

كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية

قسم : العلوم التجارية

تخصص : بنوك وتأمينات

مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر بعنوان

تأثير القروض البنكية

على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

- دراسة قياسية لعينة من ولاية ادرار -

تحت إشراف الأستاذة:

إعداد الطالب :

زيرارسمية

لفقير طاهر

لجنة المناقشة:

أ. بن بوزيان جازية

رئيسة

أ. زيرارسمية

مشرفه

أ. قراري أمينة

متحنة


كلمة شكر

الحمد والشكر الأول لله العلي القدير على كل النعم المديدة من يوم خلقنا،
نحمده أن جعل لنا مقعد علم ينير به طريقنا، وثبت به أقدامنا إن شاء الله،
والذي ندعوه أن يجعل لنا مقعدا في الجنة ولكل من ساعدنا لإتمام هذا العمل
المتواضع.

- فنشكر الأستاذة زيارا سمية على المساعدات والتوجيهات التي قدمها لنا، وعلى
الثقة التي منحنا إياها.

- ونتقدم بالشكر إلى الأستاذة فراري آمنة
- كما نشكر كل عمال بنك الفلاحة والتنمية الريفية القرض الشعبي بولاية ادرار
- ولا ننسى أن نتقدم بالشكر إلى أستاذة العلوم الاقتصادية والتسير وعلوم
الأفضل وكل عمال كلية العلوم الاقتصادية
تجارية
والتجارية وعلوم التسیر وعمال مكتبة الكلية.

- كما نتقدم بالشكر إلى كل من ساعدنا لإتمام هذا العمل سواء من قريب أو
من بعيد ونتمنى لهم دوام التوفيق والنجاح.



الإهداء

الحمد لله الذي وفقنا لهذا ولم نكن لنصل إليه لو لا فضل الله علينا أما بعد

فإلى من نزلت في حكم الآيتين الكريمتين في قوله تعالى
بسم الله الرحمن الرحيم

(وقضى ربك ألاّ تعبدوا إلّا إياه وبالوالدين إحساناً إما يبلغن عندهك الكبر أحدهما أو كلاهما فلا
تقل لهما أفي ولا تنهراهما وقل لهم قولاً كريماً واحفظ لهم جناح الذل من الرحمة وقل رب
أرحمهما كما ربياني صغيراً) (الإسراء 32 - 33)

أهدى هذا العمل المتواضع إلى أغلى ما أملك في الوجود أمي وأبي حفظهما الله لي ...

إلى أنوار البيت: إخوتي رمز مفخرتي. عبد القادر، عبد الحفيظ، عبد العاطي، أسيما

إلى خالاتي وأخواتي، أعمامي، وكل عائلاتهم وأبنائهم

وإلى أفراد أسرتي، وبالخصوص البراعم الجدد في العائلة وإلى من ستكون سندني في الحياة وإلى كل
من سندني في الدنيا ولا أحصي لهم فضل ...

وإلى كافة الأصدقاء والأحباب كل باسمه . وإلى كل من علمني كلمة حق، ودين، وعلم، مشايخنا
الكرام، ومعلمي بالابتدائية، وأساتذتي الأفضل في كل الأطوار.

إلى من صبر معى، وقاسمي هذا العمل، زملائي: زين الدين مولاي الكبير، عبد السلام، عبد
الوهاب، نجاري، صالح، رامي صديقي العزيز.... .

إلى أساتذتي الكرام وأسرة الجامعة...

إلى كل من نسيم القلم ولم ينساهم القلب

. إلى كل من يتصفح هذه المذكرة ويأمل أن تنفعه بشيء

طاهر

المقدمة العامة

المقدمة العامة:

تعتبر النشاطات البنكية من أهم النشاطات في الحياة الاقتصادية إذا لأنجد اقتصاديات قائمة إلا إذا كانت لها ركيزة مصرافية جيدة وتحتل النظام البنكي منذ فترة طويلة أهمية بالغة في مختلف المنظومات الاقتصادية وتزداد أهميته من يوم لأخر وذلك حسب التطورات الهامة التي تطرأ على الاقتصاديات الوطنية من جهة، ومع التحولات العميقية التي يشهدها المحيط المالي الدولي من جهة ثانية، وفي هذه الظروف مافتنت البنوك تطور من إمكاناتها ووسائل عملها من أجل جمع الأموال من مصادرها المختلفة وتوجيهها نحو أفضل الاستعمالات الممكنة وفي سبيل ذلك ،تلجأ بوجه خاص نحو تعبئة ادخار العائلات والمؤسسات والجماعات العمومية، ويمكنها أمام عدم كفاية هذه المصادر إن تلجأ أيضا للاقتراض بمختلف طرقه من الأسواق النقدية .

ومنه نستنتج إن البنك هو عبارة عن وسيط بين الأموال التي تبحث عن استثمار وبين الاستثمار الذي يبحث عن تمويل والذي لا يتم إلا عن طريق الإقراض. لذلك تعتبر القروض التي تقدمها البنوك من الأدوات المصرفية الفعالة للتنمية الوطنية والتي تمنحها البنوك إلا وفقاً لمنهجية البنك المتتبعة لاتخاذ قرار التمويل وذلك باتخاذ عدة ضمانات، وتقنيات متطرورة في منحه للقروض وهذا من أجل تفادي الوقوع في مخاطر عدم التسديد. وباتخاذ البنك لهذه القيود قد يحدث مشكلة لدى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والعرقائل التي قد تواجهها أثناء طلبها للتمويل عن طريق القروض بسبب شروط ومبادئ التمويل التقليدي إذ تبقى بنظر البنك عاجزة عن الوفاء بالتزاماتها. كما إن قلة موردها الخاصة تقف هي الأخرى عائقاً لدخولها السوق المالي.

المقدمة العامة

الإشكالية:

ما هو تأثير القروض على نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

ومن خلال هذا التساؤل سوف نطرح أسئلة فرعية:

ماهية البنوك والقروض والتمويل بصفة عامة؟

ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتطرق لنشاطاتها ومعايير تصنيفها؟

ما هي مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

ما هي العوائل التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

ما هي التأثيرات الناجمة عن القروض البنكية؟

الفرضيات:

إن العوائل التي تفرضها البنوك عند منحها للقروض تؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

للتمويل البشري دور كبير في تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كما هذه المؤسسات اثر ايجابي على الاقتصاد الوطني

إن للقروض البنكية تأثيرات على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وخصتها من ناحية النشاط

أهداف الدراسة :

التعریف بـماهیة البنوك والدور الذي تلعبه في الحياة الاقتصادية.

إبراز دور القروض في إحداث تنمية داخل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تحديد الصعوبات التي توجهها المؤسسات الاقتصادية في الحصول على القروض وكيف تأثر بالإيجاب والسلب على نشاط هذه المؤسسات.

المقدمة العامة

إلقاء نظرة على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ونشاطاتها ودورها في الاقتصاد

أسباب اختيار الموضوع:

تسلیط الضوء على نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

حداثة الموضوع وارتباطه بالشخص العلمي

أكثر من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تشكل حوالي 50% من المؤسسات العاملة على

مستوى القطر الوطني إذ لها تأثير مباشر على التنمية الاقتصادية

بيان إشكالية التمويل عن طريق القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المنهجية المستعملة:

نستخدم خلال الدراسة المنهج الوصفي المناسب للتعريف بالعناصر الداخلة ضمن نطاق الموضوع من الناحية النظرية كما هي البنوك والقروض والتمويل بصفة عامة وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة.

منهج دراسة الحالة أي لربط الجانب النظري بالواقع العملي وتحقيقاً لفائدة أكبر تم تدعيم الجانب النظري بجانب تطبيقي وذلك من خلال بيانات عن دراسات واقعية وتحليلات وأرقام.

المقدمة العامة

الدراسات السابقة

1 - دراسة العايب ياسين

عنوان إشكالية تمويل المؤسسات الاقتصادية دراسة حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

قامت هذه الدراسة بتبيان العراقيل والصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وعلى رأسها التمويل الذي يعتبر أصعب تحدي يوجه هذه المؤسسات كذلك بينة المراحل التي مرّة بها المؤسسات الاقتصادية وكيفية تطويرها من نموذج المؤسسات الكبرى إلى نموذج مؤسسات صغيرة ومتعددة التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ولقد خلصت الدراسة العديدة من النتائج من بينها أسباب وجوه إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

2 - دراسة صوار يوسف عنوان محاولة تقدير خطر عدم تسديد القرض بالطريقة التقليدية والتقنية العصبية بالبنوك الجزائرية.

ولقد دراسة الإشكاليات التي تتعرض المؤسسات خلال حصولها على القروض البنكية وبينة أهمية القروض في تطوير ووقف هذه المؤسسات. كذلك دراسة هذه المذكورة أهم المخاطر التي قد تتحم عن منح القروض وكيفية مواجهة تلك المشاكل.

ومن بين النتائج التي توصلت إليها بيان الأسباب التي تحول بالبنك إلى فرض عدة شروط ودراسات عند منحه للقرض للمؤسسات ومن جهة أخرى هذه الشروط تعوق حصول المؤسسات على القروض وخاصة الصغيرة والمتوسطة التي لا تسمح لها قدراتها على دخول السوق المالي

3 - دراسة برجي شهرزاد عنوان إشكالية استغلال مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

وقد توصلت هذه الدراسة إلى بيان الأهمية الاستراتيجية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإلى أهم المفاهيم المتعلقة بتعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإلى أهم الخصائص و مختلف التصنيفات ودورها وتعريفات الخاصة بها وتطرق إلى أهم العلاقات التي تربطها هذه المؤسسات مع البنوك وكيفية تمويلها للتنمية الاقتصادية ومن أهم النتائج التي خلصت إليها الدراسة عنه لازال تعريف

المقدمة العامة

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والأهمية التي تلقها هذه المؤسسات من أجل تنميتها أصبح يلقي اهتماما متزايد من طرف المنظمات الدولية وال محلية والى نشاطات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القطاعات غير المنتجة للقيمة المضافة والتي تعتمد على تكنولوجيا بسيطة وعلى كثافة عمل مرتفعة، ويعتبر قطاع البناء والأشغال العمومية، التجارة، النقل والاتصال أهم القطاعات التي تنشط فيها هذه المؤسسات.

المحاور الأساسية للدراسة

ت تكون الدراسة من ثلاثة فصول فصلان يدرسان بصفة نظرية والفصل الثالث يمزج بين الجانب النظري والتطبيقي

ستنطرب في الفصل الأول إلى البنوك التمويل القروض بصفة عامة (ماهية البنك مفهومه – التمويل إشكاله مهامه – القروض وظائفها دورها في الحياة الاقتصادية.)

الفصل الثاني سوف ندرس المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشكل عام مفهومها إشكالها معايير تصنيفها.

ثم ننطرب إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر كيف تمول إشكالية تمويلها الصعوبات التي توجهها

الفصل الثالث سوف ندرس في هذا الفصل العلاقة التي تربط القروض بنشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وما هي التأثيرات الناجمة عن التمويل عن طريق القروض ض بالنسبة لهذه المؤسسات

مقدمة الفصل:

للبنوك أهمية كبيرة في الاقتصاد الوطني حيث تمثل المصدر الأساسي لتمويله والقناة الرئيسية لتداول الكتلة النقدية، فالبنك من خلال قيامه بدور الوساطة المالية يوفق بين رغبات أصحاب الفائض المالي وأصحاب العجز المالي، وهذا من خلال جمع الودائع ومنحها في شكل قروض بأنواعها المختلفة وتعتبر القروض أنها أكثر الاستثمارات جاذبية فهي التي تضمن الربحية للبنك وفيها يتجلى إنشاء المؤسسة لذلك (فهي أهم مصدر خارجي تلجأ إليه) وكذلك استثمارات جديدة وبالتالي إنشاء الاقتصادي ومن خلال هذا الفصل سوف نحاول إرساء بعض المفاهيم المتعلقة بقطاع البنوك، إذ سوف يتم التطرق إلى تعريف البنك وأهم تصنيفاته والقروض والتمويل.

المبحث الأول: محة عامة حول البنوك واهم وظائفه الأساسية.

المطلب الأول:تعريف البنك واهم تصنيفاته.

الفرع الأول:تعريف البنك.

يعرف البنك بأنه مؤسسة اقتصادية هدفها الرئيسي يتمثل في تجميع مدخرات الأعوان الاقتصاديين الذين هم ليسوا بحاجة إليها وتقديمها لأعون آخرين(طبيعيين أو معنويين)على شكل قروض أو استثمارات مقابل حصول البنك على عمولات تعتبر هي احد مصادر رأسه، كما يضع البنك وسائل للتصرف في تلك الأموال من وسائل الدفع والخصم والبطاقات بمختلف أنواعها (الطالب).

✓ ويعكن تشخيص عمله بصفة عامة بمايلي:

يقبل البنك أموال من الذين لديهم أموال فائضة عن حاجتهم (وبذلك يكون مدين لهم بقيمتها) ويعيد تقديمها لآخرين ليستفيدوا منها (وبذلك يكون دائن لهم بقيمتها).

وبعبارة أخرى فإن الأموال التي يقرضها البنك هي أموال الناس الذين أودعواها لديه (ديون الناس بذمته)، وهو عند إعادة تقديم هذه الأموال يكون قد تاجر بها وهكذا فإن البنك في الحقيقة وباختصار يسلم ويستلم الأموال ويستفيد من ذلك.

إذاً البنك هو منشأة تنصب عمليتها الرئيسية على تجميع النقود الفائضة عند حاجة الجمهور أو منشآت الأعمال أو الدولة بفرض اقتراضها لآخرين وفق أسس معينة أو استثمارها في شكل أوراق مالية..
(CD.ROM:Dictonnaire.Encyclopédique.Encarta20000)

✓ عرفه المشرع الأمريكي على أنه منشأة حصلت على تصريح للقيام بأعمال المصارف يسمى charter Banks سواء حصلت على هذا التصريح من الحكومة المصرفية (الاتحادية الفيدرالية) أو من حكومة الولاية التي تباشر فيها نشاطها، كما عرف المشرع المغربي في المادة 19 من القانون 57 لسنة 1951 من القانون الأمريكي بأنه كل شخص طبيعي أو اعتباري يكون عمله الرئيسي قبول الودائع من الجمهور تدفع تحت الطلب أو بعد أجل (خالد أمين عبد الله 2000 ص 15).

الفرع الثاني: تصنیفات البنوك.

يمکن إن نصنف البنوك حسب عدة معايير سواءً حسب الوظيفة أو حسب طبيعة القروض الممنوحة أو حسب الملكية...لكن في الغالب نجد تصنیفين هما الأکثر استخداماً حيث تقسیم البنوك إلى بنك مرکزي الذي يترأس الغطاء النقدي وبنوك تجارية التي بدورها تصنف إلى عدة أنواع.

1. **البنك المركزي:** هو مؤسسة مصرفيه عامة تحتل مركز الصدارة في الجهاز المصرفي ولديه القدرة على تحويل الأصول الحقيقة إلى أصول ثابتة نقدية عن طريق إصدار العملة المحليه مقابل احتياطاته من الذهب أو عن طريق بيع الذهب في الأسواق العالمية والقدرة على تحويل الأصول النقدية إلى أصول حقيقية وحق إصدار النقود وهو الذي يلعب دور المستشار للحكومة، ويملک البنك المركزي إمكانية إدارة الائتمان والسيولة وعرض النقد في الاقتصاد إضافة إلى اختيار سياسة سعر الصرف المناسب للبلد وإدارة الدين الحكومي العام وغالباً ما يكون مملوك للحكومة إما ملکية تامة أو جزئية أو تكون ملکية خاصة وفي هذه الحالة تكون تحت رقابة الحكومة، (درید كامل ، 2012 ص 39).

و غالباً ما نشأة البنك المركزي كبنوك تجارية ثم تحولت إلى بنوك عامة تملکها الدولة ، ويعتبر بنك ریکس السويدي riksbank أقدم البنك المركزي (تأسس سنة عام 1656، وأعيد تنظیمه كبنك للدولة عام 1668) غير إن بنك انجلترا (Bank of England 1694) يعد بنك الإصدار الأول الذي قام بوظيفة البنك المركزي، ويرجع إليه الفضل في تطوير المبادئ التي يقوم عليها الفن المصرفي المركزي، (شاکر القرني ویني، 2000 ص 15).

2. البنوك المتخصصة أو التجارية:

هي مجموعة من البنوك التي تعمل تحت سلطة البنك المركزي وهي بدورها تصنف إلى عدة بنوك: (بوسنة كريمة، 2011 ص 4).

1.2 **بنوك الودائع (الائتمان):** B.D. dépôt (commercial Banks)

الإطار النظري للبنوك والتمويل

تعمل في الغالب مع زبائنهما من الحرفيين والتجار والمؤسسات حيث تتلقى الودائع، تمنح القروض، وفي معظم الأحيان يكون زبائنهما التجار والحرفيين أو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحتاج في الغالب قروض قصيرة الأجل، وتعتمد أساساً على ودائع المودعين.

2. بنوك الإعمال: B.d. Affaires (wholesalesbankeng)

هي بنوك ذات طبيعة خاصة (ليس لها جمهور داخل وخارج) وتقتصر عملياتها على المساعدة في تمويل إدارة المنشآت الأخرى عن طريق إقراضها والاستئثار في رأس المال، أو الاستحواذ عليها إنما تعمل في سوق رأس المال (في حين تتعامل البنوك الأخرى في سوق النقد أساساً) إذن يعتبر أهم عمليتها من المؤسسات المتوسطة والكبيرة.

3. بنوك الاستثمار: B. d investissements (investîmes ban King)

أو ما يعرف بنوك الائتمان المتوسط وتمويل الأجل وتكون في الغالب عملياتها موجهة لمن يسعى لتكوين أو تحديد رأس المال الثابت (عقار - مصنع....) وقد تنشط على مستوى سوق المال حيث تتکفل بالعمليات المالية كإصدار القروض، اكتتاب الأسهم، الدخول إلى البورصة، لذلك فهي تحتاج لرأس مال كبير جداً الذي تعتمد عليه في منح القروض مثل الودائع طويلة الأجل، وكذا الاقتراض من الغير لفترة محددة بتاريخ (السندات) والمنح الحكومية.

4. البنوك المتخصصة:

وهذه البنوك بحدودها تنشط في تمويل قطاع معين أي تتحصص في منح قروض معينة ومن هذه البنوك نجد:

- بنوك متخصصة في منح قروض الاستهلاك .
- بنوك متخصصة في منح القروض العقارية .
- بنوك متخصصة في القروض الإيجارية للمؤسسات.
- بنوك متخصصة في تمويل نشاط اقتصادي (بنوك فلاحية...).

وقد بحد نفس البنك ينشط في عدة تخصصات.

5. بنوك التوفير والادخار :

وهذه البنوك وظيفتها جمع الودائع من المدخرين والتي غالباً ما تكون لأجال محددة وتأخذ شكل دفتر

الادخار، لتعيد هذه البنوك بدورها إقراض هذه الودائع لآجال مختلفة وهذا كله طبعاً مقابل معدلات فائدة محددة مسبقاً.

كان هذا عن تعريف البنك وأهم تصنفياته، ومن خلال ما سبق يمكن أن نستنتج إن البنك يقوم بالوساطة المالية والتي تشتمل على عدة وظائف تمثل وظائف البنك.

المطلب الثاني: أهم الوظائف والخدمات الأساسية.

الفرع الأول: الوظائف.

لقد اتفقت جميع التعريفات على إن البنك هو المؤسسة المالية التي تجمع الودائع من عملائها لتنحّيها في شكل قروض مقابل معدل فائدة، ومن خلال هذه العملية فهي تساهم في خلق نقود جديدة هي "نقود الودائع" ومن هذا التعريف الأخير يمكن استخلاص وظائف البنك الأساسية من خلال دوره في الوساطة المالية وجمع الودائع ومنح القروض وخلق النقود.

1. الوساطة المالية:

مع اتساع النشاط الاقتصادي وتشعب أطرافه ظهرت هناك حاجة دائمة ومستمرة إلى تداول الأموال بمحال مختلف حسب طبيعة الأعمال وحجمها، وبالتالي تزايد الحاجة إلى التمويل (أصحاب العجز المالي) فيما ينحدر في المقابل بعض الأفراد والعائلات تتناقض رواتب شهرية تنفق جزءاً منها وتحتفظ بالجزء المتبقى إما احتياطياً للمستقبل وإما أملاً في الاستفادة من الفرص التي يمنحها السوق، وما يمكّن أصحاب هذا الفائض المالي وأصحاب العجز المالي قد تنشأ إما علاقة مباشرة تعرف بـ "التمويل المباشر" وإنما عن طريق تدخل طرف ثالث يلعب دور الوسيط بين أصحاب العجز المالي والفائض المالي وهذا ما يعرف بـ "الوساطة المالية" وقد تترجم عن العلاقة المباشرة بين الطرفين .

1- طبيعة الوساطة المالية: قبل إعطاء تعريف للوساطة المالية لابد من تحديد الأطراف الأساسية للوساطة وهم طرفين أساسين:

- **أصحاب الفائض المالي:** هم الإطراف الذين تفوق مداخيلهم مجموعة نفقاتهم وبالتالي يبحثون عن أفضل التوصيفات لفوائضهم، أي هم الذين يملكون القدرة على التمويل.
- **أصحاب العجز المالي:** هؤلاء عكس الطرف الأول، حيث تفوق نفقاتهم مجموع مداخيلهم مما يضطرهم إلى البحث عن الأموال لتغطية عجزهم فهم الطرف الذي له الحاجة إلى التمويل.

2- مفهوم الوساطة المالية: هي تلك الهيئات التي تسمح بتحويل علاقة التمويل المباشر بين المقرضين والمقترضين المحتملين إلى علاقة غير مباشرة، فهي تخلق قناة جديدة تمر عبرها الأموال من أصحاب الفائض المالي إلى أصحاب العجز المالي من خلال تعبئة الأدخار (الفوائض المالية) من الأفراد والمؤسسات ومنحها على شكل قروض لأصحاب العجز المالي، وتعتبر الوساطة المالية من أهم الوظائف البنكية فهي بالإضافة إلى تسهيل الجمع بين طرفين متناقضين من حيث السيولة والربحية والمخاطر تعتبر صانعة للتمويل، والوساطة المالية لها أهمية كبيرة بالنسبة لجميع أطراف العلاقة. (بوسنة كريمة، 2011 ص 6).

2- جمع الودائع: يعتبر جمع الودائع أحد أهم وظائف البنك، والودائع تمثل الجزء الفائض من مداخيل بعض العائلات والمؤسسة والمحفظ بها في البنك (أو عند وسيط مالي آخر)، وقد تكون لفترات طويلة أو قصيرة، وتتمثل الودائع أهم مورد مالي للبنك (ال وسيط المالي)، الذي بدوره يحوّلها إلى قروض للتمويل.

2-تعريف الودائع: "تعرف الوديعة على إنها دين بذمة المصرف أي رصيد موجب للمودع والودائع تكون إما بشكل نقود، وفي هذه الحالة (يملكونها) البنك ويصرخ بها، لقاء الاعتراف بالدين طبعاً، أو بشكل قيم منقولة valeur es mobilières وتبقى ملك للزبون ويديرها البنك (أي يتولى تحصيل قيمتها في الموعد، أو تحصيل فائدتها السنوية) لحساب الزبون، (طاهر لطوش، 2000، ص 25).

الإطار النظري للبنوك والتمويل

والبنك عادة يتقييد بـتقاليد سر المهنة ولا يكشف أسرار الودائع إلا لأصحابها، واستثناءً (بقرار من القضاء) للسلطات المالية – الضريبية والجمالية والودائع هي مركز الثقل في موارد البنك - ونقصد بالبنوك التجارية، التي تدعى أيضاً بنوك الودائع.

ومنه نستنتج أولاً إن بعد الزماني في الوديعة مهم للغاية، حيث يوجد فاصل زمني بين لحظة الإيداع ولحظة السحب، وهذا الفاصل الزمني له أهمية خاصة من عدة جوانب، فهو يسمح بتحديد مردودية الوديعة بالنسبة للمودع، كما أن هذا الفاصل الزمني يعتبر حاسماً من الناحية الاقتصادية بالنسبة للبنك، إذ على أساسه يمكن تقدير مدى التوظيف اللازم لهذه الأموال.

وثاني استنتاج هو أن الوديعة لا تعني تحويلاً للملكية، أي ملكية النقود، فهي دائماً ملك ل أصحابها، تخلّي عن التصرف فيها، ولكن بشكل مؤقت أيضاً إلى البنك، وهذا الأخير من حقه استعمال هذه الودائع، ولكن في الحدود التي تسمح له بها عمليات السحب المحتملة من طرف أصحابها.

2- أنواع الودائع: هناك عدة أنواع للودائع وذلك حسب الغرض منها فهناك الودائع التي توضع في البنوك بمجرد الاحتفاظ بها، وهناك نوع آخر من الودائع يتطلب أصحابها تحقيق عوائد من ورائها. وعموماً، يمكن أن نذكر أربعة أنواع رئيسية للودائع :

أ- الودائع تحت الطلب أو الودائع الجارية: تتميز الودائع تحت الطلب بخصائص تميزها عن غيرها من الودائع، وكما يدل عليه اسمها فهذا الودائع هي دائماً تحت تصرف أصحابها وهي ودائع رصيدها مستحق الطلب، أي يمكن الطلب في الحال بمجرد طلب المودع، وهذا معناه إن المودعين بهذا النوع من الودائع، يطمئنون إلى أن يكون البنك بمجرد خزانة *trésorerie* للأموال يحفظونها لديه (بدل الاحتفاظ بها في بيوكهم أو في محلات عملهم) تجنبًا لمخاطر فقدانها بالدرجة الأولى، ويسحبون منها ما يشاءون، تماماً كما لو كانت تلك الأموال في يدهم.

وبعبارة أخرى فإن المودعين يحتاجون، من حيث المبدأ، لأموالهم المودعة في أي لحظة، ولا بد أن يكون البنك حاضراً لتلبية حاجيتهم. (شاكر الفز ويني، 2000 ص 78).

الإطار النظري للبنوك والتمويل

ومقابل هذه الخاصية لا يمكن لأصحابها الاستفادة من الفوائد ولا يستطيعون أن يفرضوا ذلك على البنوك نظراً لطبيعة الجارية لهذه الودائع فكثير من القوانين تمنع إعطاء الفوائد على هذا النوع من الودائع، هذا ما يسمح للبنك بتوسيع عمليات القرض.

بـ- الودائع لأجل: هي تلك الودائع التي يضعها أصحابها في البنوك لفترة معينة، ولا يمكن لهم سحبها إلا بعد انقضاء هذه الفترة وتقدم إنذار للبنك بتاريخ السحب فالوقت يعتبر إذا مثل اتفاق بين البنك والزبون، بموجب هذا الاتفاق يودع الأخير مبلغاً من النقود لدى المصرف لا يجوز له سحبه أو سحب جزء منه قبل التاريخ المتفق عليه، وفي مقابل ذلك يحصل المودع على فائدة بصفة دورية أو يحصل عليها في نهاية مدة الإيداع، وعادة ما يشترط في الودائع لأجل إلا يقل المبلغ المودع عن قدر معين وقد يتدرج معدل الفائدة في التصاعد كلما زاد المبلغ المودع، أو كلما طالت فترة الإيداع.(رضا صاحب، 2002 ص 84).

جـ- الودائع الادخارية: تعتبر هذا النوع من الودائع بمثابة عملية توفير وادخار حقيقة نظراً لمدة إيادها في البنوك والعائد المنتظر منها فهذه الودائع تبقى لفترات طويلة في البنك، لا يمكن لصاحبها أن يسحبها مهما كانت الظروف، وهو يواجه عراقب عديدة أولها ضرورة انقضاء مدة الإيداع.

كما إن أصحاب هذه الودائع يحصلون على فوائد معتبرة والبنك هو الآخر يضمن بقاء هذه الأموال بحوزته لفترة طويلة، الأمر الذي يفتح أمامه المجال لاستعمالها في منح القروض ذات الأجل الطويل. (لطرش، 2000 ص 28).

دـ- الودائع الائتمانية: يختلف هذا النوع من الودائع عن بقية الأنواع الأخرى، فهو النوع الوحيد الذي لا يكون نتيجة إيداع حقيقي، بل ينشأ عن مجرد فتح حسابات ائتمانية، والقيام بعمليات الإقراض، فحينما يقوم صاحب وديعة حقيقة بتحرير شيك لفائدة شخص من دون إن يقوم هذا الشخص بسحب فعلي للنقد، فإن البنك يقوم بتسجيل هذه العمليات محاسبياً، بحيث يجعل حساب المسحوب عليه مدينا وحساب المستفيد دائنا، وما تحدى الإشارة إليه إن الودائع الائتمانية تزيد كلما قلت الأموال المسحوبة فعلاً من البنك وتنقص مع زيادتها.(لطرش، 2000 ص 28).

الإطار النظري للبنوك والتمويل

3-إصدار النقود: تعتبر عملية إصدار النقود من الوظائف الأساسية للنظام البنكي، فهي العملية التي بواسطتها يتم إنتاج السلعة المستعملة في تداول السلع والخدمات وحساب قيم هذه السلعة وتعتبر عملية إصدار النقود من بين أكثر العمليات التي يؤديها النظام البنكي تعقيدا، نظراً لطابعها الحساس وتأثيرها السريع والمباشر على تطورات الاقتصاد الوطني وتوازناته، وهناك نوعين من إنشاء النقود وهي إنشاء النقود القانونية وإنشاء نقود الودائع. (لطرش، 2000 ص 32).

1-3 إصدار النقود القانونية: تنشأ النقود القانونية من طرف البنك المركزي كونه بنك الإصدار ونظراً لاحتكاره مثل هذا الامتياز فهو يمثل الملاجأ الأخير للإقراض، حيث تعود إليه حكومة والبنوك في آخر المطاف إذا لم تجد السيولة في مكان آخر، لذلك يقال عنه أنه بنك البنوك وبنك الحكومة وتدخل عملية إصدار النقود في إطار رؤيته الشاملة للوضع النقدي، وتصوره لتطوراته المستقبلية.

2-3 إصدار نقود الودائع: تنشأ هذه النقود على عكس النقود القانونية، فان نقود الودائع يتم إصدارها من طرف البنك التجاري، وهي في الحقيقة ليس لها وجود مادي وإنما هي عبارة عن نقود ائتمانية تظهر من خلال التسجيلات الحاسوبية للودائع والقروض وهي تعكس تداول الأموال باستعمال الشيكات وليس تداولاً حقيقاً.

والقاعدة التي ينطلق منها البنك التجاري في إصدار نقود الودائع لا تختلف كثيراً عن تلك التي يستعملها البنك المركزي في إنشاء النقود القانونية، فإذا كان هذا الأخير لا يقوم بعملية الإصدار إلا إذا تحصل على نوع معين من الأصول، فكذلك شأن بالنسبة للبنوك التجارية الذي لا يستطيع إصدار نقود الودائع إلا إذا تحصلت على نوع معين من الأصول.

4- منح القروض البنكية: يعتبر منح القروض من أهم الوظائف الذي يؤديها البنك، وقد تكون هي الغاية التي من أجلها أوجد البنك، فالودائع البنكية لا معنى لها إذا لم توظف في شكل قروض تمنح لتمويل مختلف نشاطات الاقتصاد.

الفرع الثاني: الخدمات البنكية.

لقد رأينا سابقاً إن من أهم وظائف البنك تلقي الودائع ومنح القروض، بحيث إن البنك يدخل في علاقة بين أصحاب العجز المالي وأصحاب الفائض المالي، ولا يمكن تحسيد هذه العلاقة إلا من خلال فتح حسابات بنكية التي تسمح بتسجيل جميع العمليات التي تمت بين البنك

الإطار النظري للبنوك والتمويل

وزبائنه وبالتالي فان الحساب ما هو إلا أداة من الأدوات البنكية إضافة إلى الأدوات التي تستخدمها البنوك.(بوسنة كريمة 2011 ص 35).

1- الحسابات البنكية: إن أول علاقة تجسس قيام العلاقة بين البنك والزبون هي فتح الحساب ففتح الحساب إن لم يكن شرطا لقيام جميع العمليات البنكية فهو ضرورة لمعظمها، حيث من خلال الحساب البنكي يمكن للأشخاص المودعين (أصحاب الفائض المالي) الاستفادة من التسهيلات البنكية للاحتفاظ بأموالهم، كما يسمح الحساب بتسجيل عمليا تمنح القروض لأصحاب العجز المالي ونظرا لأهمية فتح الحساب البنكي سوف نتطرق إلى تعريف الحساب البنكي وأنواعه فيما يلي :

1-1 تعريف الحساب:يمكننا تعريف الحساب البنكي على أنه الحالة الحاسبية التي من خلالها يتم تسجيل مجموع العمليات المحققة بين البنك وزبونه والتخصيص أيضا فان الحساب يستعمل بشكل خاص لإيداع الأموال الفائضة لحمايتها من جميع الإخطار التي قد ت تعرض لها، مع إمكانية سحبها عند الحاجة إليها، غالبا ما يتم ذلك بواسطة شيكات وهذا سميت بحساب الشيك.

كما يمكن تعريف الحساب على انه من الناحية المجردة عبارة عن رمز(رقم)تعرف به معظم العمليات المالية لصاحبها في علاقته مع البنك وهو من الناحية العملية والقانونية عبارة عن معاهدة أو اتفاق بين البنك الذي يفتحه والشخص الذي يفتح لصاحبها تنظم بها العمليات المالية القائمة بينهما سواء كانت إيداع أم سحب أو أي عملية أخرى بين الطرفين.(بوسنة كريمة 2011 ص 36).

1-2 أنواع الحسابات البنكية :

قد تصنف الحسابات البنكية طبقا لعدة معايير فيمكن تقسيمها حسب العمليات المرتبطة بها كما يمكن تصنيفها حسب طبيعة الأشخاص الذين يتعاملون بها.

1-2-1 حسب معيار العمليات التي ترتبط بالحساب:بصفة عامة يمكن تميز 4 أنواع من الحساب حسب طبيعة العمليات التي يقوم بها الأشخاص وهي:(لطوش 2000 ص 17.18).

أ- الحساب للاطلاع (compte à vue)

الإطار النظري للبنوك والتمويل

هو ذلك الحساب الذي يقوم الزبون بمحظف عملياته بدون إذن مسبق وبدون شروط، وهو حساب يفتح إلا للأشخاص الطبيعيين فقط وتم العمليات فيه إلا بواسطة الشيك.

ب - الحساب الجاري: *compte courant*

الحساب الجاري له نفس خصائص الحساب للاطلاع لكنه يفتح للتجار فقط لاستعماله في عملياتهم المهنية، لكن هذه الحسابات مفصلة عن حساباتهم الشخصية كأشخاص عاديين، مع إمكانية إن يكون الحساب مدين.

ج - الحساب لأجل *compte à terme*: على عكس الحساب للاطلاع، فإن الحساب لأجل يتطلب بعض الشروط والقيود على استعماله، فالأموال تودع في هذا الحساب لفترة معينة ومحدودة مسبقاً، ولا يمكن لصاحب التصرف فيها متى شاء.

د - الحساب على الدفتر *compte sur livret*: وعلى عكس الحسابين السابقين، فإن الدفتر لا يتطلب استعمال الشيكات أثناء العمليات القائمة بين البنك وزبونة، وعلى هذا الأساس فإن كل عمليات السحب والإيداع تسجل وجوباً في دفتر خاص يسلم لصاحب الحساب عند فتحه.

المبحث الثاني: التمويل البنكي (مفهومه وأشكاله مصادره ووظائفه).

إن المؤسسة الاقتصادية عند إنشاءها أو توسيعها فإنها تواجه عدة مشكلات من أصعب هذا المشاكل هي من سيمولها بالأموال الازمة من أجل مسيرة الوضع الاقتصادي والظروف التي تحيطه وتلعب عملية التمويل دوراً هاماً في الحياة الاقتصادية فهي الشريان الحيوي والقلب النابض الذي يمد القطاع الاقتصادي بمحظف وحداته ومؤسساته بالأموال الازمة وهذا من أجل تحقيق النمو الاقتصادي ومن خلال هذا المبحث نتطرق إلى كيفية تمويل المؤسسة وأشكاله ووظائفه ومصادره.

المطلب الأول: مفهوم التمويل و إشكاله.

1 - مفهوم التمويل: ظهر التمويل وتطور بشكل ملحوظ، وكان ضرورياً للتغلب على التحديات المختلفة التي تواجهها الأعمال الاستثمارية، ما يدفع بالمستثمرين

ورجال الأعمال إلى البحث عن مصادر متعددة ومتعددة ومن هنا نستنتج أن لكلمة التمويل مفهومين:

فمن حيث النظرة الضيقة تعني الكلمة تمويل بمجموع وسائل الاقتراض التي تضمن للمؤسسة استمرار نشاطها، أما من خلال النظرة الواسعة التمويل هو بحمل العمليات التي من خلالها تقوم المؤسسة بتلبية كل متطلباتها من أموال وزيادات لاحقة لعقود القروض بصفة عامة أو المنشآت المالي أو المساهمات المنوحة بسندات باهظة أو طوعية من طرف الدولة، الخزينة العامة، الجماعات المحلية — كما يعرف GROWHILL M° التمويل على أنه أحد مجالات المعرفة تختص به الإدارة المالية فهو نابع عن رغبة الأفراد ونشأة الأعمال لتحقيق أقصى حد ممكن من الرفاهية والتمويل بمعناه الاقتصادي هو البحث عن مصادر مالية بتكلفة مناسبة تضمن للمؤسسة تحقيق استمرار نشاطاته أو من أجل أغراض التوسيع والتطور، كما نجد لمفهوم التمويل إطار ضيقاً يتعلق بسياسته المالية في المؤسسة، ويعرف أنه الطريقة الوحيدة المناسبة للحصول على الأموال وتقييمها قصد الوصول إلى مزيج أفضل بينهما. (سحنون سمير ص 35)

2 - أشكال التمويل:

تمثل أشكال التمويل في شكلين هما: التمويل العام، التمويل الخاص.

أ - التمويل العام: تقوم به الدولة أو المجموعات العامة، وذلك منح الاعتماد اللازم للسير في المشاريع المختلفة.

ب - التمويل الخاص: إن تمويل استثمار ما يمكن أن يتم باستخدام الموارد، و بشكل أكثر توضيحاً من فائض الإنتاج أي الأرباح الحقيقة، وهنا نقصد التمويل الذاتي.

المطلب الثاني: مصادر التمويل.

مدخل: يمكن تصنيف مصادر التمويل على أساس مصادر داخلية (ذاتية) عن طريق المدخرات المتأنية من الأرباح التي حققها المشروع للوفاء بالتزاماته المالية، أي الاعتماد في تمويل الاحتياجات على القدرات المالية الذاتية دون اللجوء إلى مصادر أخرى أو مصادر خارجية

وتكون باستخدام المدخرات المتاحة في السوق المالية سواء كان محلياً أو أجنبياً لمواجهة احتياجات التمويل. (الخنافي، 2002 ص 306-307).

أما التصنيف الذي سنذكر عليه في هذا المطلب هو على أساس المدة أي حسب مصادر التمويل الطويلة الأجل، المتوسطة الأجل والقصيرة الأجل.

1 – التمويل الطويل الأجل:

يمكن تقسيم المصادر الرئيسية للتمويل الطويل الأجل إلى:

1-1: أموال الملكية وهي بدورها تتضمن

أ – الأسهم العادية: تعرف الأسهم بأنها حصة متساوية من رأس مال شركة المساهمة، وتعتبر الأسهم

العادية من وجهة نظر الشركة وسيلة من الوسائل الأساسية للتمويل الطويل الأجل، وتکاد تكون المصدر الوحيد لشركات المساهمة، وخاصة عند بداية التكوين، وشركة المساهمة غير ملزمة بدفع عائد ثابت أو محدد لحملة الأسهم العادية مقابل استخدام أموالهم، ففي حالة تحقيق الشركة لأرباح يحصل حملة الأسهم العادية على عائد مرتفع أما في حالة خسارة الشركة فلن يحصل حاملي هذه الأسهم على أي عائد.

و يستفيد حملة الأسهم العادية بمزايا مختلفة و حقوق متعددة من أهمها:

– الاشتراك في الأرباح.

– الاشتراك في مجلس الإدارة و التصويت باعتباره عضو في الجمعية.

– عضو في الجمعية العمومية.

– حق نقل ملكية الأسهم.

أما في حالة الإفلاس أو التصفية يحصل حملة الأسهم العادية على حق الاشتراك في الموجودات. (الخنافي، 2002 ص 402).

ب — الأسهم الممتازة:

تشبه الأسهم العادية في أن كلاهما يمثل أموال الملكية في شركة المساهمة. و هناك تشابه من ناحية أن الشركة ليست ملزمة بدفع عائد ثابت، و تلجأ الإدارة إلى إصدار هذه الأسهم عند زيادة مواردها من الأموال المتاحة و استعمال أموال الغير دون إشراكهم في الإدارة، و تعتبر الأسهم الممتازة بطبيعتها صك مزدوج أي أنها تجمع بين خصائص السهم العادي و السند، من حيث أن السهم لا يعتبر من حقوق الملكية العادية و لكنه يشبه السند من حيث أنه لا يعطي حق التصويت لحامله.

ويتمتع حاملي الأسهم الممتازة بعدة مزايا أهمها:

الأولوية في الحصول على العائد قبل حملة الأسهم العادية سواء عند تحقيق الربح أو عند التصفية.

ج — الأرباح المحجزة: إن أحد الأهداف الرئيسية لمعظم المشروعات هي تحقيق الربح و ذلك عند ممارستها لنشاطها بنجاح.

وهذه الأرباح الحقيقة يمكن الاحتفاظ بها بغرض إعادة استثمارها، أو توزيعها على المساهمين.
(الخناوى، 2002 ص 403-404).

2-1- الأموال المقترضة:

و تمثل في السندات و القروض الطويلة الأجل

أ — السندات:

تمثل السندات الأموال المقترضة التي تستخدم في التمويل الطويل الأجل لأنها في الواقع الأمر عبارة عن قروض طويلة الأجل. (محمد شفيق و محمد إبراهيم، 1997 ص 18)

و هذا القرض الطويل ينقسم إلى أجزاء صغيرة و متساوية و يطلق على كل منها اسم <السند>، من هذا التعريف يتبين أن السندات هي عبارة عن أجزاء صغيرة لقرض كبير ، حيث

يحصل حامل السند على معدل فائدة دوري ثابت ، سواء حقق ربح أو خسارة و هناك عدة طرق مختلفة لتوظيف السندات و من بينها:

✓ سندات مضمونة برهن أصول معينة: و في بعض الحالات يقدم المشروعبعضاً من أصوله لحملة السندات لضمان حقوقهم، حيث يسمح لهم هذا الأخير بالاستحواذ على هذه الأصول، و يبعها بالزاد، ثم اقتسام ثمنها بينهم، كما يمكنهم الاستحواذ على رصيد الدائنين المتبقى.

✓ سندات غير مضمونة بأي أصول معينة: و تسمى بالسندات البسيطة لأنها غير مضمونة بأي أصول، وإنما ضمانتها هو المركز الائتماني للمشروع، و القوة الإدارية له، و على العموم هذا النوع ليس بالضرورة أضعف من النوع الأول، لأن العبرة ليست الضمان، بل بقدرة الشركة ومقدرتها على تحقيق إيرادات كافية لمقابلة التزاماتها نحو حملة السندات عند ميعاد الاستحقاق.

ب - القروض الطويلة الأجل:

تعتبر القروض الطويلة الأجل مصدر أساسى من مصادر التمويل الطويلة الأجل، حيث يحصل عليها من البنوك، أو المؤسسات المالية المختصة بطريقة مباشرة، وتتراوح مدتها من 10 إلى 15 سنة، وقد تصل إلى 20 سنة، لكن هذه القروض عادة لا تمنح لأنها تشكل مخاطر كبيرة، إضافة لكونها طويلة المددة.

2 - التمويل المتوسط الأجل.

التمويل المتوسط الأجل هو ذلك النوع من القروض الذي يتم سداده في فترة تزيد عن السنة، و لا تقل عن 10 سنوات و لهذا النوع مصدرين هما: (الخناوي، 2002 ص 391-392)

2-1 قروض مباشرة متوسطة الأجل

ويتم سداد هذه القروض بصورة منتظمة على مدار عدد من السنوات بشكل قروض ويطلق على أقساط السداد في هذه الحالة مدفوعات الإهلاك إضافة إلى ذلك يكون القرض مضمون

بأصل معين أو بأي نوع من أنواع الضمانات الأخرى و تمثل البنوك و شركات التأمين المصدر الرئيسي لهذه القروض.

2- التمويل بالاستئجار.

تلجأ معظم المؤسسات إلى استخدام المباني و المعدات عند قيامها بنشاط معين بغرض تحقيق المردودية ، و هذا الاستخدام لا يعني بالضرورة امتلاك هذه المستلزمات حتى إن كان هذا الإهلاك في معظم الأحيان يتحقق نفس الهدف، لهذا ظهر في السنوات الأخيرة الاتجاه نحو تأجير هذه المستلزمات عوض عن امتلاكها، بعد أن كان الاستئجار يقتصر على المباني و الأراضي، أصبح يشمل جميع الأصول الثابتة، حتى سمي هذا النشاط "التمويل بالإيجار" لما يترب عنه من رفع مالي مثله مثل الاقتراض و يأخذ الاستئجار أشكالاً عديدة منها:

البيع ثم الاستئجار: في هذا الشكل تقوم المؤسسة التي تملك أراضي أو مباني أو معدات ببيعها إلى مؤسسة مالية، و تقوم في نفس الوقت باستئجار الأصل المباع ، لمدة محددة ، وشروط خاصة، والملاحظ في هذا النوع أن المستأجر(البائع) يستلم فورا قيمة الأصل من المؤجر (الشاري) و يستمر في استخدام الأصل، و المؤسسات المالية التي سبق ذكرها عادة ما تكون شركة تأمين إذا تعلق الأمر بالأراضي أو المباني، أما إذا تعلق الأمر بمعدات و آلات فتحتخص به إحدى شركات التمويل المتخصصة أو البنك أو شركة تمويل .

استئجار الخدمة: يتضمن استئجار الخدمة أو ما يطلق عليه أحياناً بالاستئجار التشغيلي كلا من خدمات التمويل و الصيانة، مثلاً : استئجار السيارات، الحاسبة الإلكترونية و غيرها، و هذا النوع يتطلب قيام مالك هذه الأصول بصيانتها بشرط أن يتضمن قسط هذه العمليات، و تعطي عقود استئجار الخدمة عادة حق إلغائها و إرجاع الأصل قبل انتهاء مدة العقد حيث أنه يستطيع التخلص من الأصل في حالة التطور التكنولوجي و ظهور أصول تؤدي العمل بكفاءة أكبر.

الاستئجار المالي: في هذا النوع تختار المؤسسة الأصل الذي تريده ثم تتفاوض مع المنتج أو الموزع في كل المسائل المتعلقة بالسعر وشروط التسليم و بعد ذلك يتم الاتفاق مع أحد البنوك على أن يقوم هذا الأخير بشراء الأصل من المنتج أو الموزع على أساس استئجار الأصل بمجرد شرائه و يتشابه الاستئجار المالي مع البيع ثم الاستئجار في كل شيء عدا أن الأصل في الحالة الأولى أصل جديد يشتريها المقرض من المنتج أو الموزع في حين أن الأصل في الحالة الثانية يشتريه المقرض من المقترض.

وبالتالي يمكن القول بأن البيع ثم الاستئجار هو نوع خاص من الاستئجار المالي.

3 – التمويل القصير الأجل:

تنقسم مصادر التمويل القصير الأجل إلى نوعين أساسيين هما:

الائتمان التجاري: يقدمه أصحاب الأعمال لبعضهم البعض، في شكل سلعي مع تأخر في السداد.

الائتمان المصرفي: و يعتمد توفيره على المؤسسات المالية و البنوك التجارية، التي توفر الأموال على شكل ائتمان قصير الأجل للمؤسسات المختلفة من أجل تمويل عملياتها التجارية.

و فيما يلي كل واحد منها:

أولاً: **الائتمان المصرفي.**

يعتبر اختيار البنك من الأولويات التي تواجه المؤسسة الراغبة في استخدام الائتمان المصرفي، ومن القواعد العامة التي يستحسن على المنشأة تطبيقها في حالة اختيار البنك ما يلي: (الخناوي، ص388).

ينبغي على المؤسسة اختيار البنك الذي يتبع سياسات وشروط تتماشى مع حاجياتها وظروفها (فيما يتعلق بمنح الائتمان)

الإطار النظري للبنوك والتمويل

لابد أن يكون البنك على دراية و خبرة بعمليات المؤسسة و بالتالي يكون قادرًا على مدها بالمشورة المالية، ومن جهة أخرى لا يجب التعامل مع بنك له اتصال وثيق بالمشروعات المنافسة وذلك بمنع أي تسرب للمعلومات عن المؤسسة المنافسة للمنافسين.

✓ اجتناب التعامل مع البنوك التي لا تتمتع بعلاقات طيبة مع البنك الأخرى أو البنك المركزي.

✓ على المؤسسة أن تعامل مع البنوك القوية ذات المركز المالي السليم و الإدارة الوعية.

ثانياً: الائتمان التجاري

هو الائتمان قصير الأجل الذي يمنحه المورد للمشتري، عند قيام هذا الأخير بشراء سلع وبضائع بغرض إعادة بيعها، ويلجأ المشتري إلى هذا النوع من الائتمان (التجاري) في حالة عدم كفاية رأس المال العامل لتغطية الحاجات الجارية وعدم تمكنه من الحصول على القروض المصرفية وغيرها من القروض القصيرة الأجل، ذات تكلفة منخفضة، ومن ناحية أخرى فإن رغبة الدائنين التجاريين في منح هذا الائتمان يعتمد على مجموعتين من العوامل:(الخنافي، ص390).

المجموعة 1: عوامل شخصية.

كم يكرر البائع المالي و مدى رغبته في التخلص من مخزونه السلعي ، و تقدير البائع لأخذ طار الائتمان.

المجموعة 2: عوامل ناشئة من خلال التجارة.

مثل المدة الزمنية التي يحتاجها البائع لتسويق سلعته، و طبيعة هذه السلع، و حالة المنافسة و موقع العملاء و الحالة التجارية العامة.

المطلب الثالث: وظائف التمويل.

إن آلية التمويل تعتبر من أهم الوظائف في مختلف المشاريع ، و ذلك نظرا لما تتوفره من ليونة في سير العمل ، حيث أن الإدارة المالية هي التي تتکفل بها، فيما يلي سنذكر أبرز وظائف التمويل:(محمد شفيق وحسين عبيدات 1997 ص 21-24).

1- التخطيط المالي: تطبق المؤسسة هذا النوع من التخطيط لوضع توقعاتها المستقبلية، حيث أنه بتقدير المبيعات والمصاريف تسعى المؤسسة إلى تحضير المستلزمات المالية وطريقة تحصيلها سواء كانت هذه المستلزمات قصيرة المدى أو متوسطة المدى أو طويلة المدى، دون إهمال عنصر عدم التأكيد من المعلومات التنبؤية، وهذا لا يعني استبعاد التخطيط وإنما يجب وضع خطط تتلاءم مع الأوضاع الغير متوقعة، أي جعلها مرنة.

2- الرقابة المالية: تتم الرقابة المالية عن طريق تقييم أداء النشاط مقارنة بالخطط الموضوعة، ويتم هذا التقييم من خلال الاضطلاع على تقارير الأداء، بإبراز الانحرافات ثم تحديد مسببات حدوث.

3- الحصول على أموال: يبين التخطيط المالي للمؤسسة الأموال التي تحتاجها في الوقت المناسب، وتلبية هذه الحاجة تلجأ المؤسسة إلى مصادر خارجية أو داخلية من أجل الحصول على هذه الأموال بأدنى التكاليف وأبسط الشروط.

استثمار الأموال: عندما تحصل المؤسسة على الأموال المطلوبة يسعى المدير المالي إلى استغلالها بشكل أمثل في مختلف المشاريع، و عليه التأكيد أن استخدام هذه الأموال يضمن تحقيق أعلى مستوى من الربح ، فكل مشروع استثماري هو عبارة عن أصل من الأصول الثابتة أو المتداولة للمؤسسة، ويمثل استثمار الأموال، ومن المهم أن تستعيد المؤسسة الأموال التي استثمرتها في أصل من الأصول، ويتم استرجاع هذه الأموال عن طريق تشغيل هذا الأصل، وفي نفس الوقت تقوم المؤسسة بتسديد التزاماتها.

المبحث الثالث: الإطار النظري للقروض

من أجل تغطية احتياجاتها المالية تلجأ المؤسسة والأفراد للبنوك من أجل تمويل مشروعاتها ، و البنوك بدورها تضع تحت تصرف هذه المؤسسات وسائل عديدة من الائتمان و هي تقوم باختيار الوسيلة التي تلاءم مع احتياجاتها المالية و درجة سيولة أصولها و إمكاناتها المستقبلية ومن الوسائل الأساسية لتمويلها هي القروض التي عند منحها تتخذها البنوك عدة إجراءات مما يشكل عرائيل بالنسبة للمؤسسات.

المطلب الأول: مفهوم القرض وأهميته.

الفرع الأول: تعريف القرض.

التعريف الأول: نقول ائتمان فلان أي اعتبره جدير بثقته أما من الناحية القانونية ، فهو تسليم مال للغير منقول أو غير منقول على سبيل الدين ، وديعة وكالة لإيجار أو الرهن وفي جميع الأحوال يتعلق الأمر بتسليم مؤقت للعمال أي مع نية استعادته.(شاكر القر ويبي، 2002 ص90).

أما باللغة الاقتصاد: فهو إعطاء المال من أجل الاستهلاك أو الاستثمار، وبذلك نقول إن الائتمان هو عبارة عن انتقال قيمة نقدية جاهزة (مال، بضاعة) يتنازل عنها المقرض سواء كان فرداً أو مؤسسة أو دولة للمقترض مؤقتاً مع التعهد بالتسديد في وقت لاحق إذن فهو يقوم على أساس الفائدة لقاء الخدمة المقدمة من المقرض.(صوار يوسف،2008،ص2).

التعريف الثاني: معنى الائتمان باللغة الانجليزية CREDIT ناشئ من عبارة "CREDER" اللاتينية وتعني وضع الثقة.

ووفقاً للقانون رقم 86 المؤرخ في 19/08/1986 م والقانون الصادر رقم 88 المؤرخ في 12/01/1988 المعديل بقانون 90/10 في 14/04/1990. فإن القرض يعرف بـ :

إنه كل عمل تقوم به مؤسسة ما ترمي إلى منح أموال مؤقتة لفائدة شخص معنوي (شركة أو مؤسسة) أو شخص طبيعي مقابل فائدة معينة بغير عملية قرض.(صوار يوسف،2008،ص3)

الإطار النظري للبنوك والتمويل

التعريف الثالث: القرض عقد يقتضاه يقوم البنك بتسليف أموال المستفيد سواء فرداً أو مؤسسة هدف تمويل نشاطها الاقتصادي مع التعهد بدفع الفائدة المنتفق عليها وإن يعيدها حسب الشروط (دفعات شهرية (ثلاثة أشهر...)) ومعنى ذلك بان يتنازل احد الطرفين مؤقتاً لأخر عن المال على أمل استعادته فيما بعد.

كما يعتبر القرض علاقة اقتصادية ذات شكل نقدی تحدث عن انتقال القيمة من الأفراد، المؤسسات أو الدول إلى الآخرين وذلك لاستخدامها مؤقتاً لقاء التعهد بالتسديد في وقت لاحق على أساس الثقة، الوفاء العدل والفائدة.

الفرع الثاني: أهمية القروض.

عارضت المدرسة التقليدية الاقتصاد (الكلاسيكي) اللجوء إلى القروض لما يترتب من أعباء على الاقتصاد الوطني والذي تتحمله الميزانية العامة، خاصة إذا سيء استخدامها، باعتبارها تؤدي إلى التضخم وسوء توزيع الدخل وإن القرض في حقيقته هو طريقة مؤجلة يقع عبئ سدادها على الأجيال القادمة مضافاً إليها خدمات الدين، وبحسب أن المدرسة الاقتصادية الحديثة تقف موقفاً مخالفًا بحثت تعتبر كالقروض والضرائب وسيلة عادلة لتمويل نفقات الدولة ويمكن تلخيص دور القروض كالتالي:

- القروض دورها في إنشاع وزيادة الإنتاج ومن تم رفع مستوى الدخل، فقد لعبت القروض دوراً في تنمية الموارد وبناء اقتصاديات دول عديدة كما ساهمت القروض الخارجية كتلث في تنمية وحسن استخدام موارد الدولة التي تفتقر إلى رأس المال اللازم لنمو الاقتصاد.
- تساهم القروض في امتصاص المدخرات العاطلة لدى الأفراد والمؤسسات حيث تمول بها نفقاتها وبالتالي ارتفاع مستوى الطلب الكلي مما يؤدي إلى زيادة الدخل الوطني ورفع مستوى اليد العملة وبالتالي زيادة الاستهلاك والإنتاج.
- تؤثر القروض طويلة الأجل (قرض الاستثمار) تأثيرها إيجابي على الجانب الاقتصادي وبالتالي الجانب الاجتماعي للمجتمع، فيستفيد منه الفرد والمؤسسة على المدى الطويل وتعود فائدته على الأجيال القادمة.

الإطار النظري للبنوك والتمويل

- تعتبر القروض وسيلة لخلق القيمة المضافة خاصة في الدول الرأسمالية بحيث تتدخل الدولة بزيادة إنفاقها على الاستهلاك لغرض تشغيل العاطلين والذي يؤدي بدوره إلى خلق الطلب.(عبد الحميد عبد المطلب 2000 ص 115)

المطلب الثاني: مصادر القروض والاعتباران الواجب اتخاذها عند منح القروض.

مصادر القروض تتجلّى في المصادر التالية:

- 1- **إيداعات بنكية.**منذ ظهور البنوك خاصة للإيداع والتخلص والإيداعات البنكية تمويل النشاطات التجارية للمصرفيين بحيث تشكل وسائل نقدية.
- 2- **الورقة المصرفية:**انتقلت الورقة المصرفية من الورق المتحول إلى ورق نقدi غير متحول الذي هو نوع من النقود أي قيمتها تعتمد على الثقة التي توضع فيها الورقة المصرفية وأصبحت وسيلة قرض عندما أصدرت على شكل خصومات بحيث لا تداول إلا في فترة الخصم، ثم تسدد في أجل الاستحقاق.
- 3- **الحساب البنكي:**إن العلاقة بين الزبون والبنك تكون مدونة في وثيقة كشف للعمليات ولها قسمان أحدهما لدفعات والأخر لسحبوبات وهذا ما يسمى بالحساب بعد كل عملية تقارب بين مجموع الجانب الدائن ومجموع الجانب المدين الفرق بينهما هو ما يسمى بالرصيد يمكن أن يكون دائناً أو مديناً.
- 4- **السوق المالية والنقدية:**هدف هذه الأسواق إلى إجراء تفاوض حول القروض تتم هذه المفاوضات بتقديم الزبون طلب يحدد فيه مقدار القرض الذي يريد، وبعد مدة يتلقى هذا الأخير إشعاراً بقبول أو عدم قبول طلبه، والسوق النقدية تتفاوض فقط حول القروض طويلة الأجل وهذه الأخيرة مفروضة بشروط والتي يتم تسديدها على الأقل خمس سنوات.
- 5- **عدم اكتمال السوق:**للعديد من المقترضين، مثل الشركات المصغرة التي لا تستطيع إصدار الورقة التجارية، لا يوجد لائتمان البنك بدائل و لذلك إذا خفض الاحتياطي الفيدرالي احتياطيات البنك قللت البنوك لهذا قروضها، فبعض الشركات لن تحصل بعد الآن على الأموال التي تحتاجها ببرامج استثمارها، إما لأن البنوك تضبط توزيع ائتمانها أو لأنها تتقاضي الآن سعر فائدة مرتفع لدرجة أنها لا تريد الاقتراض بعد الآن. أما الشركات الكبرى تتأثر بصورة أقل لأن

سعر الفائدة على الورقة التجارية لا يرتفع مثل سعر الفائدة على قروض البنوك. (عبد المطلب، 2000 ص 11)

❖ الاعتبارات الواجب مراعاتها عند منح القروض:

يقوم المختصون في البنوك بإجراء فحص حول طلبات القروض ، و ذلك من أجل اتخاذ قرار الرفض أو القبول، و يتم هذا الفحص على أساس اعتبارات يمكن النظر إليها كمبادئ أساسية للإقراض، والتي لها علاقة مباشرة بطلبات البحث، و عادة ما تكون البنوك حريصة وحذرة من عملية منح القروض للعملاء على اختلاف أنواعهم لاختيار أحسنها بغية التقليل من مخاطر عملية منح القروض كخطر عدم الدفع، الذي يؤثر على مستوى الأرباح و المساهمين فيه و يزعزع ثقة المودعين و يقلقهم على سلامة الأموال، و سنبرز أهم تلك الاعتبارات كما يلي (عبد المطلب ص 106-107)

1. سلامة القروض: loansoundness:

ينشأ أي قرض مصرفي نتيجة تقديم الأموال أو قيدها في حساب المقترض نظير وعد كتابي بالسداد طبقاً لشروط يتفق عليها عند عقد القرض، ولا يمنح القرض إلا عندما يتحقق من سلامته ومقدرتها على السداد طبقاً للشروط المتفق عليها. فالحرص مهما بلغة درجته لن يمنع البنك في الوقوع في المخاطر في كل قرض حيث قد تنسأ بعض الظروف التي تقلل من قدرة العميل على الوفاء بدينه تجاه البنك، حيث إن الخسارة تعني قلة أرباحه وخصوصاً وان السعر العالي للفائدة يحدده القانون.

2. سيولة القرض:

ويقصد بالسيولة liquidité توافر قدر كافٍ من الأموال السائلة لدى البنك التجاري، أي النقدية والاستثمارات التي يمكن تحويلها نقداً إما بالبيع أو بالاقتراض بضمها من البنك المركزي لمقابلة طلبات السحب دون تأخير. إما السيولة فيعني بها سرعة دوران القروض، ويتربّط على قصر آجال استحقاق القروض وصغر الفترة من تاريخ عقد القرض وتاريخ استحقاقه تاريخ استحقاقه و من ثم سرعة دورانه ، فسيولة القروض تنشأ في 3 حالات:

- القروض القصيرة الأجل ذات السيولة الذاتية: فالقروض التي يتم سدادها من عملية إنتاجية بيع بأموال مفترضة تعتبر ذات سيولة ذاتية، حيث أن القرض يتم سداده بمجرد انتهاء فترة الإنتاج و بيع السلع المنتجة.
- القروض مقابل أوراق تجارية: مثل الكمبيالات تتمتع بالسيولة لأن البنك يمكنه إعادة خصم هذه الأوراق لدى البنك المركزي، بشرط مطابقتها للشروط التي يحددها.
- القروض المضمونة بأوراق مالية: حيث يمكن بيعها إذا ما تعسر المقرض عن السداد، و بذلك يضمن البنك الحصول على أمواله.

3. التنويع:

حيث يتم تنويع القروض عندما يوزع البنك قروضه على أكبر عدد ممكن من العملاء، كما يتضمن التنويع عدم الاعتماد على نوع معين من المقترضين في نشاط اقتصادي مماثل، بل يجب توزيع القروض على الصناعات المختلفة والنشاطات التجارية المتباينة.

المطلب الثالث: أنواع القروض

تختلف باختلاف القرض أو الوظيفة المطلوبة من القرض أو عملية الاقتراض وعليه نذكر الأنواع التالية:

- حسب النشاط الاقتصادي: قروض الاستشارية – قروض تجارية (قرض استغلال).
- القروض الممنوحة حسب الفترة الزمنية وهذا النوع منقسم إلى قسمين (القروض طويلة الأجل – القروض قصيرة الأجل).
- القروض الطويلة الأجل: تلجم المؤسسات التي لديها استثمارات طويلة إلى هذا النوع من القروض لتمويل هذه العمليات نظراً للمبالغ الكبيرة التي تحتاجها هذه الاستثمارات. غالباً ما تفوق هذه القرض مدة 7 سنوات ويمكن أن تتمد أحياناً إلى 20 سنة
- القروض متوسطة الأجل: وتوجه هذه القروض للاستثمارات التي لا يتجاوز عمره استعمالها سبع (07) سنوات مثل الآلات والمعدات ووسائل النقل وتجهيزات الإنتاج.
- القروض من حيث نوع الضمان (Insecured Loans)

الإطار النظري للبنوك والتمويل

يعد الضمان الوسيلة التي تعطي المصرف تأمينا ضد مخاطر عدم التسديد، إذ إنه يساعد المصرف على استلام حقوقه في القرض عندما يعجز الزبون عن سداده، وتنقسم القروض في هذا المجال

إلى قسمين رئيسين .(رضا صاحب، 2002 ص 217)

✓ القروض دون ضمان (unsecured Lo ans): أحياناً يمنح المصرف قرضاً لأحد زبائنه الجدد دون أي نوع من الضمانات، وذلك اعتماداً على سمعته المالية وعلى قوة مركزه المالي، ولا ينبغي التوسع في منح القروض دون ضمان(على المكشوف)، إذ أنه يمنح في ظروف خاصة كمحاولة لكسب زبون جديد، أو الاحتفاظ بزبون جيد إلا أنه في أي حالة من الحالات لا يجده إن يكون القرض دون ضمان بمبالغ كبيرة.

✓ القروض بضمانت (secured Lons): إن الغالبية العظمى تكون مصحوبة بضمانت، ويطلق على هذه الضمانت اسم ضمانت تكميلية، لأنها تطلب استكمالاً لعناصر الثقة الموجودة أصلاً وليس بديلاً عنها، وبعد التأكد من سمعة الزبون المالية على أنها حيدة، وبعد دراسة مصادر دخل الزبون ومركزه المالي والتأكد من قدرته ومتابعته، يطلب المصرف من الزبون ضماناً تكميلياً كما تم ذكره.

• القروض من حيث الغرض (loan purpose)

تنقسم القروض من حيث الغرض من استخدامها إلى عدة أنواع أهمها:

1. القروض الاستهلاكية (con Sumer Lo ans): وهي تلك القروض التي يكون الغرض من استخدامها استهلاكياً كشراء سيارة أو أثاث أو تلفزيون، إلا إن بعض المصارف لا تحبذ إعطاء قروض للموظفين لشراء مثل هذه السلع المغيرة، وذلك لقدرة الموظف إجمالاً على الدفع تتوقف على استمراره بالوظيفة حيث يمكن أن تتأثر بإنهاء خدماته.(رضا صاحب، 2002 ص 216)

2. القروض الإنتاجية (Investmentloons): وهي تلك القروض التي يكون الغرض من استخدامها إنتاجياً لغرض زيادة الإنتاج أو زيادة المبيعات كشراء مواد الخام أو شراء الآلات لتعزيز الطاقة الإنتاجية للشركة وتشجع البنوك المركزية عادة الصارف التجاري على إعطاء قروض لإغراض إنتاجية.(رضا صاحب، 2002 ص 216)

وفيما يلي تبيان أنواع القروض المصرفية حسب التقسيم الأول، أي القروض بحسب النشاط الاقتصادي والمصنفة كما يلي:

❖ **القروض الاستثمارية:** تختلف قروض الاستثمار باختلاف معايير التقسيم المعتمد، إلا أنها تقسم عادة إلى قسمين هما:

- القروض الكلاسيكية – القروض الإيجارية.

1- **القروض الكلاسيكية:** تخص هذه القروض تمويل الجزء الأعلى من الميزانية بحيث تعتبر الوسيلة الأساسية في تمويل استثمارات المؤسسة وتوسيعها إذ لا يمكن تحقيق هذه الاستثمارات ويمكن تصنيفها إلى:

- **القروض متوسطة الأجل:** يمنح هذا القرض من طرف البنك لمدة تتراوح ما بين سنة وسبعين سنوات تتجلى أهميته الاقتصادية في تلبية وتغطية احتياجات التجهيزات حيث ترتبط مدة القرض بمدة حياة التجهيزات تتعلق هذه القروض بـ:

- تمويل معدات الإنتاج والتجهيزات.
- القيام ببعض التمويلات ذات الطابع الاجتماعي.
- تمويل وسائل النقل.
- تمويل الصادرات.

كما يوجه هذا النوع من القروض للحرفيين وأصحاب المهن الحرة لشراء وسائل الاستغلال والنقل أو تجهيزات المحلات وتطويرها.

- **القروض الطويلة الأجل:** يمنح هذا النوع من القروض عادةً لمؤسسات متخصصة حيث تتجاوز مدتها سبع سنوات، الهدف الرئيسي لهذه القروض وضع الأموال اللازمة في متناول المؤسسة لتغطية المشاريع الإستراتيجية الكبيرة، وتمويل التجهيزات التي تزيد مدة إهلاكها من السبع سنوات مثل تجهيزات الإنتاج (هيكل المصانع) تجهيزات البناء البحث العلمي. (صوار يوسف،

2008 ص 10)

2- الاعتماد الإيجاري: Léa Smig crédit bail

يقصد بالاعتماد الإيجاري قيام البنك بكراء أو تأجير الآلات والتجهيزات أو مجموعة من العقارات يختارها المستأجر لمدة معينة مقابل دفع أجرة تتوافق مع تلك المدة، لتبقى مسؤولة الصيانة والتأمين على عاتق المستأجر الذي بإمكانه في نهاية فترة الإيجار إما أن:

- يجدد عقد الإيجار بأجرة مخففة عن الأجرة السابقة.

- يرجع الآلة أو العقار خالي من العيوب.

- يمتلك الآلة أو العقار بسعر منخفض يتفق عليه عند كتابة العقد.

➤ أنواع الاعتماد الإيجاري

- الاعتماد الإيجاري المنقول: يخص الاستثمارات المتعلقة بوسائل النقل والآلات.

- الاعتماد الإيجاري غير المنقول: يخص العقارات والمباني.

- الاعتماد الإيجاري بالأوراق المالية: يتعلق بشراء الأسهم بغرض الكراء.

- الاعتماد الإيجاري الدولي: يكون بين متعاملين اقتصاديين دوليين متواجدان في بلدان مختلفتين دون تحديد اتفاقية دولية.

- الاعتماد الإيجاري لمورد: هو عملية ثبت بمقتضاهما مؤسسة معداهاً لها مؤسسة مصرافية من

أجل كرائتها لمستعملين مستأجرين. (عبد الحميد عبد المطلب، 113-114)

4- القروض التجارية (قروض الاستغلال).

تمنح القروض القصيرة الأجل إلى تمويل نشاطات الاستغلال ومدتها سنة واحدة وتميز هذه النشاطات بالاستمرار والتكرار خلال عملية الإنتاج كالتمويل، التخزين، التوزيع، حتى الحصول.. الخ، وتلجم المؤسسات إلى هذا النوع من القروض لإبعاد العجز الذي تسجله خزینتها (حسب وتيرة النشاط وقدرتها على تحصيل ديونها من الغير) وبصفة عامة نقول أن هذا النوع من القروض موجه لتمويل الأصول المتداولة لأنه يسهل تحويلها إلى صورها النقدية يمكن تسديدها في وقت استحقاقها ومن بينها:

➤ قروض الصندوق:

1. تسهيلات الصندوق: هي عبارة عن قروض معطاة لتخفيض صعوبات السيولة المؤقتة، أو القصيرة الأجل التي يوجهها الربون، والناجمة عن تأخر الإيرادات عن النفقات أو المدفوعات، فهي ترمي إلى تغطية الرصيد المدين إلى حين أقرب فرصة تتم فيها عملية التحصيل لصالح الربون حيث يقطع مبلغ القرض.
2. السحب على المكشوف: هو عبارة عن قرض بنكي لمصلحة الربون الذي يسجل نقص في خزينته ويتجسد هذا القرض في جعل حساب الربون مدينا في حدود مبالغ معينة ويختلف عن تسهيلات الصندوق في المدة وطبيعة التمويل.
3. قرض الموسم: هي نوع خاص من القروض البنكية، وتنشأ عندما يقوم البنك بتمويل نشاط موسمي لأحد زبائنه، فالكثير من المؤسسات نشاطها غير منتظمة وغير متعددة على طوال دورة الاستغلال، بل إن دورة البيع موسمية، فالمؤسسة تقوم بإجراء النفقات خلال فترة معينة يحصل أثناءها الإنتاج، وتقوم ببيع هذا الإنتاج في فترة خاصة، ومن بين أمثلة هذا الإنتاج بيع اللوازم المدرسية وكذلك إنتاج وبيع المحاصيل الزراعية.
4. قرض الربط: عبارة عن قرض لتمويل عملية مالية ولا يقرر البنكي منحه إلا في حالة التأكد من تحققها، ولكنه مؤجل فقط لأسباب خارجية وهي تهدف إلى تحقيق الفرصة المتاحة أمام المؤسسة. (لطرش، 2000 ص 58 – 59)

في انتظار العملية المالية، ويمكن حصر هذه العملية في:

- ✓ تمويل المؤسسة لعملية الاستثمار بقرار تمويلي من مؤسسة مالية متخصصة .
- ✓ توسيع طاقة المؤسسة بقرار من مجلس الإدارة "إصدار أسهم وسندات جديدة " .
- ✓ بيع عقارات تعتقد أنها في غير الحاجة إليها "اللجوء للبنك في انتظار دخول هذه الأموال" وعلى الرغم من ذلك فهناك مخاطر مرتبطة بهذا النوع من القروض مثل خطر عدم تحقيق العملية لإلغائها أو إعادة النظر فيها، أو استعمال الأموال الناجمة عن العملية المالية لأغراض أخرى غير استعمالها في تسديد القرض.

► **قروض الضمانات (القروض الخاصة):** هذه القروض موجهة لتمويل الأصول المتداولة بصفة عامة، وإنما توجه لتمويل أصل معين من بين هذه الأصول، وهنا تطرقه الدراسة دراسة ثلاثة أنواع من القروض الخاصة.

a. **تسبيقات على البضائع:** التسبيقات على البضائع هي عبارة عن قرض يقدم لتمويل مخزون معين والحصول مقابل ذلك على بضائع كضمان للفرض.

b. **تسبيقات على الصفقات العمومية:** إن المقاولون المكلفوون بالإنجاز نفسه في حاجة إلى أموال ضخمة غير متاحة في الحال لدى هذه السلطات. ولذلك يضطر إلى اللجوء إلى البنك للحصول على هذه الأموال، وتسمى هذه القروض التي تمنحها البنوك للمقاولين من أجل إنجاز الأشغال لفائدة السلطات العمومية بالتسبيقات على الصفقات العمومية. (لطرش، 2000 ص 62).

(64)

وتحتاج البنوك نوع معين من القروض على شكل كفالات ومنها:

- **منح كفالات لصالح المقاولين:** (كفالة الدخول إلى المناقصة ، كفالة حسن التنفيذ ، كفالة اقتطاع الضمان ، كفالة التسبيق).

- **منح قروض فعلية:** (قرض التمويل المسبق، تسبيقات على التمويل المسبق، تسبيقات على الديون الناشئة وغير المسجلة، تسبيقات على الديون الناشئة والمسجلة).

a. **الخصم التجاري:** هو شكل من إشكال القروض التي يمنحها البنك للزبائن. وتمثل عملية الخصم التجاري في قيام البنك بشراء الورقة التجارية من حاملها قبل تاريخ الاستحقاق، ويحمل محل هذا الشخص في الدائنة إلى غاية هذا التاريخ.

المبحث الرابع: مخاطر القروض المصرفية.

إن العمليات المصرفية التي تقوم بها البنوك تتحمّل فيها أخطاء معتبرة على الجهاز المصرفي نتيجة لسوء تقدير طريقة سير العمليات التي تقوم بها البنوك من إدخار للودائع ومنح القروض وغيرها من العمليات المصرفية والمتمثلة أحياناً في عدم دفع الزبائن ما عليهم إتجاه البنك أو تعديل أسعار الفائدة وما ينجم عنها إلى غير ذلك.

المطلب الأول: مفهوم وتعريف المخاطر في الأنشطة المصرفية.

إن المخاطر في البنوك تعني وجود فرصة تتحرف فيها الأنشطة عن الخطط في أي مرحلة من مراحلها وأن جزء من مخرجات العمليات التشغيلية للبنك يصعب التنبؤ بها بسبب عدم امتلاك الإدارة العليا في البنك هامش نسبي للسيطرة عليها، وكلما كان مستوى التأكيد عال كلما انخفضت مستويات المخاطر لغرض تحديد طبيعة في البنك لابد من معرفة طبيعة الأعمال المصرفية والبساطة الاقتصادية والتنظيمية التي يمارس البنك فيها أعماله وطبيعة المعايير والرقابة المصرفية وظروف السوق والقطاعات الرئيسية التي يتكون منها وتحديد طبيعة المخاطر التي ترتبط بالأنشطة المصرفية.

والمخاطر هي الفشل في تحقيق العائد وتقاس أيضا بدرجة التقلبات في القيمة السوقية للبنك وإن إدارة المخاطر عبارة عن جميع القرارات التي يمكن أن تؤثر على القيمة السوقية للبنك، أو هي الإجراءات التي تعمل على تقليل مستوى المطلق للمخاطر ، وهي إدارة الإحداث التي لا يمكن التنبؤ فيها والتي قد يترتب عليها خسائر محتملة.

والمخاطر عموما تتضمن مفهومين أساسين هما: (درید كامل ، ص 231).

1- احتمال حدوث المشكلات likelihood(li)

2- مدى تأثر البنك بهذه المشكلات impact(im)

المطلب الثاني: أنواع المخاطر المصرفية

يمكن تقسيم المخاطر التي يعرض لها البنك إلى مجموعتين كما يلي:

- المجموعة الأولى: مخاطر السوق والمخاطر المنتظمة. Erreur ! Signet non défini.
- المجموعة الثانية: مخاطر التشغيل أو المخاطر غير المنتظمة Erreur ! Signet non défini..

المجموعة الأولى: مخاطر السوق.

هي المخاطر العامة التي تؤثر على كل البنوك بصرف النظر عن خصائصها من حيث الحجم والمهيكل أو طبيعة النشاط والتي لا يمكن تلافي مواجهتها ورفع قدرتها وجعلها أكثر تقدماً وأكثر إمكانية على التقسيم الشامل للمخاطر وتتأثر البنوك بالمخاطر العامة أو مخاطر السوق وهذه المخاطر هي:

1. تقلب أسعار الصرف: foreign exchange Risq

ونعني هنا المخاطر الناجمة على التقلبات الفجائية لأسعار صرف العملة الوطنية بالعملات الأجنبية.

► تنشأ مخاطر أسعار الصرف عن وجود مركز مفتوح بالعملات الأجنبية، سواء بالنسبة لكل عملة على حدة أو بالنسبة لإجمالي مراكز العملات.

► تنشأ عن التحركات غير المواتية في أسعار الصرف.

► يشمل المركز المفتوح العمليات الفورية spot transaction والعمليات الآجلة باشكالها المختلفة والتي تدرج تحت مسمى المشتقات المالية. (سمير الخطيب 2005 ص 238).

وعن أهم المخاطر التي تواجه أسعار الصرف هو اختلاف نسبة التفضيل النقدي وأسعار الفائدة وتقاس نسبة التفضيل النقدي كما يلي:

$$\text{نسبة التفضيل النقدي} = \frac{\text{كمية النقود}}{\text{الدخل القومي}} \times \text{مستوى الأسعار}$$

2. مخاطر تغيير أسعار الفائدة:

تمثل مخاطر أسعار الفائدة عدم التأكيد أو تقلب الأسعار المستقبلية للفائدة، فإذا ما تعاقد المصرف مع الزبون على سعر فائدة معين ثم ارتفعت بعد ذلك أسعار الفائدة السائدة في السوق عموماً، وبالتالي ارتفع سعر الفائدة على القروض التي تحمل نفس درجة مخاطرة القرض المتفق عليه، فذلك يعني أن المصرف قد تورط في استثمار يتولد عنه عائد يقل عن العائد الحالي السائد في السوق

(رضا صاحب 2002 ص 225)

3. مخاطر التضخم: وهي المخاطر الناتجة عن الارتفاع العام في الأسعار ومن تم انخفاض القوة الشرائية للعملة.

يتأثر البنك بمعدات التضخم خاصة إذا كانت سياسة البنك في تسعير الفائدة بطريقة تشيدت سعر الفائدة على القروض فعند ارتفاع نسبة التضخم يؤدي ذلك إلى تحفيض العائد الحقيقي للبنك الذي يتحقق من الفوائد بمقدار المعدل الحقيقي للتضخم ويسحب التحفيض في قيمة النقود على الأقساط المدفوعة من قبل المقرض.

إذا كان العائد الاسمي أو النقدي 100 دينار وكانت نسبة التضخم 5% سيكون العائد الحقيقي 100 دج أما إذا ارتفع التضخم إلى 14% كما حصل في الاقتصاد الأردني بداية سنة 2008 في نهاية السنة للحصول على العائد الحقيقي نقوم بخصم العائد 100 دج بمعامل الخصم 9% ونلاحظ أن قيمة الدينار تساوي 0.917 وأن إجمالي المبلغ يعد مرور سنة يساوي 91.7 دج إذا تم استخراجها كما يلي: $0.917 * 100 = 91.7$ دج. (درید كامل ص 238)

4. مخاطر الرواج والكساد

تشير مخاطر الكساد إلى الآثار السلبية التي تعصف بنشاط المفترض، وبالتالي قدرته على الوفاء بالتزاماته قبل المصرف فعند الرواج فتزيد الحاجة إلى الأموال والاستثمارات فتزيد أعمال المصرف وعند الكساد تنخفض الحاجة إلى الأموال بسبب محدودية الاستثمارات وبالتالي سيؤدي إلى انخفاض أعمال وأنشطة المصرف وإراداتها. (رضا صاحب 2002 ص 226)

5. مخاطر الدورات الاقتصادية:

يعاني النظام الرأسمالي إلى تعاقب الدورات الاقتصادية التي يجعل الاقتصاد يعاني من الكساد الاقتصادي أو يواجه حالة الرواج وحدوث الأزمات الاقتصادية أو المالية العالمية التي أصبحت دورية، مما حصل في الأزمة المالية العالمية 2008 التي أدت إلى حدوث كساد عالمي بسبب الأزمة المالية، وكان أحد أسبابها الأساسية الإقراض لبعض البنوك الأمريكية التي أدت إلى إفلاس حوالي 90 من البنوك الأمريكية. (درید كامل، ص 239)

6. مخاطر السوق الأخرى:

هناك بعض المخاطر الأخرى التي ترتبط بالاضطرابات الاقتصادية والسياسية والظروف الطبيعية. ومخاطر السوق الأخرى هي تلك المخاطر الكامنة في الأنشطة التجارية وتشهد إدارة هذه المخاطر أيضاً تقدماً كبيراً في جزء منها نتيجة للتطور أو من خلال التوسع بالاستثمارات في السوق المشتقات ومنها أدوات لتحوط وشيوخ استخدام مفاهيم حساسة مثل القيمة المعرضة للمخاطر في الأنشطة المصرفية. (صواري يوسف، 2008 ص 239)

❖ المجموعة الثانية المخاطر التشغيلية:

وهي المخاطر الخاصة بالبنك نفسه والناجمة عن طبيعة العمل المصرفي إذ تتوسع البنوك عادة في توظيف الأموال المتاحة لديها وتشمل أموال المودعين نسبة عالية من هذه الأموال وتزداد إيرادات البنك ومن ثم أرباحه نتيجة التوسيع في توظيف هذه الأموال إلا إن زيادة التوظيف يقابلها في العادة زيادة حجم المخاطر التي يتعرض لها البنك، للعلاقة العكسية بين توظيف الأموال والمخاطر والعلاقة الطردية بين العائد والمخاطر فكلما زاد التوظيف ارتفعت المخاطر وزادت العوائد.

إن أهم أسباب التعرّض المالي ثم الإفلاس يعود إلى عدم الموازنة بين الزيادة في توظيف الأموال وزيادة المخاطر، ومن أهم هذه المخاطر ما يلي:

1 - مخاطر التركيز الائتماني:

ونقصد هنا إن البنك المركزي يرمي في منحه القروض على منطقة جغرافية معينة أو التركيز على مفترض واحد ومنحه مبالغ كبيرة أو الترميز علة نشاط معين وعدم قدرة البنك في تحديد الجدارة الائتمانية للعميل (قدرة العميل على التسديد) فمثلاً إذا انخفضت قيمة النشاط الذي يركز عليه البنك فسيشمل خطراً على البنك مباشرة ويتم قياس هذا الخطأ كمرايلي :

$$\text{نسبة القروض إلى الودائع} = \frac{\text{القروض المركزة}}{\text{الودائع}}.$$

2- مخاطر السيولة:

هي مخاطر احتمال عدم توفر السيولة (أصول قصيرة الأجل) الكافية لمقابلة المطلوبات (المسحوبات) الحالية والمفاجأة، والسيولة هي الاحتياطي الائتمان الذي يساعد في كسب الوقت في الظروف الصعبة. فمخاطر السيولة ناتجة عن فجوة استحقاق بين الأصول والخصوم، حيث يقوم البنك بجمع موارد قصيرة الأجل ويسلف على المدى الطويل، هذا ما يجبره على تجميد حد أدنى من السيولة لمواجهة الاستحقاقات. فتكلفة مخاطر السيولة هي تكلفة متولدة من حبس أو تجميد السيولة. (طارق عبد العال، 2003 ص 402).

2. المخاطر القانونية :

تظهر هذه المخاطر بسبب زياد التزامات البنك نتيجة للقوانين والتشريعات السيادية الحكومية، كزيادة النسبة القانونية من الاحتياطي الإلزامي لرأس المال أو فرض شروط تؤدي التخفيف قيمة الموجودات بسبب التشريعات كالتزام البنك بالمساهمة في التكافل الاجتماعي، ومخاطر قانونية أخرى ترتبط بتوثيق العقود غير القابلة للتنفيذ قانوناً مما يؤدي تظهير الأصول بأقل قيمتها أو تطهير الالتزامات أكبر مما هو متوقع.

3. مخاطر الجرائم الإلكترونية:

جاءت هذه المخاطر بسبب التوسع في استخدام الأجهزة الإلكترونية والوسائل الإلكترونية في تعامل المصري (أجهزة الصرف الآلي - بطاقة الائتمان - تبادل المعلومات والبيانات)، كل هذه العناصر زادت من أخطار العمل المصرفي كعمليات الاحتيال والنصب أو كشف إسرار العملاء. (درید کامل ، ص 243)

وتعتبر هذه الجرائم من أكثر الجرائم شيوعاً وتمثل في الحالات الرئيسية التالية:

- ✓ أجهزة الصرف الآلي.
- ✓ بطاقات الائتمان
- ✓ نقاط البيع.
- ✓ عملية الاختلال بسبب التعامل الإلكتروني .
- ✓ تبادل البيانات أليا.

- ✓ عمليات الاختلاس الخارجي بالوسائل الالكترونية .
- ✓ عمليات التجزئة الآلية.

4. مخاطر منح الائتمان:

هي تلك المخاطر الناشئة عن احتمال عجز الزبائن عن الوفاء بتعهدها لهم بتسوية ديونهم حسب الشروط المتفق عليها. فمثل المخاطر الائتمانية أقدم المخاطر بالنسبة للبنوك وأهمها من حيث الخسائر المحتملة، حيث إن عجز عدد جد محدود من الزبائن المهمين عن تسوية ديونهم ينبع عنه خسائر كبيرة بالنسبة للبنك، يمكن أن تؤدي إلى إفلاسه. (طارق عبد العال، 2003 ص 402)

5. مخاطر ضعف الإدارة:

وهي المخاطر التشغيلية التي تأتي بسبب ضعف الإدارة وقراراها وقد تنجم عن هذه المخاطر خسائر مباشرة أو غير مباشرة ناتجة عن عمليات داخلية ملائمة أو غير ملائمة للمعايير المصرفية، وتحدث مخاطر التشغيل في البنك بسبب ضعف الإدارة العليا وضعف قدراتها المعرفية ومشكلات أخرى ترتبط بكفاءة العاملين وأجهزة التفتيش والرقابة الداخلية.

6. مخاطر المالكين:

ويمكن أن تصنف هذه المخاطر إلى نوعين الأول هو انفصال الملكية عن الإدارة وعدم رغبة المالكين يلعب دوراً فعالاً في إدارة البنك التي يساهمون في ملكيتها ومنح الدور الكامل للمدراء التنفيذيين. والنوع الثاني: هو تأثير المالكين السلبي على أنشطة البنك بسبب التدخل غير المصرفي والمحاباة أو بهدف الحصول على تسهيلات ائتمانية بصورة غير مطابقة للمعايير المصرفية. (درید كامل، ص 251)

7. المخاطر المهنية وعدم الالتزام بأخلاقيات المهنة:

تتأثر البنوك عموماً بالمخاطر المهنية ومخاطر عدم الالتزام بأخلاقيات المهنة وإلى نقص في وجود ثقافة مصرافية تعزز أخلاقيات المهنة للعاملين في البنك ولمواجهة مخاطر الخدمات والمنتجات المالية المصرفية التي تعتمد بنسبة عالية: (درید كامل ، 251)

- ✓ دعوى المساهمين.

- ✓ الخدمات المقدمة للعملاء.
- ✓ ممارسات موظفي البنوك.
- ✓ الالتزامات البيئية.
- ✓ مطالبات الالتزامات المقرضين.

المطلب الثالث: إدارة المخاطر المصرفية

ابتداء يجب إن نؤكد بان إدارة المخاطر لا تعني عدم مواجهتها لأن عدم التعامل مع المخاطر معناه عدم الحصول على العائد المتوقع.

إدارة المخاطر وهي الإدارة التي تقوم بتعريف وتحليل وتطوير والاستجابة إلى الانحرافات من خلال دورة حياة البنك بهدف تقليل هذه الانحرافات ومعالجتها، باستخدام مؤشرات الأداء للمساعدة في إدارة الإعمال الرئيسية والمخاطر المالية، ويطلب الأمر منها إن تحدد المقاييس ومراقبة المخاطر حسب أنشطة البنك مع ضرورة تقييم نماذج ومنهجيات وفرضيات إدارة المخاطر.

الوحدة الأولى: إدارة المخاطر الداخلية وهي الإدارة التي تقوم بالتعامل مع مخاطر البنك الداخلية.

الوحدة الثانية: إدارة المخاطر الخارجية وتشمل ما يلي:

- ✓ إدارة المخاطر من البنك المركزي مثل بالسياسات النقدية التي تهدف إلى الرقابة على السيولة
- ✓ إدارة المخاطر الدولية (التنظيم الدولي المتمثل بلجنة بازل ويطلق عملية بمعايير بازل 1 وبازل 2 المعدة دوليا لتقييم ومراقبة المخاطر المصرفية . (درید کامل، ص 233)

وتمثل إدارة المخاطر مفاضلة بين مخاطر النشاطات الاستغلالية والإيرادات الناجمة عن هذه النشاطات. تسعى إدارة المخاطر إلى تقدير المخاطر بغية مراقبتها والتحكم فيها، هذا ما يساعد في تنفيذ الوظائف التالية: (طارق عبد العال حماد، 429 - 430)

✓ تنفيذ الإستراتيجية: كون المخاطر نتائج محتملة وغير مؤكدة، فتصميم الأهداف الإستراتيجية والنشاطات المتعلقة بها تكون على حساب هذه النتائج الممكنة المستقبلية (المخاطر).

الإطار النظري للبنوك والتمويل

- ✓ **تنمية المزايا التافسية:** تنتج المخاطر المصرفية تكاليف مستقبلية تؤثر على قرارات التسعير، بحيث أن التقدير الدقيق للمخاطر أمر ضروري لتحديد الأسعار المناسبة الواجب تطبيقها. فكلما كانت درجة الثقة في قياس المخاطر مرتفعة، كلما انخفض الارتباط الموجب الذي يطبقه البنك على أسعاره لتغطية عدم التأكد، وبالتالي تنخفض أسعار خدماته، الأمر الذي يعزز من وضعيته التافسية.
- ✓ **قياس القدرة على الدفع ومدى كفاية رأس المال المتاح:** يساعد القياس الدقيق والسليم للخسائر المستقبلية إلى تقدير القدرة على الدفع، الأمر الذي يؤدي إلى معرفة حجم رأس المال المتاح الواجب توفره لضمان القدرة على الدفع.
- ✓ **الممساعدة في اتخاذ القرار:** إدارة المخاطر عنصر أساسي ومؤثر في عملية اتخاذ القرار، لأن إدارة المخاطر توضح المخاطر وتقدرها وتشرح وتفسر تأثيرها على الربحية، فإذا إدارة المخاطر تسمح بإبراز الخدمات والمنتجات المصرفية التي تستحق التكاليف التي تنفق من أجلها في ضوء مخاطرها، كما أنها تسمح بإبراز مدى توافق الإيرادات المتوقعة مع المخاطر.
- ✓ **إعداد تقارير عن المخاطر من أجل التحكم فيها:** تسعى إدارة المخاطر إلى توفير معلومات واضحة ومفيدة على شكل تقارير وذلك من أجل خفض هذه المخاطر، وبالتالي تشجع على تحمل المخاطر. وبالعكس، فالمخاطر الغير موضحة بمعلومات مفيدة تؤدي إلى التردد في تحمل المخاطر الناتجة عن بعض النشاطات الاستغلالية رغم أن ربحيتها يمكن أن تكون مرتفعة.
- ✓ **إدارة محفظة التداول:** كما سبق وأن ذُكر أن مخاطر السوق تتأثر بأسعار الفائدة وبأسعار الصرف وبمؤشرات بورصات الأسهم. وبالتالي تسمح إدارة المخاطر المصرفية بالقياس المستمر للمخاطر السوقية، ومنه تساهم في تسخير عناصر المحفظة السوقية تسيراً رشيداً بين متى يجب بيع هذه العناصر ومتى يجب شرائها.

خاتمة الفصل:

لقد تعرفنا من خلال دراستنا لهذا الفصل إلى أهم المفاهيم المتعلقة بقطاع البنوك وآليات عمل البنوك من خلال دراستنا لمفهوم البنك وأنواعها، وأهم وظائفها وخدماتها الأساسية وأحد أهم وظائفها هي منح القروض التي تعتبر مصدر تمويل للكثير من المؤسسات الاقتصادية، والتي عند منحه يتخد البنك عدة إجراءات وسياسات من أجل تفادي الخطر الذي قد ينجم عن تلك القروض.

مقدمة الفصل :

تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمصغرة دورا محوريا في الاقتصاديات الحديثة ، سواء على مستوى مساهمتها في الناتج القومي والتي تزيد عن 50%، او على مستوى قدرتها الوظيفية للعملة والتي تفوق 55% في معظم الاقتصاديات المتقدمة ، ولذلك مسألة تطوير هذه المؤسسات وقضية تمويلها في مقدمة الأولويات المتعلقة بإعداد سياسة ملائمة لترقية دورها التنموي في البلدان المغاربية لاحتواء الكثير من المشكلات كالبطالة وتباطؤ النمو وغيرها.

وفي ظل التحديات التي توجهها سواء في البداية أو من ناحية التوسع وستطرق في هذا البحث إلى كيفية وسائل مواجهة تلك التحديات من أجل تشجيع عملية الاستثمار وإحداث تنمية اقتصادية .

المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

انه لمن الواجب على كل بحث قبل بدائه في دراسة وتحليل موضوع المؤسسات الصغيرة المتوسطة لكي يتسم بحثه بدقة تحديد تعريف شامل وواضح لهذه المؤسسات يكون هذا التعريف مظهاً للحدود الفاصلة بين هذا النوع من المؤسسات والمؤسسات الكبيرة ويحظى بالإجماع والقبول من طرف جميع أو أغلبية الباحثين في هذا الميدان ،ناهيك عن كونه ميزاً لدى مساهمة هذا النوع من المؤسسات في وضع برامج تنمية اقتصادية واجتماعية وهذا ما سيتم التطرق غليه في هذا البحث بالإضافة إلى التعاريف المختلفة لبعض الدول والهيئات الاقتصادية .

المطلب الأول: معايير تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

من اجل تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لابد من التعرض لأهم المعايير المعتمدة في ذلك، ويدرك منها على سبيل المثال لا الحصر معيار عدد العمال، رأس المال، مستوى التنظيم، درجة الانتشار كمية أو قيمة الإنتاج حجم المبيعات مستوى الجودة. الخ. وقد يستخدم أي من هذه المعايير منفرداً كما قد يحتاج الأمر لاستخدام أكثر من معيار واحد في نفس الوقت.

وتكون مشكلة هذه المعايير في صعوبة الاختيار المناسب بينهما ويكون تصنيفهما إلى:

- المعايير الكمية .
- المعايير النوعية.

المجموعة الأولى: المعايير الكمية

المعايير الكمية هي من أهم المعايير المستخدمة في تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهي تخص مجموعة من المؤشرات النقدية.

وسنلقي فيما يلي تناول بعض المعايير:

المعيار عدد العمال: وهو من المؤشرات التي تميز بالسهولة والثبات النسبي، لكن على الرغم من هذه السهولة إلا إن هناك من يرى وجوب توخي الحذر في استعمال هذا المؤشر لأن الاعتماد المطلق على هذا المعيار قد يؤدي إلى تصنيف خاطئ للمؤسسات حيث تعتبر على أساسه المؤسسات ذات الكثافة العمالة مؤسسات كبيرة بالنظر لتلك التي تعوض هذه الكثافة العمالية بالكثافة الرأسمالية والتكنولوجية كما إن هناك عوامل أخرى يجب توخي الحذر في استعمالها هذا

الفصل الثاني:

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

المعيار تمثل في ظاهرة عدم التصريح بالعمال وكذا اشتغال أفراد العائلة في المؤسسات العائلية مع كونهم عمال في مؤسسات أخرى (رحموني، 2011 ص 15)

جدول رقم (1-2) تصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الصناعية حسب عدد العمال وقيمة الأصول

نوع المؤسسة	قيمة الأصول بالدولار	عدد العمال
صغرى	أقل من 3x106	49 - 0
متوسطة	12 x106 إلى أقل من 3x106	200 - 50
كبيرة	3x106 إلى 12 x106	499 - 200
كبيرة جدا	أكبر من 3 x106	500 فما فوق

المصدر: مؤسسة التمويل الدولي (الخدمات الاستشارية بمؤسسة بمؤسسة التمويل الدولي ص 17)

معيار رأس المال المستثمر: يعتمد هذا المعيار كثيراً في تحديد حجم المشروعات الصناعية، بحيث يعتبر رأس المال المستثمر (بدون الأراضي والمباني) ذا أهمية كبيرة

لهذه المنشآت لاعتمادها بدرجة أساسية على الموارد الذاتية من تعبئة المدخرات الفردية وهذا فإذا كان رأس المال كبير كانت المؤسسة كبيرة والعكس صحيح، وتأسساً عليه فإن هذا المعيار يتغير حسب المكان والزمان من بلد لأخر. مع الأخذ بعين الاعتبار النمو الاقتصادي للبلد تحدى الإشارة إلى إن هناك من الدول من تعتمد بالإضافة إلى هذه المعايير المنفردة على معايير أخرى مزدوجة مثل معيار العمالة ورأس المال المستثمر معاً. (احمد عارف . محمود -حسين محمد ص 19)

معيار حجم الموجودات الثابتة:

إن قيمة تتراوح ما بين (50,000 - \$500,000 دولار) يمكن اعتبارها معياراً لتعريف المؤسسة الصغيرة، ولكن فقط في المنشآت المكثفة للعمل. كذلك يمكن تحديد قيمة تتراوح ما بين (\$10,000 - \$2,500,000)، في بعض القطاعات التي توظف تكنولوجيا أكثر تقدماً (المطابع مثلاً). (جوداء، 2006 ص 30)

معيار معامل رأس المال: (capital labour ratio)

يتمثل هذا المعيار في المزج بين معيار العمل ورأس المال ويمثل حجم رأس المال المستخدم بالنسبة لوحدة العمل ويحسب بقسمة رأس المال الثابت على عدد العمال والناتج يعني كمية الإضافة إلى رأس المال (الاستثمار) المطلوبة لتوظيف عامل واحد في المشروع وعادة ما يكون هذا المعيار منخفضاً في القطاعات التي تتميز بقلة رأس المال بصفة عامة مثل قطاع الخدمات والقطاعات

التجارية، ويكون مرتفعا في القطاع الصناعي ولا سيما تلك المصانع التي تستخدم خطوط إنتاج ذات مستوى تكنولوجي متتطور. (جوداد، 2006 ص 32)

المجموعة الثانية: المعايير النوعية

من خلال تطبيقنا للمعايير الكمية لوحظ إنها تتضمن من عدد الجوانب السلبية، وبالتالي عدم قدرتها لوحدها الفصل بين المؤسسات الأخرى وذلك لتبين المعطيات من قطاع اقتصادي إلى آخر وهي المعايير النوعية التي تمثل في:

- الملكية
- المسؤولية
- قيمة المبيعات
- المعيار القانوني
- معيار التنظيم

معيار الملكية:


يعتبر هذا المعيار من المعايير النوعية الهامة حيث أن غالبية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعود ملكيتها إلى القطاع الخاص في شكل شركات أشخاص أو شركات أموال معظمها فردية أو عائلية يلعب مالك هذه المؤسسة دور المدير والمنظم وصاحب اتخاذ القرار الوحيد. (رحموني، 2011 ص 16)

معيار المسؤولية:

حسب هذا المعيار فإن صاحب المؤسسة باعتباره مالكا لها يمثل المتصرف الوحيد الذي يقوم باتخاذ القرارات وتنظيم العمل داخل المؤسسة وتحديد نموذج التمويل والتسويق الخ، وبالتالي فإن المسؤولية القانونية والإدارية تقع على عاتقه وحده. (رحموني 2011 ص 17)

معيار قيمة المبيعات: يعتبر من المعايير المهمة المستخدمة في تصنيف المشروعات من حيث الحجم ويعتبر مقياسا صادقا لمستوى نشاط المشروع وقدرته التنافسية. في الولايات المتحدة تصنف المشروعات التي تبلغ قيمة مبيعاتها مليون دولار فأقل ضمن المشروعات الصغيرة.

الشكل رقم (1-2) يبين معيار المبيعات الذي تستخدمه البنوك في تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة



المصدر: مؤسسة التمويل الدولي IFC.org (الخدمات الاستشارية بمؤسسة تمويل الدولي ص 30) من خلال هذا الجدول يتضح أن البنوك تعتمد معيار المبيعات للمؤسسات ويبين هذا استخدام البنوك قيمة المبيعات ونسبتها. فتلاحظ إن المؤسسات الصغيرة لا ت تعد مبيعاً لها 25 من الدولارات بالنسبة لأتفوق 25%.

المعيار القانوني: يتوقف الشكل القانوني للمنشأة على طبيعة وحجم رأس المال المستثمر فيها وطريقة تمويله، فشركات الأموال غالباً ما يكون رأسها كبيراً مقارنة مع المنشأة الفردية. ووفقاً لهذا تقع المنشآت الصغيرة في نطاق منشآت الأفراد وشركات الأشخاص العائلية والتضامنية وشركات التوصية البسيطة والتوصية بالأوراق المالية مثل مشروعات الأفراد والمشروعات العائلية والتضامنية وشركات التوصية البسيطة، والتوصية بالأوراق المالية والمحاصة. (هایل عبد المولى، 2012 ص 27)

المعيار التكنولوجي: بناءً على هذا المعيار تصنف المشروعات الصغيرة بأنها تلك التي تستخدم أساليب إنتاج بسيطة ذات رأس المال منخفض وكثافة عمالية عالية (نبيل جواد 2006 ص 34).

المطلب الثاني:تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

قبل تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نتطرق إلى تعريف المؤسسة بصفة عامة والتي تعتبر هذه الأخيرة "وحدة اقتصادية، مؤلفة من مجموعة إفراد متضامنين تربطهم علاقات معنية من أجل تحقيق هدف معين". كما يمكن اعتبارها "مجموعة إفراد وأموال لها كيان واقعي خاص تتمتع بالاستقلالية والذاتية وت تكون من عناصر مختلفة يتم تعينها في سبيل تحقيق غاية المؤسسة" ويصعب تحديد تعريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهو يمثل خطوة مهمة في دراسة هذا الموضوع حيث يشكل عائقاً للكثير من الباحثين والمؤلفين وهذا باعتراف المنظمات والهيئات الدولية المهمة بالتنمية الاقتصادية. وفيما يلي سننطرق إلى عدة تعريفات

التعريف الأول:تعريف هيئة الأمم المتحدة

أقرت هيئة الأمم المتحدة في تقرير لها حول دور المحاسبة في المؤسسات ص و م انه لا يوجد تعريف عالمي متفق عليه عموماً للمؤسسات ص و م لذلك استندت في دراستها تعريف تقريري لهذه المؤسسات على معيار العمالة والحجم حيث يشكلان عاماً هاماً في تحديد الطبيعة الاقتصادية للكيانات التجارية وأوردت التعاريف التالية لأغراض هذه الدراسة:(تقرير هيئة الأمم المتحدة حول محاسبة م ص و م ص 6-7)

المؤسسة الصغر: وهي التي تستخدم من عامل إلى خمسة عمال
المؤسسات الصغيرة: يقصد بها العمل الذي يستخدم ما يتراوح بين 50 و 60 شخصاً ويكون لهذا العمل غالباً عدد من خطوط النشاط ومن المتصور أن يكون له أكثر من موقع مادي واحد.
المؤسسات المتوسطة: وتعرف على إنها تلك المؤسسة التي تستخدم ما بين 51 و 250 عامل ويؤكد يكون من المؤكد إن تعمل هذه المؤسسة في أكثر من موقع.

التعريف الثاني:

يتلخص التعريف المستخدم في الجزائر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القانون رقم 18-01 الصادر في 2001 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي اعتمد في الجزائر على معياري عدد العمال ورقم الإعمال حيث يحتوي هذا القانون في مادته الرابعة على تعريف يحمل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ثم تأتي بعد ذلك المواد 5، 6، 7 منه لتبين الحدود بين هذه المؤسسات فيما بينهما.

الفصل الثاني:

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

وتعروف إنما مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة إنتاج السلع والخدمات وتشغل ما بين 1 و 250 عاملًا ولا يتجاوز رقم إعماها السنوي ملياري دينار أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية خمسمائة مليون دينار مع استيفاءها لمعايير الاستقلالية (رحموني، 2011 ص 24)

الجدول رقم (2-2) تصنیف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

الصنف	عدد الإجراء	رقم الإعمال	الحصيلة السنوية
مؤسسة مصغرة	من 01 إلى 09	أقل من 20 مليون دج	أقل من 10 مليون دج
مؤسسة صغيرة	من 10 إلى 49	أقل من 200 مليون دج	أقل من 100 مليون
	من 50 إلى 250	من 200 مليون دج	من 100 مليون
مؤسسة متوسطة	إلى 02 مiliard	إلى 0500 دج	إلى 500 دج

- المصدر: قارة ابتسام ص 20

تعريف الثالث: هو التعريف المتداول في فرنسا والذي تبنته "الكونفدرالية العامة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة" فهو(إن المشروعات لصغرها ومتواسطة هي تلك التي يتولى فيها قدتها شخصيا و مباشرة المسؤوليات المالية والاجتماعية والتقنية والمعنوية مهما كانت الطبيعة القانونية للمؤسسة). (جوداد، 2006 ص 24)

التعريف الرابع: يعرف البعض المشروعات الصغيرة والمتوسطة بأنها تلك المشروعات التي يدخل حجمها دائرة المشروعات التي تحتاج للدعم والرعاية، والتي تتسم بعدم قدرتها الفنية أو المالية على توفير هذا الدعم من موردها وقدرتها وإمكاناتها الذاتية.

وتعروف المشروعات الصناعية الصغيرة بأنها تلك التي تعتمد في نشاطها الإنتاجي على العمل اليدوي، مع الاستعانة بعض المعدات اليدوية والآلات والأدوات البسيطة.

ويشير Abdullah (1999) إلى دراسة لمعهد جورجيا التكنولوجي أظهرت وجود حوالي تعرضا 55 مختلفاً للمشروعات الصغيرة في 75 دولة. وبوجه عام ، ومن ملاحظات التعريفات السابقة يمكن تصنیف تعريفات المشروع الصغير في المحامیع التالية:(احمد عارف ،د. محمود حسين، د. حسين محمد سمحان، ط الأولى 2012 ص 23-24)

1- التعريفات التي تعتمد على مؤشرات كمية لقياس حجم المشروع

2- التعريفات التي تعتمد بمجموعة من الخصائص الاقتصادية

3-تعريفات أخرى اعتمدت معايير وصفية مختلفة لتحديد هوية المشروع

تعريف الاتحاد الأوروبي:

يرتكز تعريف الاتحاد الأوروبي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على 03 معايير هي عدد الإجراء، رقم الأعمال السنوي واستقلالية المؤسسة، وقد اعتمد هذا التعريف من خلال توصيات ميثاق بولونيا والذي كان توصية لكل البلدان الأعضاء سنة 1996.

ويعرف المؤسسات الصغيرة هي التي تضم اقل من 50 عاملًا ويكون رقم أعماها اقل من 7 مليون أورو وإجمالي ميزانيتها اقل من 05 مليون أورو، أما بالنسبة للمؤسسة المتوسطة هي التي يكون عدد العمال فيها من 150 إلى 250 عامل ويكون رقم أعماها 40 مليون أورو أو إجمالي أصولها 50 مليون أورو ،إما المؤسسة المصغرة فهي التي تضم أقل من 10 عمال. (حجاوي احمد 2011، ص 10)

تعريف بعض المفكرين والباحثين

E BOLTON

في الستينيات بدأ البريطانيون يهجرون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وأمام هذه الوضعية كلفة الحكومة البريطانية لجنة يرأسها البروفيسور BOLTON لدراسة إشكالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. (حجاوي، 2011 ص 11)

لقد جاء تقرير BOLTON متضمنا تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي كان يعتمد على 03 معايير:

- التسيير يتم من قبل ملاكها بصفة شخصية.
- هذه المؤسسات تمتلك حصة ضعيفة في السوق.
- استقلالية المؤسسة.

M.woitn

اجر M.WOITRN دراسة حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالسوق الأوروبية المشتركة سنة 1966، حاول من خلالها تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، واعتمد بالإضافة إلى المعايير التي

الفصل الثاني:

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

رأينها في التعريفين السابقين معايير أخرى وصفية تسمح بتحديد التعاريف النوعية إلى حد بعيد ويرى في ذلك مايلي:(حجاوي، 2011 ص 11)

- نقص تخصص عمال الإدارة
- قلة الاتصال بين مختلف فئات الهرم، وبالأخرى بين القمة والقاعدة .
- ضعف التفاوض سواء في البيع أو الشراء.
- اندماج ضعيف مع السلطات المحلية واستقلالية كبيرة في مجال التموين.
- صعوبة الرجوع إلى الأسواق المالية والحصول على قروض حتى القصيرة منها. الذي يعتمد أصحاب هذه المؤسسات على طرق التمويل الذاتي.

المطلب الثالث: خصائص ومميزات وأشكال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

الفرع الأول: الخصائص والمميزات العامة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة عدة خصائص

- **مركزية القرار وخاصية المرونة:**

تعتمد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تسيرها على هرم شخصي بسيط ويكون مالك المؤسسة على قمة الهرم بحيث إن اتخاذ القرار يعود في النهاية إلى هذا الأخير. ولا يمنعان تعتمد على إطارات من عماله يرى فيهم الكفاءة في اتخاذ القرار. بالاستشارة دون إن يمنحهم السلطة، وبالتالي فنشاط المؤسسة يتوقف على هؤلاء الذين يتحملون كل المسؤوليات الإدارية والمالية حيث تكون القرارات سريعة و مباشرة، كما يتميز هذا النوع من المؤسسات بخاصية المرونة.(حجاوي، 2012 ص 12)

- **سهولة الدخول في السوق والخروج منه**

نسبة لانخفاض قيمة رأس المال الثابت وخاصة الماكينات والمعدات والأدوات التي يتتألف منها خط الإنتاج في الصناعات الصغيرة، وقلة المخزون السلعي من المواد الخام والمنتجات النهائية وارتفاع نسبة رأس المال إلى الخصوم وحقوق أصحاب المشروع وسهولة تحويل أصول المشروع الصغير إلى سيولة بالبيع دون تكبد خسائر كبيرة، فان ذلك يتتيح للمنشآت الصغيرة الفرصة للدخول في السوق والخروج منه في فترة زمنية قصيرة بعكس المشروعات المتوسطة والكبيرة.(راغب النجار، ص 89)

• **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة** يديرها أصحابها: إن طبيعة الملكية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة جعل مهام الإدارة تسند إلى مالك المؤسسة في غالب الأحيان، إذ يتولى العمليات الإدارية والفنية، وهذه الصفة غالبة على المشروعات كونها ذات طابع اسرى في غالب الأحيان (هابل عبد المولى، 2012 ص 33).

• تكون هذه المؤسسات إلى حد كبير في المنطقة التي يعمل بها: يتميز هذا النوع من المؤسسات كذلك بالتمرکز أي محدود الساحة التي ينشط فيها ويكون في الغالب مرتبط ارتباط مباشر بالمستهلك إذ تقوم بإنتاج سلع استهلاكية إلا أن هناك عدد قليل من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تنشط في مجال إنتاج سلع إنتاجية أو جزء من منتوج معين أي ما يعرف بالمقاومة الباطنية لكن هذا لا يمنع من وجود ورشات لإصلاح المكنات تنتج أحياناً قطع غيار بديلة لتلك القطع المستوردة وخلاصة القول هي إن الارتباط المباشر بينها وبين المستهلك جعلها ذات طابع مرکزي أو محلي. (رحمني، 2011 ص 29)

• **الاعتماد على الموارد المحلية الأولية:** تعتمد المشروعات الصغيرة على المواد الخام الأولية الموجودة في البيئة المحيطة وذلك بسبب عدم قدرتها على الاستيراد، وكذلك فإن أغلبها يكون مشروعات مستخدمة للمواد المتوفرة وليس قائمة على مواد أولية غير موجودة بالقرب منها مما يساهم في خفض الكلفة الإنتاجية، وبالتالي يؤدي إلى انخفاض حجم رأس المال المطلوب. (هابل عبد المولى، 2012 ص 33)

• كما تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعدة خصائص أخرى نوجزها فيما يلي:

- مالك المؤسسة هو مديرها حيث يتولى العمليات الإدارية والفنية، وهذه الصفة غالبة على

هذه المشروعات كونها ذات طابع اسرى في غالب الأحيان.

- انخفاض الحجم المطلق لرأس المال اللازم لإنشاء المشروعات الصغيرة، وذلك في ظل تدني

حجم المدخرات لفولاء المستثمرين في المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

- تدني قدرتها الذاتية على التطور والتوسيع نظراً لإهمال جوانب البحث والتطوير، وعدم

الاقتناع بأهميتها وضرورتها.

- الافتقار إلى هيكل إداري كونها تدار من قبل شخص واحد مسؤول إدارياً

وفنياً. (أحمد، محمود حسين، حسين محمد، 2012 ص 4)

الفرع الثاني: أشكال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تأخذ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عدة أشكال تختلف باختلاف المعايير المعتمدة في تصنيفها وهي:

- طبيعة توجه المؤسسة
- طبيعة تنظيم العمل.
- طبيعة المنتجات.

1 - تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب طبيعة توجهها:

وهنا يمكن التمييز بين ثلات أنواع من المؤسسات:

- المؤسسات العائلية
- المؤسسات التقليدية
- مؤسسات متطرفة وشبه متطرفة

• المؤسسات العائلية:

وهي مؤسسات تكون إقامتها في المنزل وتنشأ بمشاركة أفراد العائلة وفي اغلب الأحيان يمثلون اليد العاملة، ويكون إنتاجها عبارة عن منتجات تقليدية تسوق بكميات محدودة، وفي بعض البلدان المتطرفة تعتبر المؤسسات العائلية منتجة لأجزاء من السلع لفائدة مصانع موجودة في نفس المنطقة وهو ما يعرف بالمقاولة من الباطن.(حجاوي، 2011، ص 13)

• المؤسسات التقليدية:

هذا النوع من المؤسسات يعرف أو يقترب كثيراً إلى النوع السابق هذا لأن المؤسسة التقليدية تعتمد في الغالب على مساعدة العائلة وتنتج منتجات تقليدية ولكن ما يميزها عن النوع السابق هو أنها تكون في ورشات صغيرة ومستقلة عن التردد وتعتمد على وسائل بسيطة(رحموني، 2012 ص 27)

• المؤسسات المتطرفة وشبه المتطرفة:

يتميز هذا النوع من المؤسسات عن النوعين السابقين باستخدامه لتقنيات وتقنيات وتقنيات وتقنيات الحديثة سواء من ناحية التوسيع أو من ناحية التنظيم الجيد للعمل أو من ناحية إنتاج منتجات منتظمة مطابقة لمعايير الصناعة الحديثة والاحتياجات العصرية.(رحموني، 2012 ص 27)

2- تصنیفات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب طبیعة المنتجات: يتم التركيز هنا على النشاطات التي تقوم بها المؤسسات بغض النظر على الحجم النسبي لقطاع هذه المؤسسات ويمكن التمييز بين:(قار ابتسام، 2012 ص 21)

- مؤسسات إنتاج السلع الاستهلاكية: والمتمثلة في المنتجات الغذائية ، المنتجات الجلود والأحذية والنسيج ، تحويل المنتجات الفلاحية الورق ومنتجات الخشب ومشتقاته، وغيرها من المنتجات الاستهلاكية.

1 - مؤسسات إنتاج السلع الوسيطية: هذه المؤسسات تركز أعمالها في مجال الصناعات الوسيطية والتحويلية، والمتمثلة في المعادن، الصناعات الكيميائية والبلاستيكية، والصناعات الميكانيكية والكهربائية، وصناعة مواد البناء والمحاجر والمناجم. وتعتبر من أهم الصناعات التي تمارسها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة في الدول المتقدمة

2 - مؤسسات إنتاج سلع التجهيز: تتميز هذه المؤسسات عن المؤسسات السابقة ، باحتياجها إلى الآلات والمعدات الضخمة التي تتمتع بتكنولوجيا عالية للإنتاج، ورؤوس الأموال الكبيرة التي تستلزمها، وهذا ما لا يتناسب مع إمكانيات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، مما يضيق عليها دائرة النشاط في هذا المجال، إذ ينحصر نشاطها في بعض الأنشطة البسيطة مثل تركيب وصناعة التجهيزات البسيطة، وهذا في الدول المتقدمة. أما في الدول النامية فلا يتعدى نشاطها مجال الصيانة والإصلاح لبعض الآلات والتجهيزات كوسائل النقل.

3-تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس تنظيم العمل: على هذا الأساس يمكن إن نميز بين نوعين مهمين:

- المؤسسات المصنعة.

- المؤسسات الغير مصنعة.

حيث نجد المؤسسات الصناعية التي تجمع بين المصنع الصغيرة والمصنع الكبيرة، فتقسيم العمل مختلف. وكذا تعقيد العمليات الإنتاجية واستخدام الأساليب الحديثة في التسيير، من حيث طبیعة السلع المنتجة واتساع أسواقها.

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

أما المؤسسات الغير المصنعة هي التي تجمع بين نظام الإنتاج العائلي والنظام الحرفي، إذ يعتبر الأول موجه للاستهلاك الذاتي ،والثاني الذي ينشطه الحرفي بصفة افرادية أو بإشراف عدد من المساعدين ويكون إنتاجه عبارة عن سلع ومنتجات حسب احتياجات الزبائن،وهنا يمكن أن نميز بين الإنتاج الحرفي الذي محله هو المترجل والإنتاج الحرفي الذي محله الورشات.(عبد الرسول محمد، 1997 ص 61)

المبحث الثاني: الصعوبات التي قد تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية الاقتصادية.

بالرغم من المكانة والأهمية النسبية التي اكتسبتها ولا تزال تكتسبها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مختلف دول العالم سواء كانت متقدمة أو نامية، إلا أنها تعاني من عدة مشاكل تحول دون تنمية قدرها واستمراريتها بناحها وتوسعها وهذا ما أدى إلى بروز صعوبات منها ما هو خارج عن إرادتها وإدارتها ويصعب تغييره ومنها ما هو داخل المشروع بحد ذاته، ويرتبط أساساً بالتوجهات والقواعد العامة لنظام المؤسسة ويمكن تكون داخل إطار المؤسسة نفسها.

المطلب الأول: المشاكل والصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

الفرع الأول: المشاكل الداخلية

تتمثل المشاكل الداخلية التي يوجهها عمل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تلك العوامل التي قد تنشأ من خلال وجود اختلال في الهيكل الداخلي للمشروع ومن أهمها:

1) المشاكل المالية:

أظهرت الإحصائيات أن الفجوة المالية التي يعاني منها قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تقدر بـ حوالي 90% من إحتياجاتها المالية، وتضم هذه الأخيرة مجموعة من الصعوبات المتعلقة بإعداد الخطط والتنبؤات المالية، إدارة الأموال، تحليل البيانات المالية.

أ. عدم القدرة على إعداد الخطط والتنبؤات المالية: بما إن التنبؤات الخاصة بحجم المبيعات واحتياجات الأصول تمثل عاملاً أساسياً في تحديد الاحتياجات المالية للمشروع فإن عدم القدرة على إعداد التنبؤات الدقيقة للأنشطة على مراحل التشغيل قد يؤدي إلى خسائر كبيرة في المركز المالي للمؤسسة ككل وإلى عدم توفير الموارد المالية اللازمة لتمويل تلك الأنشطة، كما أن عدم

الفصل الثاني:

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

القدرة أو صعوبة إعداد الخطة يؤدي إلى اختلاف توقيت الحصول على الأموال المتباينة عن توقيت الحاجة الفعلية إليها.

بـ. محدودية رأس المال المستثمر: معظم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي يتم إنشاؤها تكون في إطار عائلي أو فردي عن طريق توظيف مدخراتها في مشروع إنتاجي يتوقع منه أن يدر عائدًا أفضل لو تم توظيفه في البنك، لكن سرعان ما تواجهها مشاكل مالية تخص محدودية رأسها مما تكون بمثابة على الاقتراض أو الانسحاب نهائياً من السوق التنافسية.

جـ. الخفاض هامش الربح: يعتبر هامش الربح أحد مؤشرات نجاح المؤسسات من عدمه، لكن معظم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعاني من النقص الحاد في هامش الربح وذلك نتيجة لارتفاع التكاليف ب معدلات أكبر من معدلات ارتفاع إيرادات المبيعات أو بسبب السعي لرفع المبيعات عن طريق تخفيض هامش الإرباح نتيجة ازدياد حدة المنافسة أو ارتفاع الطلب مع المنافسة.

2) المشاكل والمعوقات المتعلقة بالإدارة والتنظيم: تعتبر الإدارة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إدارة عقيمة وذلك بسبب تمركزها في يد الفرد أو العائلة وتميز بمركزية اتخاذ القرار وعدم استفادتها من مزايا التخصص وتقسيم العمل في زيادة الإنتاجية وغياب الهياكل التنظيمية للمؤسسة التي تؤول للملك أو المسير الحرية المطلقة في اتخاذ القرار أي نوع من القرارات وهذا ما يؤدي إلى عدم اتساق القرارات بسبب نقص الكفاءة والمهارات الإدارية للمدير الملك غير المحترف وتدخله في كافة شئون المؤسسة وعليه يتضح أن نمط الإدارة في تلك المؤسسات مختلف تماماً عن الإدارة الحديثة . (مشري محمد ناصر، 2011ص32)

لكن في الواقع العملي يواجه صاحب المشروع عدة صعوبات منها عدم القدرة والكفاءة والخبرة في المجال الإداري والتنظيمي.

أـ. عدم قدرة صاحب المشروع على القيام بوظائف التسيير بصورة متكاملة:

إن عدم القيام بالتحطيط الفعلى في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإعداد الخطة والبرامج وغياب التنسيق بين مختلف الإدارات وعدم فعالية الرقابة المتبعة وعدم القدرة على اتخاذ القرار الأمثل والصحيح ما هو إلا نتيجة لقلة الخبرة الإدارية، وهي عوامل تؤدي إلى حتماً إلى فشل المؤسسة وخروجها مبكراً من السوق وللأسف ما يميز أصحاب المشاريع نقص الثقافة التنظيمية لوظائف التسيير وأهميتها بالنسبة لاستغلال المشروع ومستقبله. (مؤتمر العمل العربي.ص36)

بـ. عدم رغبة صاحب المشروع في تفويض جزء من سلطته إلى مرؤوسيه:

من بين الخصائص التي تم التطرق إليها سابقاً نجد إن رب العمل هو الذي يتولى إدارة مؤسسته بمفرده (الجمع بين الملكية والإدارة) وذلك حرصاً على ماله ورغبة في (الإنشاء والتوسّع) والذي يحتاج إلى من يساعدته في العمل الإداري إضافة إلى صعوبة تفويض السلطة التي قد تكون كذلك مشكلاً في عدم نجاحه. (مؤتمر العالم العربي، ص 36)

3) مشاكل تتعلق بالمواد البشرية: تمثل هذه المشاكل في التمويل ومتعدد أشكاله

- نقص الخبرة والعملة المؤهلة ، الأمر الذي يعكس سلباً على القدرات الإنتاجية والتناسبية للمؤسسة، وقد توصلت الدراسة التي أجريت على مستوى الم.ص.م الأوروبي سنة 2002 من طرف الشبكة الأوروبية للبحوث حول الم.ص.م ENSR إلى النقص في اليد العاملة المؤهلة يعد العائق الأكبر والأهم أمام تحسين أداء الم.ص.م، حيث لوحظ إن 20% في المتوسط من الم.ص.م على مستوى الاتحاد الأوروبي تعاني من نقص الخبرة واليد العاملة المؤهلة.
- ارتفاع معدل دوران العمل نتيجة انخفاض الرواتب والأجور مقارنة مع المؤسسات الكبيرة أو لعدم توفر ظروف العمل المناسب أو عدم وجود الضمانات للعاملين.
- انخفاض إنتاجية العمل لاعتبارات السابقة ولعدم القدرة على تدريب العاملين بحدودية إمكاناتها.
- الثقافة السائدة في المجتمع التي تصور الوظيفة الحكومية على أنها الملاذ المثالي من حيث الأمان والاحترام الاجتماعي.
- سوء اختيار العمال وفق أسس صحيحة، وهو ما ينحر عنه عدم الاستفادة من خدمتهم ومهاراتهم بأفضل شكل ممكن. (شاوي صباح، 2010.ص)

4) معوقات تتعلق بنقص المعلومات والبيانات:

تعاني أغلبية الم.ص.م من نقص شديد في المعلومات والبيانات نتيجة افتقارها لنظام معلومات جيد يمكنها من الحصول على المعلومات المتعلقة بمحيطها الخارجي وما يحمله من فرص وتحديات، وهذا ما يجعلها تنشط في ظل محيط غامض المعالم الأمر الذي يجعلها معرضة لازمات في أي وقت تؤثر على بقاءها واستمرارها في السوق. (شاوي صباح، 2010ص)

الفصل الثاني:

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

5) المشاكل المتعلقة بالتسويق: هناك العديد من المشاكل والمعوقات التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المجال التسويقي والتي تتجسد في انخفاض جودة السلع بسبب مشكل نقص الخبرة والعملاء المؤهلة، وضعف الرقابة على الجودة وعدم قدرة هذا النوع من المؤسسات على إنتاج سلع وفق المقاييس والمعايير المطلوبة، وعدم إعفاء المؤسسات من بعض ضرائب الإنتاج مما يضعف من قدرة المنتجات المعروضة على المنافسة مما يدفع بظهور السلع والمنتجات البديلة والأجنبية باستمرار وبتكلفة أقل وبسبب غياب الحماية للمنتجات من السلع الأجنبية المستوردة خاصة وأنها أرخود من الخلية، هذا بالإضافة إلى التقلبات في الطلب على بعض المنتجات وانعكاس ذلك على كفاءة المؤسسة واستغلال التجار والوسطاء للمؤسسة وحصولهم على هامش توزيع مالية.

ومحدودية الأماكن المخصصة للعرض وقنوات التوزيع المطلوبة، وضعف القدرة على الدخول إلى أسواق التصدير(مشري محمد الناصر. 2011 ص 32)

6 - ضعف البنية التحتية: تعزز الدولة قدرتها الاقتصادية والتجارية بتوفير البنية التحتية الملائمة للإعمال بأسعار تنافسية والتي تمثل أساسا في المواصلات، المياه الكهرباء وبالتالي يتوجب على الدولة مراجعة وتقييم خدمات وتكلفة البنية التحتية بما يلائم احتياجات القطاع الخاص ارتباط بالواقع السياسي والاقتصادي والجغرافي من جهة، لتسهيل كثير من المتطلبات الإنتاجية والتسويقية وخصوصا في ظل تدني خدمات البنية التحتية مقارنة مع الدول المجاورة من جهة أخرى.

ومما يمكن ملاحظته أن الجزائر تعاني من نقص كبير جدا في البنية التحتية من حيث شبكة المواصلات والمياه خاصة في المناطق النائية، في ضوء ما تقدم نلاحظ مدى ضعف البيئة الاستثمارية ومقومات البنية التحتية الملائمة لتطوير المنشآت الاقتصادية الصغيرة والمتوسطة بشكل خاص، الأمر الذي يتطلب رؤية تنموية وطنية قادرة على دعم المنشآت الصغيرة والمتوسطة فيما يخص تكثيف بنية مناسبة. (فراجي بلحاج 2011 ص 287)

الفرع الثاني: المشاكل والصعوبات الخارجية

تعتبر المشاكل والصعوبات الخارجية مجموعة من العوامل التي تقع خارج نطاق المؤسسات ص و م وليس لهذه الأخيرة القدرة على التدخل فيها لأنها تؤثر على أدائها في المدى القصير والمتوسط

الفصل الثاني:

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

والطويل لكن بإمكانها التحكم في محيطها الداخلي حتى تستطيع التأقلم مع هذه الصعوبات ومن أهمها:

1) الأسواق:

يتمرّكز الطلب الأساسي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في السوق المحلية على الطلب الخاص للمستهلكين المحليين على السلع الاستهلاكية، المستلزمات الصناعية أو الزراعية و مجالات النقل، السياحة، التصدير لكن بصورة ضعيفة مما يتطلب دراسة دقيقة لتوجهات السوق ووضع الخطة الإنتاجية والتسويقية بناءً على تقديرات حجم الطلب على السلع والخدمات. (فريد نجار ص 104)

2) الإطار التأسيسي التشريعي:

مثلاً تؤثر السياسات الاقتصادية على الأسواق عامة وعلى المؤسسات ص و م خاصة ، فإن النظم التي تتبعها أي دولة والخدمات والتسهيلات المقدمة للمؤسسات ص و م تؤثر قدرتها في الانتشار، الاستمرار والنمو. لكن تعدد جهات الإشراف على المؤسسات ص و م يؤدي إلى توزيع المسؤولية وضعف أداء الأجهزة المساعدة لها، وبطء الإجراءات المتعلقة بالحصول على تراخيص بدء النشاط أو توسيعه والمستندات المتعلقة بالأنشطة بالإضافة إلى عدم وجود أجهزة متخصصة تهتم بتوفير المعلومات والأموال والخدمات المتنوعة لبعض الدول وغياب التنسيق والتكميل بين الصناعات الكبيرة والصناعات الصغيرة والمتوسطة. (عبد الرحمن يسري، ص 30)

3) معوقات هيكلية:

قامت الجزائر بإنشاء عدة هيئات ومؤسسات بهدف إرشاد توجيه وتدعم المستثمرين خاصة الشباب الناشئ، والذي يبحث عن الاحتواء والمساعدة ليؤسس مثل هذا النوع من المؤسسات، ومن بين الهيئات يمكن أن نذكر على سبيل المثال وكالات تشغيل الشباب، وعرفة التجارة.... الخ، فهذه الهيئات يغيب فيها أي دعم حقيقي مبني على أساس عملية بحيث يمكن أن تفيد الشباب المقاول الذي يتواجد عليها إجباري (فراجي، 2011 ص 288)

4) - مشاكل متعلقة بالتحيز في السياسات الحكومية

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

نجد في العديد من البلدان وخاصة في البلدان النامية نجد إن سياسة الحكومة متخيزة لصالح المنشآت الكبيرة، ومع وجود البيروقراطية نجد إن تكلفة المعاملات تزداد بشكل كبير مما يعني إن المنشآت الكبيرة فقط هي القادرة على التعامل مع مثل هذه التكلفة، وهذا دفع المؤسسات ص و م للتخصص في أنشطة اقتصادية معينة حيث تستطيع التغلب على العديد من المشاكل السالفة والتمتع بمحنة كافية وقدرة على تعظيم الاستفادة من مزايا حجمها الصغير.

5-) المشاكل المتعلقة بالعقار:

يعاني أصحاب المشروعات الجديدة من مشكلات مرتبطة بالعقار المخصص لتوطين مؤسساهم، فالحصول على عقد الملكية أو عقد الإيجار يعد أساسيا في الحصول على التراخيص الأخرى المكملة، التي في حد الساعة لم تحرر سوق العقارات بشكل يحفز على الاستثمار، بحيث ما زالت رهينة للعديد من الهيئات التي تتزايد بإستمرار مثل الوكالة الوطنية لتنمية الاستثمار، ووكالة دعم وترقية الاستثمارات المحلية والوكالات العقارية وقد عجزت عن تسهيل إجراءات الحصول على العقار اللازم للإقامة المشروعات ص و م . وذلك لغياب سلطة اتخاذ القرار حول تراخيص الأراضي وتسهيل المساحات الصناعية (مجلة العلوم الاقتصادية 2004 ص 40)

6-) عوائق التمويل:

يبقى تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أحد العوامل المعقده والشائكة في حياة هذه المؤسسات، على هذا المستوى نجد عرقل متعددة، وهي بدورها منجزة عن تشابك عوامل عديدة : (عبد الرحمن بابنات وناصر دادي 2008، ص 136)

- العلاقة السيئة بين البنوك والمؤسسات الخاصة.

- غياب آلية تغطية المخاطر المتصلة بالقرض المنوه للمؤسسات ص و م .

- غياب بنك متخصص في تمويل وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المطلب الثاني: مساهمتها في إحداث التنمية الاقتصادية للدول

إذا اختلفت الآراء والتوجهات حول وجود تعريف دقيق وموحد للمؤسسات ص و م وكذا المعايير المستعملة في تصنيفها فإن هناك اتفاقا على أهميتها ودورها الريادي في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال ما توفره من مناصب شغل وخلق الثروة وتقديم الدعم للمؤسسات الكبرى.

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

ففي الولايات المتحدة الأمريكية قوة اقتصادية إن هناك 90% من المؤسسات هي مؤسسات صغيرة ومتعددة توظف أكثر من نصف اليد العاملة و37% من هذه المؤسسات تقوم بالتصدير(حجاوي، 2011 ص22)

1) دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية للدول:

يمكن اعتبار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على إنها العمود الفقري لأي اقتصاد وطني فقد بينت الإحصائيات المنصورة في الولايات المتحدة إن ما يقارب 20.5 مليون مشروع بين 21 مليون مشروع تعتبر مؤسسات صغيرة أي بنسبة 98% والتي تعمل في مختلف المجالات الاقتصادية(مدخلة بغدادي وبوقه جامعة الوادي 2013 ص8)

أ- دورها في تنمية الطلب على السلع الاستهلاكية:للمؤسسات ص و م دور أساسيا في تطوير الاستهلاك النهائي وذلك إن هذه الصناعات لا تتطلب تكنولوجيا عالية أو إمكانيات مالية أو مادية كبيرة الأمر الذي يساعد على تطوير هذه الصناعات وبالتالي تلبية الطلب المحلي والوطني على مختلف السلع والمنتجات.

ب- المساهمة في تحقيق التكامل الصناعي:إن المؤسسات ص و م هي الأساس والبداية لكل نوع من الأنشطة الصناعية والتجارية. فهي تعتبر النواة المكونة للعديد من الصناعات الحديثة، في الدول الصناعية حالياً وحتى بعد نمو وتطور الصناعات الكبيرة، تظل كل من المؤسسات ص و م ذات أهمية وضرورة لا يمكن إغفالها من عملية التنمية الاقتصادية.

ج-دورها في تحقيق التنمية المحلية:تعتبر المؤسسات ص و م الأسلوب المفيد في إقامة تنمية محلية بفضل سهولة تكيفها مع محيط هذه المناطق، فهي تميّز بانتشارها جغرافياً مقارنة بالمؤسسات الكبيرة التي تتركز في بعض المدن أو المناطق ذات النشاطات الاقتصادية، مما يمكنها من القيام بدور هام في تحقيق أهداف تنمية محلية نذكر من بين أهمها :

1-امتصاص البطالة على المستوى الداخلي:إن انتشار المؤسسات ص و م بين الأقاليم يمكن من امتصاص البطالة الكامنة في المدن الداخلية ووقف حركة الهجرة المستمرة من الريف إلى المدن.

2-تحقيق التوزيع العادل للدخل:بانتشار المؤسسات ص و م بين مختلف المدن يمكن من جعل النشاط الاقتصادي قريباً من الإعداد الهائلة من الأفراد والتحقق من حدة الفقر في المناطق النائية والريفية، وتقليل الفروق القائمة بينهما.

الفصل الثاني:

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

3- إنعاش المناطق الداخلية: وذلك بالاعتماد على نشاط المؤسسات ص و م فضلا عن إنه قادر على امتصاص البطالة ورفع مستوى معيشته هذه المناطق ونشر وعي النشاط الصناعي من خلال إعطائه فرصة كبيرة لقطاع عريض من أفراد المجتمع لتعليم الكثير في المجال الصناعي.

2- دورها في تحسين المؤشرات الاقتصادية: في ما يلي سيتم إبراز دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مؤشرات الاقتصاد الكلي وذلك بالطرق إلى أهم العناصر التالية الناتج الداخلي الخام. تبعية الأدخار، زيادة الاستثمار والاستهلاك، تنمية الصادرات.

أ- دورها في زيادة الناتج الداخلي: يتضح دورها في زيادة الناتج الداخلي من خلال رفع مستوى التوظيف الذي هو إبراز عناصر الإنتاج. وبدوره يؤدي إلى زيادة الطلب فكلما زاد التوظيف أدى إلى زيادة الدخل الفردي لإفراد المجتمع فجزء من الدخل يواجه للاستهلاك مباشرة من الأسواق، إما الجزء المتبقى فيوجه للاستثمار. كما إن المؤسسات ص و م تساعده على رفع معدلات الإنتاجية لمختلف عوامل الإنتاج التي تستخدمها، وتؤدي هذه العوامل التي سبق ذكرها إلى زيادة حجم الناتج الوطني وتتنوع لشمولية هذه المؤسسات العديد من القطاعات الاقتصادية (مذكرة بغدادي وبوفيه، 2003 ص 9)


ب- الجدول رقم (3-2) : يبين مساهمة كل من المؤسسات الخاصة وال العامة في الناتج الداخلي

2010		2007		2006		2005		المم و الخاصة
%	قيمة	%	قيمة	%	قيمة	%	قيمة	
83.59	468.68	80.80	3153.77	79.56	2740.06	78.41	2364.3	
15.02	827.33	19.20	749.86	20.44	704.05	21.59	651.2	المم و العامة
100	550921	100	3903.63	100	3444.11	100	3015.5	المجموع

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على إحصائيات من موقع وزارة المؤسسات ص و م. أرشيف يوم 2014/04/16
من خلال الجدول يتضح إن مساهمة المؤسسات يزداد من سنة إلى آخر وهذا ناتج عن التطور الذي تشهده هذا المؤسسات.

الشكل رقم(2-2): يبين مساهمة المؤسسات الاقتصادية في الدخل القومي وذلك حسب الدخل (مترفع ، منخفض ، متوسط)

رسم يبين مساهمة المؤسسات الاقتصادية في الدخل القومي



المصدر: مؤسسة التمويل الدولي IFC.org

من خلال الشكل يتضح أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تساهم بالنسبة كبيرة في الدخل القومي للدول وتنماشى مع قوة الدخل للدول

ب- دورها في زيادة حجم الاستثمار والاستهلاك: تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بارتفاع معدل دوران رأس المال بما يجعل هذه المؤسسات نواة للمؤسسات الكبيرة خاصة في مجال الصناعة مما يؤدي إلى زيادة حجم الاستثمار الكلي في الاقتصاد الوطني ومن المعروف إن العمال يحصلون على أجور منخفضة في هذه المؤسسات مما يجعل الميل الحدي للاستهلاك مرتفع، ويترتب عليه توسيع دورة الإنفاق والإنتاج والاستثمار وبالتالي توسيع في دورة النشاط الاقتصادي في المجتمع ورفع معدل النمو كحصيلة نهائية .

ج- المساهمة في توفير مناصب العمل والتقليل من حدة البطالة: أصبحت مشكلة البطالة السمة الرئيسية الاقتصادية المعاصرة واحد الاختلالات الهيكيلية التي هي بمثابة أكبر تحد لأصحاب القرار (رجال السياسة والاقتصاد) فبدأ الاهتمام بهذا الصنف من المؤسسات الذي وغم ضالة حجمه ومحدودية حصته في السوق إلا انه من بين الوسائل الفعالة في امتصاص البطالة والتقليل من الضغط الاجتماعي، وعلى هذا الأساس تم إعداد الكثير من البرامج والآليات لتنمية قطاع المؤسسات ص و م وعلى سبيل المثال البرنامج الذي اعتمدته الحكومة الفرنسية سنة 1976 تحت شعار البطالون أنشئوا مؤسستكم chômeurs créez votre entreprise حيث بلغت المؤسسات المنشأة 183000 مؤسسة سنة 1994 وقد استمر هذا الدعم

الفصل الثاني:

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

وتيسير الإجراءات الإدارية حيث تم لسنة 2000 تسجيل 177000 مؤسسة جديدة، الأمر الذي أدى إلى مساهمة هذه المؤسسات بنسبة حوالي 73% التشغيل وأكثر من 60% في القيمة المضافة، أما في إيطاليا تشكل المؤسسات ص و م 90% من المؤسسات العامة وتساهم في توفير مناصب الشغل و 58.8% في خلق القيمة المضافة. (OCDE.perspectivedé mploi2000)

الجدول رقم (4-2) يبين تطور مناصب الشغل المصرح بها خلال الفترة (2005-2011)


نوعية ص و م	2011	2008	2007	2006	2003
المؤسسات خاصة	1017347	841060	771037	708136	642987
المؤسسات العامة	48086	52786	57146	61661	76283
الصناعة التقليدية	658737	254350	233270	213044	192744
المجموع	1724197	1540209	1355399	1252707	157856

المصدر - نشرية المعلومات الإحصائية، معطيات (2005-2011)، الموقع الإلكتروني:

12/05/2014.w.w.w.pmeant

الشكل التالي رقم (2-3) يبين نسبة مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في نسب التشغيل

مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في نسبة التشغيل



المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على إحصائيات من الموقع www.pmeant

يتضح من خلال الجدول إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر 50% منها خاصة وهي تساهمن بنسبة كبيرة في التشغيل.

د - المساهمة في زيادة الصادرات:

من بين أهم المشاكل التي تعاني منها اقتصاديات الدول خاصة النامية منها مشكل العجز في الميزان التجاري أو اعتمادها على محدودية السلع المصدرة، أي الاعتماد على سلعة معينة كما هو الحال بالنسبة للجزائر المرتبط اقتصادها بالمحروقات، فهذا الصنف من المؤسسات يمكنه توفير سلع صديقية قادرة على المنافسة أو توفير سلع تحل محل السلع المستوردة أي تصنيع بدائل الورادات.

وتشير تجارب العديد من الدول على أهمية منتجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تكوين هيكل لل الصادرات، فمثلاً في اليابان وصلت نسبة صادرات هذا القطاع إلى 51.8% وفي الهند وصلت إلى 55% سنة 2000، كما ذكرنا سابقاً إن من أهم مميزات هذه المؤسسات هو اعتمادها على إنتاج سلع كثيفة العمل وهو عنصر جد متوفّر خاصة في البلدان النامية مما يتوج عنه انخفاض تكلفة الوحدة المنتجة، كما إنها تمتاز بخاصية المرونة وتواضع رأس المال المستثمر مما يمنحها قدرة على تلبية احتياجات سوق التصدير. (فتحي السيد 2005 ص 71)

هـ - مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في جذب وتعبئة المدخرات:

الفصل الثاني:


المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر


تعتبر المؤسسات ص و م وحدات إنتاجية ومراكز استثمار تعمل على تعبئة المدخرات الخاصة بالأفراد لتشغيلها داخل الاقتصاد الوطني حيث إنها تعتمد على محدودية رأس المال مما يعد عنصر لجذب صغار المدخرات.

كذلك قدرتها على الارتفاع بمستوى الادخار والاستثمار، وتسيير تعبئة رؤوس الأموال الوطنية من مصادر متعددة (ادخار الأفراد، العائلات، التعاونيات، الهيئات، العمومية) وبالتالي تعبئة موارد مالية كانت ستواجه للاستهلاك الفردي غير المنتج ، وهذا بتوظيفها في استثمارات إنتاجية وخدماً تي والعمل على تشغيلها وبتنميتها والمشاركة في إرباحها.

أي إن هذه المؤسسات تعد فناة إضافية لجذب المدخرات للمساهمة في تمويل الاستثمارات على مستوى الاقتصاد الوطني ، ما يؤدي إلى زيادة مساهمة الادخار الخاص في تمويل التنمية، ويخفض من درجة الاعتماد على الاقتراض سواء من الداخل أو الخارج.(شعيب أتشي، 2008 ص 35)

الشكل رقم (2-4) أهمية ومكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية





المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد

على (عبد الرسول ص 117-100 وشعيب أتشي 24) بتصريح

المطلب الثالث: أسباب فشل وعوامل نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تزايد الاهتمام بموضوع المؤسسات ص و م مع بداية الثمانينيات باعتبارهما وجهان لعملة واحدة ويمكن الاستفادة من نتائج العديد من الدراسات التي تناولت هذا الموضوع من خلال وضع نموذج يوضح أهم الأخطار التي تهدد عمل المؤسسات ص و م وكيفية تجنبها، وفي هذا الإطار لابد من إعادة النظر في التشريعات المنظمة لقطاع المنشآت ص و م وأهميتها في تنمية المشاريع وذلك من خلال توفير الشروط والبيئة المساعدة على تشجيع الاستثمار في هذا القطاع وتحسين مستوى الأداء والجودة في الإنتاج وزيادة قدرته على توفير فرص العمل والحد من الفقر.

1) العوامل التي تؤدي إلى فشل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:
الجدول رقم (5-2): العوامل الإجمالية العشر لفشل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في مختلف الصناعات

الخدمات	المال والتأمين والعقاريات	تجارة التجزئة	تجارة الجملة	النقل والمواصلات	الصناعية	الإسكان والمقاولات	التعدين	الزراعية والصناعية	العوامل
	63.2 %	68.3 %	67.7 %	%68.6	%66	%69.8	%79	%80	1-العوامل الاقتصادية
18.3 %	19.4 %5	22.4 %	19.4 %	%21.8	%20.9	%21.2	%12.6	%14.8	2-العوامل الخاصة بالكفاءة

الفصل الثاني:

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

										والادارة
10.5 %	%11	14.5 %	12.5 %	%12.5	%11.8	%13.1	%7.1	%6.9	3-العوامل الخاصة بالمبادرات	
	%7.9	%7.3	%6.7	%8.5	%8.3	%7.2	%5.9	%7.4	4-العوامل الخاصة بالمصرفيات	
.	%1.6	%1.6	%2.2	%2.2	%2.1	%2.1	%1.8	%0.9	%2.3	5-العوامل الخاصة باهتمال المشروع من قبل صاحبه
	%0.2	%0.3	%0.8	%0.8	%0.2	%0.4	%0.4	%0.1	%0.5	6-العوامل المرتبطة بال Kovarist
	%0.2	%0.9	%0.4	%0.8	%0.2	%0.4	%0.4	%0.5	%0.2	7-الخاصة بخيانة الأمانة والسرقة
	%1.1	%0.5	%1.1	%1.3	%1.2	%1.3	%1.5	%0.3	%0.5	8-العوامل الخاصة بالعملاء
	%0.4	%1.2	%0.6	%0.2	%0.7	%0.5	%0.5	%0.1	%0.6	9-العوامل الخاصة بالأصول
	%0.5	%0.8	%1.1	%0.7	%0.7	%0.9	%0.9	%0.7	%0.5	-10-العوامل الخاصة برأس المال

تم إعداد هذا الجدول بالاعتماد على د عبد الحميد مصطفى، إدارة المشروعات الصغرى، دار الفجر

للنشر والتوزيع، 2002، الأردن، ص 165 بتصرف

يتضح من خلال هذا الجدول إن أهم العوامل المؤثر على نجاح المشاريع الصغيرة والمتوسطة يوحد العوامل الاقتصادية والعوامل ذات العلاقة بالكفاءة وإدارة وتسخير المشروع وذلك من خلال النسب المرتفعة في مختلف القطاعات حيث بلغت 80% و 22.4% على التوالي.

2-أسباب فشل المشروعات الصغيرة والمتوسطة:

تحتفل أسباب فشل المشاريع من مشروع لأخر، ويمكن حصرها بصفة عامة فيما يلي:

2- مشكلات الموارد والأسعار:

تمثل مختلف أسباب وجود مشاكل في الموارد والأسعار فيما يلي:

أ. عدم توافر الخبرة اللازمة لتشغيل موارد المشروع

تفشل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في احتذاب أصحاب الخبرة للعمل بها ويرجع ذلك لأن صاحب الخبرة يغالي في أجراه ومن تم فإن أصحاب المشاريع ص و م وخاصة في مرحلة بدء المشروع يلتجئون لتشغيل عماله نصف ماهرة مما يتربى عليه تدني مواصفات المنتوج (سلعة كانت أو خدمة)، وكثيراً ما يلح أصحاب المشاريع الصغيرة لتعيين أقاربهم ومعارفهم في المشروع دون أن يكون لهم الخبرة الكافية في العمل.

ب. كلفة رأس المال: إن هذه المشكلة تتعكس مباشرة على ربحية هذه المشروعات من خلال الطلب من المشروعات ص و م بدفع سعر فائدة مرتفع مقارنة بالسعر الذي تدفعه المنشآت الكبيرة إضافة إلى ذلك تعتمد المنشآة الصغيرة والمتوسطة على الاقتراض من البنوك مما يؤدي إلى زيادة الكلفة التي تتحملها. (قارئاً بتسام 2012، ص 51)

ج. التضخم: من حيث تأثيره في ارتفاع الأسعار المواد الأولية وكلفة العمل مما سيؤدي حتماً إلى ارتفاع تكاليف التشغيل وهنا ت تعرض هذه المنشآت مشكلة رئيسية وهي مواجهتها للمنافسة من المشروعات الكبيرة مما يمنعها ويحد من قدرتها على رفع الأسعار لتجنب اثر ارتفاع أجور العمالة وأسعار المواد الأولية.

د- فشل السياسات المتبعة في الإنتاج:

تركز المشاريع الصغيرة والمتوسطة في معظمها على زيادة الإنتاج بغض النظر عن الجودة وبالتالي ترتكب الأخطاء التالية:

- عدم ربط الأجر بالإنتاج
- ضعف معدلات الإحلال والتجديد للآلات مما يؤثر على معدل الكفاءة الإنتاجية.
- عدم إتباع نظم جيدة للرقابة على الجودة.
- ضعف استخدام التكنولوجيا المتقدمة مما يؤثر على مستوى الإنتاج وكمية وجودته.

- قصور في نظام صيانة الآلات والمعدات.

2-2) مشكلات التمويل والضرائب:

وتتمثل هذه المشاكل في نقص التمويل للمشروع والضرائب التي سترف على هذه المشروعات وهي كما يلي:

- ضعف التمويل وع
- دم توفر السيولة المطلوبة في التوقيت المحدد وهذا ما يؤثر بشكل سلبي على المشاريع.
- ارتفاع معدلات الفائدة على القروض الموجهة للمشاريع الصغيرة.
- اتجاه كثير من الشركات إلى صيغة السحب على المكشوف من طرف البنوك لتغطية احتياجات المشروع وعدم القدرة على السداد.
- ضعف الرقابة المالية كما إن الكثير من أصحاب المشاريع لا يفضلن إمساك سجلات منتظمة مما يترب عليهم الخلط بين رأس مال المشروع ورأس مال صاحب العمل.(-سيد كاسب وجمال كمال الدين ص 17-20)

3- العوامل التي تؤدي إلى انتشار ونجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

إذا دققنا الملاحظة فأننا نجد المؤسسات ص و م أكثر انتشارا من المؤسسات الصناعية الكبرى ويرجع ذلك إلى عوامل خاصة وعوامل عامة.

العوامل الخاصة

- عدم رغبة الكثير من الإفراد في الوقت الحاضر في العمل لدى الشركات الكبرى يفسر هذه الرغبة بشعور الإفراد بضالة دورهم في الشركات الكبرى وذلك عكس الحال في المؤسسات ص و م، حيث كثيرا ما ينظر إلى العاملين على إنهم ملاك لهذه المشروعات وخاصات المشروعات العائلية، فمثلاً كثيراً ما تقوم الشركات ص و م بإشراك العاملين في رأس المال أو أرباح المؤسسة وذلك بهدف زيادة انتتمائهم إلى هذه الشركة، وهذا يعكس المشروعات الكبيرة.

- مرونة اتخاذ القرار الخاصة بالإنتاج والأسعار

الفصل الثاني:

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

وذلك لسرعة الاتصال بين قسمي التسويق والإنتاج نظراً لصغر حجم العملية البيروقراطية، وهذا عكس المؤسسات الكبرى أين قسم الإنتاج يقوم بعملية الإنتاج دون مراعاة الطلب واحتياجات قسم التوزيع فلا ربما أنتج منتجات غير مطلوبة في السوق.

- قلة رأس المال المستثمر:

إن من بين الأسباب والعوامل التي تؤدي إلى انتشار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هو بساطة رأس المال المستثمر في المشروعات ص و م، حيث إن من أجل إقامة مشروع مصغر يكفي جمع مبلغ قليل من المال لإقامة مؤسسة. (رحموني، 2011 ص 85)

b) العوامل العامة.

- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تهتم بكل النشاطات

إن من بين ما يميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن المؤسسات الكبرى هو كونها تهتم بكل النشاطات (فلاحية، صناعية، خدماتية... الخ). فهي إذن يمكن أن تنشأ في أي مكان مما كانت مميزاته وخصائصه في الريف أو في المدينة صغير أو كبير، أهل بالسكان أو عكس ذلك، فهي تلبي كل من له رغبة في الاستثمار

- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا تتطلب يد عاملة ماهرة

يعد هذا السبب سبب رئيسي في انتشار وتوزع المؤسسات ص و م هي إنها لا تتطلب أيدي عاملة بسيطة إلى حد الذي تفتقد فيه الأهلية لممارسة أي نشاط، وإنما بسيطة إلى الحد الذي يمكنها فيه القيام بالأشغال والأعمال التي تتطلبها منها تلك المشاريع.

- سهولة إقامة المشروع: إن إقامة مشروع مصغر هو أسهل بكثير من إقامة مشروع أو مؤسسة كبيرة وذلك لأن هذا الأخير لا يتطلب تهيئة الأرضي الالزام لبناء المؤسسة من دراسة للترابة والحفر وإعداد الهياكل القاعدية من تعبيد الطرقات وحفر قنوات بينما المشروع المصغر لا يتطلب كل هذه التكاليف الناهضة فيكتفيه بناية صغيرة تتسع لعدد قليل من الآلات مع متسع لتخزين المواد الأولية. (رحموني، 2001 ص 91)

المبحث الثالث: مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

يعتبر مشكل التمويل بالنسبة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة من ابرز المشاكل إذ إن اغلب المؤسسات الجزائرية تختفي من الوجود بسبب ضعف قدرتها المالية وضعف نسبة التمويل وهذا ما دعت الحاجة إلى إنشاء مؤسسات ووكالات من أجل تدعيم والنهوض بهذه المؤسسات

المطلب الأول: واقع المنظومة المؤسساتية لتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تحسيد للإستراتيجية الشاملة لتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بادرة الجزائر في هذا الإطار إلى إرساء مجموعة مشتركة ومتكاملة من الهيئات الحكومية والمؤسسات المتخصصة من أجل تحقيق أهداف هذه الإستراتيجية والمتمثلة أساسا في تجاوز تلك العقبات التي تحول دون تنمية هذا القطاع الحيوى.

1- وزارة المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة:

لقد أنشأت الجزائر اعتبار من سنة 1991 وزارة منتدبة مكلفة بالمؤسسات ص و م ثم تحولت إلى وزارة المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة اعتبار من سنة 1993 وذلك من أجل ترقية المشروعات ص و م وهي مكلفة بـ

1-تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة وترقيتها

2-تقديم الدعم اللازم لتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة

3-المساهمة في إيجاد الحلول لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

4-إعداد النشرات الإحصائية الالزامية وتقديم المعلومات الأساسية للمستثمرين في هذا القطاع.

وهي بهذه المهام تساهم بفعالية في توجيه و تأطير و مراقبة و تطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأنشأت تحت إدارتها العديد من المؤسسات المتخصصة في ترقية القطاع المذكور ومنها المشاكل وحاضنات الأعمال،ومراكز التسهيل،والجنس الوظيفي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- تنشأ لدى الوزارة المكلفة بالمؤسسات والصناعات ص و م صناديق ضمان القروض، وفقا للتنظيم المعمول به لضمان القروض البنكية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الفصل الثاني:

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

تسهر الوزارة المكلفة بالمؤسسات ص و م بالتنسيق مع الهيئات المعنية، على حلب ورصد التمويلات والقروض المنوحة للقطاع في إطار التعاون الدولي من أجل توسيع وترقية نسيج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

وفي هذا الإطار وتحسدا لأهدافها قامت الوزارة بإنشاء العديد من الهيئات المتخصصة ونذكر منها:

1-1 المجلس الوطني الاستشاري لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة


وهو جهاز استشاري يسعى لترقية الحوار والتشاور بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من جهة و الهيئات والسلطات العمومية من جهة أخرى، وهو يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي (الجريدة الرسمية 25 فبراير 2003)

ويمكن توضيحها كما يلي:

- ضمان الحوار الدائم والتشاور بين السلطات والشركاء الاجتماعيين بما يسمح بإعداد سياسات واستراتيجيات لتطوير القطاع
- تشجيع وترقية إنشاء الجمعيات المهنية وجمع المعلومات المتعلقة بمنظمات أرباب العمل والجمعيات المهنية.

ويتشكل من الهيئات التالية: الجمعية العامة، الرئيس، المكتب، اللجان الدائمة.

الشكل التالي يبين مهام المجلس الوطني الاستشاري لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
شكل رقم (5-2)



المصدر: تم إعداد الشكل بالاعتماد على الجريدة الرسمية المرسوم التنفيذي رقم 80/03

2-1 مشاكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تعتبر المشاكل عن المؤسسات عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وقد تهدف إلى مساعدة ص و دعمها، ويمكن لهذه المثال إن تأخذ عدة أشكال

أ) **الحاضنة:** ويمكن تعريف الحاضنات بأنها بيئة (لإطار متكامل من المكان والخدمات والتجهيزات والتسهيلات وآليات المساعدة، والاستشارة والتنظيم)، مخصصة لمساعدة رواد الأعمال في إدارة وتنمية المنشآت الجديدة (الإنتاجية أو الخدمية أو المتخصصة في البحث والتطوير) ورعايتها ودعم هذه المنشآت، فهي تتکفل بدعم أصحاب المشروعات في قطاع الخدمات.

ب) **ورشة الربط:** هيكل دعم يتکفل ب أصحاب المؤسسات في قطاع الصناعات الصغيرة والمهن الحرفة.

ج) **نزل المؤسسات:** هيكل دعم يتکفل ب أصحاب المؤسسات في قطاع الصناعات الصغيرة والمهن الحرفة . (براخي شهرزاد. 2012 ص 198)

2-1-1 أهداف المحاضن:

وتسعى هذه الأنواع من المحاضن إلى تحقيق عدة أهداف أهمها

الفصل الثاني:

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

- تطوير أشكال التعاون مع المحيط المؤسسي والمشاركة في الحركة الاقتصادية في مكان تواجدها.

- تشجيع نمو المشاريع المبتكرة

- تقديم الدعم لنشئ المؤسسات الجدد

- التحول في المدى المتوسط إلى عامل استراتيجي في التطور الاقتصادي

2-1-2 وظائف المخاضن:

وتتكلف هذه المخاضن (المشاتل) بما يلي:

- استقبال واحتضان ومرافق المؤسسات حديثة النشأة لمدة معينة وكذا أصحاب المشاريع.

- تسهيل وإيجار الحالات.

- تقديم الخدمات المتعلقة بالتوظين الإداري والتجاري (مجلة العلوم الاقتصادية 2004-ص

(31)

- تقديم الإرشادات الخاصة والاستشارات في الميدان القانوني والمحاسبي والتجاري والمالي والمساعدة على التدريب المتعلق بمبادئ وتقنيات التسيير خلال مرحلة إنشاء المشروع وت تكون المشتلة من مجلس إدارة ولجنة اعتماد مشاريع.

1-3 مراكز التسهيل: وهي مؤسسات عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وهي التي تقوم بإجراءات إنشاء مؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وكذا مساعدة حاملي المشاريع وإعلامهم وتوجيههم ودعمهم ومرافقتهم.

1-3-1 أهداف مراكز التسهيل: تسعى هذه المراكز لتحقيق العديد من الأهداف منها:

- وضع شبكة يتكيف مع احتياجات منشئ المؤسسات والمقاولين، وتنمية روح المقاولة

- تسهيل الملفات التي تحظى بدعم صناديق

- تسهيل الملفات التي تحظى بدعم الصناديق المنوطة لدى وزارة الوصبة.

- تطوير النسيج الاقتصادي المحلي ومرافق المؤسسات ص و م على الاندماج الاقتصادي الوطني والدولي.

1-3-2 وظائف ومهام مراكز التسهيل

وتتكلف هذه المراكز بعهادها عديدة أهمها

- دراسة الملفات والإشراف على متابعتها وتحسين اهتمامات أصحاب المشاريع وتجاوز العائقين أثناء مرحلة التأسيس.
- مراقبة أصحاب المشاريع في ميدان التكوين والتسيير ونشر المعلومات المتعلقة بفرص الاستثمار.
- دعم وتطوير القدرات التنافسية ونشر التكنولوجيا الجديدة وتقديم الاستثمارات في مجال تسيير الموارد البشرية والتسويق والتكنولوجيا والابتكار ويدير مركز التسهيل مجلس توجيه مراقبة ويسيره مدير.(مجلة العلوم الاقتصادية ص 32)

المطلب الثاني: وكالات الدعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

نظراً للأهمية التي أولتها السلطات العمومية الجزائرية للمؤسسات ص و م كان من الضروري العمل على القضاء على كل المشاكل التي تعاني منها ولاسيما التمويلية إذ عارضت وزارة المؤسسات ص و م والصناعات التقليدية على تقديم مساعدات مالية للشركات الكبرى المنتشرة التي قدرة بحوالي 12 تريليون دج (13.5 مليار أورو) وكلها باهت بالفشل، وعليه من الأحسن تحويل تلك الأموال إلى تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لذلك بادرت الدولة إلى إنشاء العديد من الهيئات لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

1 - الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)

استحدثت الوكالة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96-296 في 8 سبتمبر 1996 ووضعت تحت سلطة رئيس الحكومة ويترأسها وزير المكلف بالتشغيل متابعة نشاطها، وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ولها فروع جهوية و محلية وتضطلع بمهام التالية.

- تقديم الدعم والاستثمار لمستخدمي المؤسسات ص و م ومتابعة مسار التركيب المالي وتعبئة القروض لمشاريعهم طيلة تنفيذ المشروع.
- تضع تحت تصرف مستخدمي المؤسسات المصغرة كل المعلومات ذات الطابع الاقتصادي والتكنولوجي والتنظيمي المتعلق بعمارة نشاطهم.
- تحديث بنك للمشاريع المفيدة اقتصاديا واجتماعيا.

الفصل الثاني:

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

ومن هنا فالوكالة تعمل على تقديم الدعم المعنوي والمالي والفنى للمستحدثين، كون المؤسسات المستحدثة تعمل في مجالات مربحة ومستمرة لضمان الشغل وتحقيق المداخيل.(فراجي بلحاج، 2011 ص 184)

2- صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة fonds de garantie de crédits aux PME(FGAR) أنشئ الصندوق بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 373-02 المؤرخ في 11/11/2002 بهدف ضمان القروض الضرورية للاستثمارات التي يجب على المؤسسات ص و م إن تتجزأها كما هو محدد في القانون التوجيهي لترقية المؤسسات ص و م ، ويتولى الصندوق مايلي:(مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا-العدد السابع.ص 126)

- التدخل في منح الضمانات لفائدة المؤسسات ص و م التي تتجزأ استثمارات في المجالات التالية.

*إنشاء المؤسسات

*تحديد التجهيزات

*توسيع المؤسسات

- تسخير الموارد الموضوعية

- إقرار أهلية المشاريع والضمانات المطلوبة

- التكفل بمتابعة عمليات تحصيل المستحقات المتازل عليها

- متابعة المخاطر الناجمة عن منح ضمان القروض

- ضمان متابعة البرامج التي تضمنها الهيئات

- ضمان الاستشارة والمساعدة التقنية لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

3- وكالة ترقية ودعم الاستثمارات:

لقد فتح قانون الاستثمارات المجال أكثر للقطاع الخاص ليتدخل في مختلف مجالات الحياة الاقتصادية سواء إنتاجيته أو خدماتية وتكرس الدور الجديد على المستوى الكلي. بإنشاء وكالة جديدة مكلفة لتدعم دور الدولة في ترقية إنعاش القطاع الخاص، وهي وكالة ترقية ومتابعة ودعم الاستثمارات تنشط تحت وصاية رئيس الجمهورية.

الفصل الثاني:

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

وطبقاً للمرسوم التنفيذي 94-319 الصادر في 17 أكتوبر المتضمن كيفية تنظيم عمل الوكالة ثم تعريفها تعتبر وكالة ترقية ودعم ومتابعة الاستثمارات "APSI" مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي تحت وصاية الحكومة" وت تكون من الهيأكل التالية.

- قسم الشباك الوحيد
- قسم متابعة المشاريع.
- مديرية الإدارة المالية.

ويدير كل قسم من هذه الأقسام بمساعدة مديران وأربعة رؤساء دراسات يعينون من طرف المدير العام.

3-1 مهام وكالة ترقية ودعم الاستثمارات APSI: تتکفل وكالة ترقية ودعم الاستثمارات بالمهام التالية.

- متابعة الاستثمارات وترقيتها.
- تقسيم الاستثمارات وتقديم القرارات المتعلقة بمنح أو رفض الامتيازات
- التکفل بكل أو بعض النفقات المتعلقة بإنجاز الاستثمارات
- منح الامتيازات المتعلقة بترقية الاستثمارات
- مراقبة ومتابعة الاستثمارات لتتم في إطار الشروط والمواصفات المحددة.

4-الوكالة الوطنية لتنمية الاستثمار ANDI واهيئات المكملة لها.

-نظراً لبعض الصعوبات التي تتعـرض أصحاب المشاريع الاستثمارية ومن أجل تجاوزها ومحاـولة استقطاب وتوطـين الاستثمارات الوطنية الأجنبية وقد أنشـأت الدولة الوكالة الوطنية لتنمية الاستثمارـ سنة 2001 بموجب المرسـوم رقم 01/03 المـتعلق بتنمية الاستثمارـ ، وهي مؤسـسة عمومـية تـتمتع بالشخصـية المـعنـوية والاستـقلـال المـالـي وـتـهـدـف لـتـقـليـص آـجـال منـح التـراـخيـص الـلاـزـمة إـلـى 30 يـوـما، بدـلاً مـن 60 يـوـمـ في الوـكـالـات السـابـقـة الـتـي حلـت محلـها . (مـجلـة شـمال إـفـرـيقـيا العـدـد 35.2004)

4-1 مهام الوكالة الوطنية لتنمية الاستثمار

- لقد أوـكـلت العـدـيد مـن المـهـام هـذـه الوـكـالـة مـنـهـا.
- ضـمان تـرـقـيـة وـتـنـمـيـة وـمـتـابـعـة الـاستـثـمـارـات.

- استقبال وإعلام ومساعدة المستثمرين الوطنيين والأجانب.
- تسهيل الإجراءات المتعلقة بإقامة المشاريع من خدمات الشباك الموحد الذي يضم جميع المصالح الإدارية ذات العلاقة بالاستثمار.

4-2 الهيئات المساعدة لـ الوكالة الوطنية لتنمية الاستثمار:

وهناك مجموعة من الهيئات تساعد الوكالة على أداء مهامها من أهمها:

أ- المجلس الوطني للاستثمار: هو مجلس يرأسه رئيس الحكومة وتتولى أمانته الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار. يجتمع مرة واحدة كل ثلاثة أشهر. ويمكن استدعاؤه عند الحاجة بطلب من رئيسه أو أحد أعضائه.

ب- الشباك الواحد: من أجل رفع العوائق البيروقراطية وتسهيل الإجراءات الإدارية أمام المستثمرين المحليين والأجانب، تم إنشاء الشباك الواحد كجهاز لا مركزي لتوفير أفضل التسهيلات لعمليات الاستثمار.

ج- صندوق دعم الاستثمار: وهو مكلف بتمويل المساعدات التي تقدمها الدولة للمستثمرين في شكل امتيازات لتعطية تكاليف أعمال القاعدة الهيكيلية الازمة لإنجاز الاستثمارات (مجلة العلوم الاقتصادية العدد 03)

- المطلب الثالث : التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة :

لقد ساهمت البنوك العمومية بشكل واضح في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من الصعوبات والمشاكل التي واجهت هذه الأخيرة في الوفاء بديونها في الآجال المحدد وعلى الرغم من ذلك فإن القروض البنكية على اختلاف أنواعها والمواجهة إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بداية الألفية الثالثة قد بلغت حجماً معتبراً . كما تم منح ما قيمته 6446 ضماناً لقروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مستوى الوطن. بتكلفة إجمالية للمشاريع بحوالي 64 مليار دج وذلك في الفترة من 2004 إلى 2012 حسب ما أفاد به الوزير. (www.pmeipi.03.06.2014).

وهذا يترجم التسهيلات المالية الممنوعة من طرف البنوك العمومية إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في حجم القروض الممولة للعديد من المشاريع التي قامت بها هذه المؤسسات، والتي تعمل على استحداث مناصب شغل جديدة. وزيادة القيمة المضافة، وبالتالي المساهمة في رفع معدل النمو الاقتصادي.

1-1 البنوك الجزائرية وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

- لقد جاء في المادة 14 من القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة انه سيتم إنشاء صناديق ضمان القروض،وفقا للتنظيم المعمول به لضمان القروض البنكية للمؤسسات ص و م . وهكذا جاءت بروتوكولات اتفاق بين وزارة المؤسسات ص و م وعدة بنوك وطنية لتجسيد هذا القانون. وقد تم توقيع الاتفاق مع خمسة بنوك عمومية (BDL-CPA-BADR-BNA- CRMA). وسيسمح هذا البروتوكول خلال خمس سنوات القادمة بإنشاء 600 ألف مؤسسة ص و م ولقد اتفق الطرفين (وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والبنوك العمومية الخمسة) على المواد التالية: (براغي شهرزاد، 2012 ص 221)

المادة 1: موضوع هذا البروتوكول هو ترقية الوساطة المشتركة المالية بين قطاع المؤسسات والصناعات.ص و م والبنوك.

المادة 2: يعمل الطرفين خصوصا على

- تطوير وترقية علاقة البنوك بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.تحت رقابة بنك الجزائر
- توجيه القروض إلى النشاطات المنتجة إلى تحقيق القيمة المضافة وتخلق مناصب شغل.
- توسيع توظيف خطوط القروض

المادة 3:تعيين ممثلين مؤهلين وأكفاء من قبل الطرفين من اجل تعبئة ترتيبات البروتوكول خاصة المشار إليها في المادة 02(لليل لوشي، 2005 ص 107)

1-2 حصيلة التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

-بلغت مساهمة البنوك الوطنية في تمويل المؤسسات الاقتصادية في نهاية ديسمبر 2001 ما يقارب 1748.3 مليار دج، منها 374.9 مليار دج مقدمة من قبل CNEP أي ما يمثل 21.4% من جموع الموارد المتاحة للبنوك حيث تميزت توظيفات البنوك الموجهة للمؤسسات ص و م بسيطرة القروض الممنوحة للقطاع العام،حيث بلغت نسبة القروض الممنوحة لهذه الأخيرة 82.1% من جموع التوظيفات البنكية مقابل نسبة متواضعة للمؤسسات ص و م الخاصة والتي قدرت بـ 17.9% من جموع التوظيفات البنكية وقدرت مساهمة البنوك الوطنية الستة في تمويل

الفصل الثاني:

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

المؤسسات ص و م الخاصة في 31-12-2000. بحوالي 260 مليار دج وارتفعت نسبة مساهمة البنوك في تمويل هذه الأخيرة بين عام 1998 وعام 2000 بـ 32%، أما في عام 2003، حيث بلغ عدد المؤسسات ص و م الخاصة 189000 مؤسسة والمؤسسات ص و م العمومية 788 مؤسسة فإن الأرقام تكشف بأن 19% تمكنت من الحصول على قروض بنكية، بينما الأمين العام للجمعية المهنية للبنوك والمؤسسات المالية في حوار أجراه مع جريدة الخبر صرح بأنه منذ 1999 توجهت البنوك إلى دعم مؤسسات صغيرة ومتوسطة بدليل رفع حجم القروض إلى مستوى 300 مليون دج لفائدة المؤسسات كما إن ثلث حقائب البنك موجهة اليوم لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

و كشف أيضا عن إن 33000 مؤسسة استطاعت الاستفادة من القروض كما أن 250 مليار دج متداولة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تقوم 5 بنوك وطنية بتسييرها. (مجلة شمال إفريقيا العدد السابع ص 124)

حاجة: الفصل الثاني

من خلال الدراسة التي أجريت في هذا الفصل تم التعرف على ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة عامة بحيث تم التطرق إلى مختلف المعايير المستعملة في تعريف المؤسسات ص و م وتصنيفها والتي تبين إنها تختلف من دولة إلى دولة وذلك بحسب النظام والنمو الاقتصادي للبلد .والذي يشكل عائق في معظم الاقتصاديات العالمية. وتطرق البحث إلى مختلف التحديات التي تواجه المؤسسات ص و م والمشاكل التي تعرقل نموها من مشاكل إدارية وتنظيمية وتسويقية....الخ. وكذا إبراز أهميتها الإستراتيجية على المستويين الاقتصادي والاجتماعي (توفير مناصب الشغل، زيادة الناتج المحلي الإجمالي، ترقية الصادرات....الخ)

مقدمة الفصل:

لقد ذكر في الفصل الأول إن من بين الوظائف الأساسية للبنوك هي التمويل عن طريق القروض للأعمال الاقتصادية سواء كانوا أشخاص أو مؤسسات. انطلاقاً من الودائع التي يتلقاها من الجمهور

وتعتبر هذه الوظيفة المحور الأساسي في نشاط المؤسسات الاقتصادية، وخاصة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي يتوقف نشاطها على تلك القروض كونها عاجزة عن تمويل نفسها من خزانتها الخاصة وذلك رغم الصعوبات التي تواجهها في الحصول على تلك القروض، وتشكل هذه الوظيفة أهم وأخطر الوظائف التجارية وبذلك أصبحت المؤشر المعيّر فعلاً على مدى تقدم أي نظام اقتصادي أو تقهقره لأنّه يمثل أحد الدعامات الأساسية لتحقيق التنمية الاقتصادية، حيث لن القروض المقدمة لصالح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تؤدي إلى زيادة نشاطها وزيادة ربحيتها وخلق استثمارات جديدة بحيث ستنطوي في هذا الفصل إلى العلاقة التي تربط البنك بالمؤسسات ص و م وتتأثير القروض على نشاط هذه المؤسسات. مع دراسة عينة من الواقع، بإجراء دراسة قياسية حول تأثير القروض على نشاطها والذي سوف يحدد هنا برقم الأعمال السنوي.

المبحث الأول: العلاقة بين البنك والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

إن القروض هي المصدر الأساسي لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في جميع أنحاء العالم ومصدر هذه القروض عادة البنوك التجارية، ولذلك فإن لها دور مهم جداً في تمويل هذا النوع من المشروعات. وتعتبر القروض البنكية المصدر الثاني الذي تعتمد عليه المؤسسات ص و م من حيث الأهمية في تمويل دورة الاستغلال، ونتيجة للطبيعة المتكررة لنشاطاتها فإنها تحتاج إلى نوعين من التمويل يتلاءم مع هذه الطبيعة، وهذا ما دفع البنك إلى اقتراح طرق وتقنيات متنوعة لتمويل هذه النشاطات، تماشياً مع السير الحسن لعمليات الإنتاج والتوزيع.

المطلب الأول: البنوك التجارية كمصدر تمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

ويمكن حصر مصادر هذا التمويل في المدخرات الشخصية لمالك المشروع أو إجمالي المدخرات العائلية، إضافة إلى الإقراض من البنوك التجارية في حالة الحاجة لذلك أو من البنوك المتخصصة في توجيه التمويل نحو قطاع معين، البنوك المتخصصة في تمويل القطاع الصناعي أو تمويل القطاع الزراعي أو من مصادر أخرى تمثل عادة في مؤسسات الإقراض المتخصصة، عادة ما تكون هذه المؤسسات مدعومة من قبل الحكومة والجهات الرسمية.

أولاً : وظائف البنوك التجارية

إن كما سبق وتطرقنا إلى البنوك في الفصل الأول فإن من بين الوظائف الرئيسية للبنوك التجارية تمثل في منح القروض أو التسهيلات الائتمانية للاقتصاد الوطني (مؤسسات أشخاص) انطلاقاً من الودائع التي تتلقاها من الجمهور بالإضافة إلى ذلك لا يتوقف دور البنك التجارية على تقديم الدعم المالي فقط. بل تقوم بتقديم الخدمات غير المالية الأخرى والتي تمثل عموماً في (لطرش، ص 25، عمران عبد الحكيم 56)

- تقديم الاستثمارات المالية والاقتصادية
- المساعدة في تطوير المؤسسات ومرافقهم في التوسيع الدولي (دخول الأسواق الأجنبية)
- المبادرة بالترويج للمشاريع ذات المردودية وتجهيز المستثمرين نحوها

ثانياً: السياسة الاقراضية

تتمثل السياسة الاقراضية للبنوك في تلك السياسة العامة التي تحددها الإدارة العليا والتي يتقرر من خلالها مجالات استخدام الأموال ضمن القواعد والأسس الموضوعية ورغم تباعين هذه السياسة من بنك لأخر إلا إنها تتشابه في كثير من الأحيان في الإطار العام المكون لكتبياتها.

مكونات السياسة الاقراضية

1- الالتزام بالقيود القانونية: ينبغي أن تتفق السياسة الاقراضية التي ينتهجها المصرف مع القواعد والتشريعات المنظمة للعمل المصرفي والتي تتعلق بأسعار الفائدة المرجعية والحد الأدنى للإقراض ونوعية النشاطات الواجب تمويلها.

2- تحديد حجم الأموال الممكن إقراضها: عادة ما تنص السياسة الإقراضية على حجم الأموال الممكن إقراضها بعد الأخذ بعين الاعتبار عدد من المتغيرات في هذا المجال مثل حجم الودائع والسيولة والنقدية الخ

3- تحديد الضمانات المقبولة من جانب البنك: تحدد السياسة الاقراضية الضمانات التي يمكن قبولها، والتي تتوقف على الظروف المحيطة بها، وذلك من أجل تغطية والحد من المخاطر التي تلازم عملية الإقراض.

4- تحديد مستويات اتخاذ القرار: توضح السياسة الاقراضية للبنك مختلف السلطات الممنوحة لكافة المستويات الإدارية المسئولة عن اتخاذ القرار المتعلقة بمنع أو رفض تقديم القرض


5- تحديد مجالات تقديم القرض: تقوم السياسة الاقراضية بتوزيع مجالات الاستثمار وتوزيع المخاطر بين النشاطات الاقتصادية.

6- تحديد الحد الأقصى لكل من القرض و تاريخ استحقاقه: تحدد السياسة الاقراضية كل من الحدود القصوى للقروض وأجال استحقاقها

7- تحديد إجراءات متابعة القروض: تقوم البنك بإجراءات متابعة القروض قصد اكتشاف ومعالجة الصعوبات التي يمكن أن يتعرض لها البنك.

8- تحديد الأهلية الاقراضية: من الاعتبارات التي يجب أن تؤخذ عند وضع السياسة الاقراضية هي توفر الشروط القانونية في المنشآت المقترضة قبل إقراضها. (رضا صاحب، ص 220-221)

الشكل رقم (1-3) السياسة الاقراضية للبنك



المصدر: من إعداد الطالب

ثالثاً: خصائص القروض من البنوك التجارية

يعتبر الإقراض من البنوك التجارية من أهم مصادر التمويل القصير الأجل بعد الائتمان التجاري تسعى المؤسسات التي تبدأ بالنمو والتوسيع إلى تحقيق احتياجاتها الإضافية من التمويل عن طريق الاقتراض من البنوك التجارية فيما يلي سنوضح المفاهيم والخصائص الرئيسية لأنماط البنوك التجارية لتمويل القروض قصير الأجل.

1-أشكال القروض:

القرض الذي يمنحه البنك لمنظمة الأعمال مع القرض الذي يمنحه للفرد، ويصعب في كثير من الأحيان التفريق بينهما، ويتم الحصول على القرض بالتوقيع على سند ادنى متعارف عليه، ويحدد إما بدفعه واحده عند الاستحقاق أو بعدة دفعات على أقساط خلال فترة القرض.

2-الاعتماد المسموح:

هو إنفاق أو تفاهم رسمي في غالبية الحالات أو غير رسمي في القليل منها بين البنك والمقرض على المبلغ الذي سيمنحه البنك.

3-حجم العملاء:

تقوم البنوك بمنح قروضها للمؤسسات من كافة أحجام النشاط ولكن بالنسبة لحجم القروض نجد إن معظم التي تمنحها البنوك التجارية تقتصر على المؤسسات أو الشركات التي تبلغ أصولها قيماً معيناً.

4-أجال القروض:

تقدم البنوك قروضاً لكافة المؤسسات بجميع أحجام نشاطها، قروضاً قصيراً للأجل، حيث تبلغ قيمة أكثر من نصف مجموع القروض الممنوحة من البنوك التجارية.

5-الضمائن:

يطلب البنك من المؤسسة المشكوك في قدرها الائتمانية أو التي تطلب قرضاً يبلغ يزيد من الحد المعقول (في رأي مدير البنك) إن تقدم رهناً لضمان القرض.

6-الأرصدة المغوضة:

تأثير القروض على نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

عندما يمنح البنك اعتماداً (قرضاً) للمؤسسة فإنه يلزمها بأن تبقى في حسابها الجاري مع البنك بشكل مستمر رصيد 15% أو 20% من قيمة القرض الممنوح للمؤسسات. (فراجي شهرزاد، ص 120)

$$\text{معدل الفائدة الحقيقي} = \frac{\text{مجموع المترتبة الفائدة على القرض}}{\text{المبلغ المستخدم من القرض}}$$

المطلب الثاني: علاقة البنوك بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بحكم ضعف قدرتها المالية والإنتاجية وخصتها في المراحل الأولى من الإنتاج فتتجأ إلى التمويل عن طريق القروض البنكية كونها الملجأ الوحيد لها لتمويل احتياجاتها مما يولد علاقة بين المؤسسات والبنك قائمة على أساس المصلحة. وتمثل المصلحة هنا في القروض الممنوحة لتمويل نشاطها.

أولاً: إستراتيجية البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

لقد دعت الضرورة بالنسبة للبنوك في إطار سعيها المتواصل لتدعم قدراتها التنافسية ومواجهة تحديات عصر العولمة، أن تسعى إلى تقديم خدمات تمويلية مبتكرة من خلال تنوع مجالات توظيف مواردها على أساس تتماشى مع احتياجات العملاء المتعددة.

ولقد شكل زيادة التوسيع في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أحد أهم الميادين التي تعد مجالاً خصباً لتطوير النشاط التمويلي للبنوك.

وحتى تكون هذه الإستراتيجية أكثر فعالية فإنها تتطلب توافر المتطلبات التالية:

- تكيف المستويات الإدارية الخاصة بالدراسات والتخاذل القرارات لتحقيق الكفاءة والفعالية.
- الحث على إنشاء مؤسسات رأس المال المخاطر ومؤسسات التمويل الإيجاري من أجل تغطية نقص مستوى التمويل الذاتي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- المراقبة والمساعدة الدائمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وخاصة في الميادين التالية:
 - مراقبة أصحاب المؤسسات في عملية التصدير والدخول للأسوق الأجنبية والأسوق المالية.

- الدخول في مشاريع التعاون والشراكة.
- إعادة الهيكلة والخروج من مراحل التعرّض.
- التعاون والتسيير مع الهيئات الحكومية المتخصصة في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتوفير المعلومات الضرورية حول هذه المؤسسات.

ثانياً: متطلبات علاقة دائمة بين البنوك والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

حتى تتحقق علاقة دائمة بين البنوك والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي تبدأ عادة بحصول المؤسسة على قرض من البنك، لابد من توفر الشروط الأساسية التالية:

- تحقيق علاقة قوية ودائمة بين البنك والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي تتركز على الشفافية والمحوار والثقة كأحد أهم مبادئها.
- على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تقديم كل المعلومات الضرورية للبنك(الحسابات السنوية،الوضعية المالية،التراماتها اتجاه البنك الأخرى).
- على البنوك تقديم كل المعلومات الضرورية بشروط منح القروض، التي تلبي احتياجاتها المالية، (القواعد التنظيمية لمنح القروض).
- على أصحاب المؤسسات إعلام البنك بأي تغيرات تطرأ على الوضعية العامة للمؤسسة، التي تكون لها أثر على علاقتها مع البنك المقرضة.
- تحذب البنك لأي تعطيل وتقدير في اتخاذ قراراته في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

عمران عبد الحكيم، ص 67-68

ثالثاً: المبادئ الضرورية للبنوك في منح القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

أشارت بعض الدراسات المتخصصة إلى إن هناك مجموعة من المبادئ الضرورية التي لابد من إتباعها من طرف البنك عند الإقبال على الاهتمام بتمويل قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهي كالتالي:

- الاستخدام الجيد والدقيق لأدوات التحليل المالي
- المعرفة الجيدة للمسيرين ومحظهم
- طلب الضمانات الكافية من أجل دعم المخاطر

- المتابعة شبه اليومية لتطوير المؤسسة
- دراسة المخاطر في الواقع من طرف مصلحة القروض.(برجي شهرزاد ص 122)

رابعاً: القروض البنكية الممنوحة للمؤسسات

إن المؤسسات تلجأ إلى القرض البنكي باعتباره الملجأ الوحيد لها لتمويل احتياجاتها و الخاصة وبعد ضعف إمكاناتها الداخلية حيث يمكن إن نعرف البنك على أنه مؤسسة مالية مهمتها الأساسية تمثل في استقبال الودائع من الجمهور أو منشآت الأعمال أو الدولة وذلك لإقراضها للآخرين بغية الاستثمار في مشاريع معينة.(بحراز يعدل، 2002 ص 107)

ومن هنا يمكن أن نذكر أهم الوظائف التي تقوم بها البنوك والتي تمثل أساسا فيما يلي:

أ- قبول الودائع: حيث تعتبر من الإعمال المهمة التي تقوم بها البنوك التجارية حيث تقوم باستقبال الودائع المالية والمعنوية من العائلات والمؤسسات مقابل فوائد وتمثل فيما يلي:

- ودائع تحت الطلب
- ودائع ادخارية

ب- منح القروض: تقوم البنوك بتقديم قروض متوسطة وطويلة الأجل مثل القروض الاستثمارية وكذا القروض القصيرة الأجل وبالمقابل تحصيل فائدة بالنسبة معينة وان البنوك في إقراضها تعتمد على أنواع وحجم وأجال الودائع المتوفرة لديها.(لطرش، ص 75 - 74)

المطلب الثالث: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتشدد البنكي

إذا كانت البنوك تشكل أهم مصدر من مصادر التمويل الرسمية المتاحة أمام أصحاب المؤسسات، إلا أن هذه البنوك في الفترة السابقة لم تمنح هذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الاهتمام الذي كانت توليه للمؤسسات الكبيرة، يعود ذلك حسب صانعي القرار على مستوى البنك إلى العوامل التالية:(عمران عبد الحكيم ص 63)

- وجود فرص أقل مخاطرة أمام البنك مما جعلها لا تمنع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الأهمية الكافية.

- عدم التناظر في المعلومات، حيث لا تتوفر جميع المؤسسات على نظام معلومات يمكن البنك من القراءة الصحيحة لتقاريرها المالية والمحاسبية، والتقدم الموضوعي لإمكانيتها وقدرها.

- التعامل مع هذه المؤسسات وخاصة المصغرة منها يحمل الكثير من المخاطرة، حيث بينت الكثير من الدراسات أن نسبة معتبرة من هذه المؤسسات تفشل بداية مراحلها.

وبما أن هذه المؤسسات تمتاز بخصوصيات تدفع عادةً البنك لرفض تمويلها. وهي مجموعة من الصعوبات والنقائص تؤثر على حماس تعامل البنك مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

١/ عدم تماثل المعلومات :

المشكلة الرئيسية التي تواجه البنك وتنبعها من توفير التمويل المطلوب للمشروعات الصغيرة والمتوسطة هي مشكلة اختلاف المعلومات في سوق الائتمان. ولابد من الإشارة إلى إن تحليل تمويل هذا النوع من المنشآت قائم على أساس افتراضي عكس المنشآت الكبيرة.

وبالتالي فإن مشكلة البنك هنا هي حول قدرة وإمكانية البنك التمييز بين المقترض الجيد والسيء (برجي شهرزاد، ص 126)

إن انعدام أو نقص المعلومات بين طالبي التمويل وعارضيه هو منبع مشكلة التمويل المصري.

إن عدم تماثل (تناول) المعلومات هو ذلك الافتقار إلى المعلومات الكافية بين البنك والعميل يستند عليها طرف المقرض.

- كما يرفض البنك تمويل العديد من المشاريع قائمة رغم قدرة المشروع بالوفاء، لعدم وجود أدلة واضحة على إمكانية المشروع في تحقيق أرباح واستمراره في المستقبل. واهم هذه المبررات في التشدد بسبب الافتقار إلى السجلات المالية

١-١ - الافتقار إلى السجلات المحاسبية:

ترى في واقعية الأمر وخاصة المؤسسات الجزائرية تفتقر إلى السجلات المالية والدفاتر المحاسبية سواء في مرحلة الإنشاء أو التوسيع. وهو سبب يجعل البنك غير معترف بهذا المؤسسات، وهذا

تأثير القروض على نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

لعدم وجود مصدر رئيسي يستند عليه البنك لمعرفة الواقع المالي والسوقى للمؤسسة. من أجل اتخاذ القرار تمويلية.

1- التهرب الضريبي:

وتعزى هذه الظاهرة بعدم التصريح بالأرباح و مستحقات الضرائب، وذلك من أجل تحفيض التكاليف وهي ظاهرة تؤدي باتخاذ قرارات تمويلية خطأ.

وهذا ما يجعل البنك أحيانا يدخل في صراع مع مصلحة الضرائب.(برجي شهرزاد، ص126)

2- عدم معرفة المعاملات المصرفية:

ويعرف هذا المشكل انتشاراً واسعاً لدى أصحاب المؤسسات ص و م وهو عدم معرفتهم بآليات عمل البنوك. سواء من ناحية الشروط أو الضمانات و الملفات الواجب تقديمها للبنك عند أخذ القرض. (سحنون سمير، ص 70)

3/ نقص الثقة بين المستثمر والبنك:

إن البنوك وانطلاقاً من سياستها الاقراضية، لا تقدم التمويل المطلوب إلا بعد دراسة الملف ودراسة جدوى المشروع(التحليل المالي) للمشروع والظروف الاقتصادية المحيطة به، ووضعية نشاط فرع المؤسسة. لكن عنصر الثقة هو أهم محدد تتخذه في التعامل مع عمالها، ومن بينها معرفة البنك المنظم المؤسسة.

المبحث الثاني: تأثير القروض البنكية على نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تعتبر القروض البنكية المحرك الأساسي لنشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بحكم إن البنك هو من المصادر الأساسية لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة هذا ما يجعل أي إجراء اتجاه الائتمان الموجه لهذه المؤسسات يلقي بظلاله عليها سواء من ناحية نشطتها أو استمرار أو تطورها وهذا الإجراءات قد تشمل حجم القروض أو كيفية منح هذه القروض إلى غير ذلك.

المطلب الأول: تأثير توصيات لجنة بازل 2 اتجاه الائتمان الموجه لهذه المؤسسات

تأثير القروض على نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

من وجهة نظر الخطر يتعلق باستخدام المؤسسة الصغيرة والمتوسطة للقروض البنكية، فإن توصيات لجنة بازل 2 التي تهدف إلى تغطية مخاطر الائتمان التي تؤثر على درجة استقرار الأنظمة البنكية، لم تكن تهدف إلى إقصاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من سوق الائتمان، رغم إنها تظهر أكثر أنواع المؤسسات مخاطرة بالمقارنة مع المؤسسات الأخرى. يتمثل الهدف الأساسي للجنة بازل في تقوية الأنظمة البنكية، وتحسين ذلك في سنة 1998، من خلال فرض نسبة دنيا على البنوك ومؤسسات القرض بين صافي أموالها الخاصة وأجمالي الأصول المرجحة بمخاطر لا تقل عن 8% أي أنه على كل 100 وحدة نقدية ممنوعة في شكل قروض، يجب على البنوك أن تستعمل 8 وحدات نقدية منها صافي أموالها الخاصة والباقي من المصادر الخارجية الأخرى دون أن تقوم بالتمييز بين نوعية المؤسسات ولا حجم القروض الممنوعة وهو ما أدى بها إلى إقصاء عدد كبير من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وعرقلة نموها وتطورها وذلك برغم من أهميتها البالغة في توزيع الخطر بالنسبة للقروض الممنوعة للمؤسسات ص و م ، وهنا يتجلّى التأثير السلبي على المؤسسات ص و م بسبب هذا القرار.(العايب ياسين، 2011ص 285)

- نصت توصيات لجنة بازل الخاصة بمنع القرض على تخفيض الأموال الخاصة للبنك المفروضة عند حساب نسبة الملاعة بالنسبة للقروض الممنوعة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، وذلك لأن نسبة كبير من مخاطر المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ترتبط بعوامل خاصة (قطاعية، جغرافية، بشرية) (أين يمكن للبنوك تدنتها أو تجنبها، من خلال التنوع أو إشراك أكبر عدد ممكن من المؤسسات ص و م، وعلى غرار هدف لجنة بازل 1، فإن أهداف لجنة بازل 2، تتمثل في تعزيز استقرار الأنظمة البنكية من جهة، والتمييز والأخذ بعين الاعتبار نوعية المؤسسات المقترضة، وعليه بالإضافة التي جاءت بها بازل 2. سمحت للبنوك من تخفيض نسبة الأموال الخاصة على القروض التي تمنحها للمؤسسات حسب نوعها كالضمادات، المرهونات، معدل النمو وغيرها من العناصر التي تسمح باسترداد الأموال المقترضة.

أدت إجراءات تطبيق لجنة بازل 2 بعد سنة 2004 إلى تخفيض الأموال الخاصة المحتفظ بها من طرف البنوك المرتبطة بإقراض المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بنسبة 30% بالمقارنة مع بازل 1، حيث تم تعريف مجموعتين من الديون تجاه المؤسسات ص و م .

- الديون أقل من مليون أورو.

- الديون الأكبر من مليون أورو.(Aubierm.op cit.p141)

ومن خلال هذا التقسيم وضعت طبيعة رياضية لحساب نسبة الأموال الخاصة القانونية، تتضمن ثلاثة متغيرات وهي:

- احتمال العجز(PD)، يتضمن العدد من العناصر كحالة عدم القدرة على الوفاء بالديون، التصفية، إعادة جدولة الديون.

-نسبة الخسارة في حالة العجز.(LGD). تتعلق هذه النسبة بالخسارة الاقتصادية التي تتحملها مؤسسة القرض عند تحقق الخطر.

-معامل الارتباط بين الخطر الخاص بالمقرض(Idiosyncrasique risque) ومعامل الخطر المصرفى. (Aubierm.opcit.p142) (risque. Conjoncturel)

- وبالنسبة للديون التي تقل عن مليون أورو تستفيد البنوك من تخفيض على الأموال الخاصة بنسبة 30% أما بالنسبة للديون التي تتجاوز ما بين 15% إلى 20% .

واعتبرت إجراءات المعالجة الخاصة بالديون على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول التي شرعت في تطبيق توصيات لجنة بازل بعد سنة 2004 بمثابة إجراءات احترازية لحماية البنوك من المخاطر المرتبطة عن نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مع تحذيب إقصاءها الواسع من سوق الائتمان البنكي.

المطلب الثاني: تأثير السياسات الحكومية تجاه البنوك الخاصة على عملية الائتمان الموجه للمؤسسات الاقتصادية خاصة ذات الضعف المالي

يتسأل مراقبون الشأن المالي في الجزائر عن مستقبل المنظومة البنكية بعد 13 سنة من الشروع في إصلاح القطاع لازال بعيداً عن المقاييس العالمية، ويفيد خبراء تشاوئما بشأن أفق البنوك وأفق المؤسسات التي تمولها البنوك وخصوصاً المؤسسات ذات قدرة مالية ضعيفة وبجانب سحب الاعتماد من عشرة بنوك خاصة وبفتح ما يحدث للبنوك العمومية الباب واسعاً النقاش متعدد ومدى انسجام الساحة الوطنية مع القواعد الأمن المالي المستخدمة في البنوك العمومية (الساحة الوطنية منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العاملة في الوطن) ومدى ملائمة هذه المؤسسات مع الانفتاح الأكبر الذي يشرع الأبواب أمام العشرينية المقبلة 2020.

تأثير القروض على نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

إضافة إلى ذلك معضلة الأموال وهروب الكوادر يشدد متخصصون فيعلى إن الودائع البنكية غير المستغلة وغير الموظفة في تزايد، حيث إن أحد عشر بنك ومؤسسة مالية جزائرية، تعاني من معضلة الأموال المودعة لديها وغير موظفة في الدائرة الاقتصادية، وهي بحسبهم في تزايد مستمر، حيث فاقت 1400 مليار دينار متصف العام الحالي. وتشير المسألة إشكاليات عديدة كان لها تأثير هام على المنظومة الاستثمارية وحركة الأموال في الجزائر وأدى ذلك إلى عرقلة نشاط الكثير من المؤسسات الاقتصادية.

(03/06/2014.11.46)

- كما تسبب التشريع الذي كان معمول به في عدم تفعيل رساميل في النشاط الاقتصادي، إذ تمنع المادة 104 من قانون النقد والقرض هناك، أي بنك له نسبة 1 بالمائة في رأس المال مؤسسة ما من منح الأخيرة قروضا ولو كانت في أمس الحاجة إليها، ما حال بحسب خبراء من تناعم بين المتعاملين

المبحث الثالث: الدراسة القياسية لعينة من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المطلب الأول : تعريف ونشأة بنك (BADR) أدرار

الفرع الأول: نشأة وتعريف بنك بدر

تم تأسيس بنك الفلاحة والتنمية الريفية في 13 مارس 1982 بمقتضى المرسوم رقم 206/82 وفي الحقيقة كان تأسيسه تبعا لإعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري فهو مؤسسة مصرفيه تأخذ شكل شركة مساهمة ذات رأس مال قدره: 220 000 000 دج. مهمته جمع الودائع سواء كانت حارية أو لأجل ويمثل أيضا بنك التنمية باعتباره يستطيع أن يقوم بمنح قروض متوسطة وطويلة الأجل هدفها تكوين رأس مال ثابت وقد بلغ عدد فروعه سنة 1985، 182 وكالة و 29 فرع أما سنة 2007 فيقدر عدد وكالاته 291 وكالة و 37 مجمع جهوي

وقد أخذ على عاتقه (البنك) مبدأ لمنح القروض نظرا لحجم الخدمات المقدمة من طرفه، ويبلغ رأس ماله الحالي 000.000.000 دج .(وثائق مقدمة من الوكالة)

الفرع الثاني: تعريف المجموعة الجهوية للاستغلال بأدرار

تم إنشاء هذا الجمع بالموازاة مع إنشاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية وفي نفس التاريخ بعدهما كان عبارة عن مصلحة تشرف على تمويل نشاط القطاع الفلاحي وذلك في البنك الوطني الجزائري ومقتضى المرسوم التنفيذي 82/106 تم فصل هذه المصلحة وبنفس الموظفين الذين كان عددهم 5 عمال بما فيهم المدير ليتم إنشاء وفتح أبواب الوكالة وكان مقرها الاجتماعي مسكن لأحد الخواص مؤجر بشارع العربي بن مهيدى بوسط ولاية أدرار

وفي سنة 1988 ارتفت هذه الوكالة إلى مصاف المديريات الجماعية التابعة للبنك حيث انطوى تحت إشرافها كل من وكالة أدرار وتييميون ورقان وأولف وكان عدد عمالها آنذاك 60 عاملًا يتوزعون بين الوكالة والمديرية، وتم في تاريخ 1992 إلغاء المديرية الجماعية بولاية أدرار واستبدالها بوكلة مركزية وبقي هذا الوضع إلى غاية 1998 ، أين أصبحت وكالة محلية فقط وتم إثر ذلك تقلص عدد العمالة إلى خمسين عاملًا وجه الكثير منهم إلى مديريات ووكالات أخرى ، وفي مطلع سنة 2001 تم استرجاع المديرية الجماعية وأطلق عليها اسم الجمع الجماعي للاستغلال وتعمل الآن بطاقة بشرية بلغت في يومها 71 عاملًا يتوزعون بين الوكالة والمديرية إضافة إلى قرابة 15 ما بين متربصاً ومتنهناً ، وهي تعد المديرية الوحيدة لميشلاها من البنوك المتواجدة على مستوى الولاية وبذلك فهي تقوم بالإشراف على نشاط الوكالات التابعة لها والموزعة على كبر الدوائر المتواجدة بالولاية وعددها أربعة وهي على التوالي (وثائق مقدمة من الوكالة)

- أدرار : 252

- تيميون: 253

- رقان: 254

- أولف: 406

ويعد الجمع الجماعي للاستغلال بأدرار من بين المؤسسات البنكية الأكثر تمويلاً على مستوى الولاية للشباب بالقرض وكذا القروض الفلاحية وذلك بالنظر إلى طبيعة المنطقة.

الفرع الثالث :تعريف بنك القرض الشعبي الجزائري وكالة ادرار

التعريف بالوكالة :

تأسست وكالة القرض الشعبي الجزائري رقم 448 ، كواحد أهم من بين العشر وكالات التابعة للمديرية الجهوية بوهران ، وتحتل الوكالة موقعها إستراتيجيا في وسط المدينة بساحة الشهداء، وتضطلع الوكالة بنفس مهام القرض الشعبي الجزائري في المنطقة ، قد بلغ عدد المستخدمين فيها حالي 090 أفراد .

المطلب الثاني: ماهية الاقتصاد القياسي ونماذج البيانات المقطعة

الاقتصاد القياسي هو فرع من فروع علم الاقتصاد نحاول في هذا المطلب أن نتعرف على ماهية هذا العلم وعلى ماذا يرتكز وما هو موضوعه ومنهجه حيث إن لكل موضوع ومنهج خاصان به. ثم سنتطرق إلى ماهية نماذج PANEL وبعض ما يتعلق بها من حيث التعريف وأنواعها وطرق تقديرها بعضها وأهمية هذه النماذج.

الفرع الأول: الاقتصاد القياسي

1-تعريف الاقتصاد القياسي

الاقتصاد القياسي هو فرع حديث من فروع علم الاقتصاد هدفه

- تفسير الظاهرة الاقتصادية
- التنبؤ بالظاهرة الاقتصادية

ويعتمد في ذلك على:

- الأساليب الإحصائية.
- الأساليب الرياضية.
- النظرية الاقتصادية.

وتعرّيب كلمة ECONOMTRICS – ECONOMETRIE بشكل اقتصادي مبسط.

ECONO: العلاقة بين المتغيرات. (charbjit charbajl.p.01)

METRICS: قياس (MEASUREMENTS)

فهو قياس وتحليل العلاقات بين المتغيرات باستخدام النظرية العلمية والأساليب الإحصائية والرياضية وبرامج الكمبيوتر الجاهزة هو الذي يشكل في يومنا العmodern الفقرى للاقتصاد.

ويمكن أن يعرف على أنه "تطبيق الطرق الرياضية والإحصائية لتحليل البيانات الاقتصادية بهدف إعطاء محتوى رقمي للنظريات الاقتصادية للتأكد من صحة تلك النظريات.

النماذج الاقتصادية والقياسية:

تعريف النموذج: هو تمثيل مبسط للواقع الحقيقى، فمثلا الكمية المطلوبة من سلعة ما بسعرها: وما قدم لهذا التعريف انتقادين اثنين كلاهما متعلق بالآخر: (نوره عبد الرحمن يوسف 2006 ص 4)

- النموذج يكون مبسط جدا: فتبسيط الظاهرة الاقتصادية وعدم إدراج جميع العوامل يؤثر في القرار المتخذ.
- الافتراضات غير واقعية.

1- النموذج الاقتصادي والنماذج القياسية:

النموذج الاقتصادي: هو مجموعة من الافتراضات التي تصف بالتقريب سلوك اقتصادي معين أو قطاع اقتصادي.

النموذج القياسي: ما هو إلا نموذج اقتصادي جرت عليه بعض التعديلات بحيث يتكون من:

- مجموعة معادلات سلوكية مشتقة من نموذج اقتصادي.
- متغير عشوائي.

$$Q = \alpha + \beta P + \varepsilon \quad \text{مثال:}$$

P : السعر

α و β : معالم النموذج

ε : متغير عشوائي

2- منهجية البحث في الاقتصاد القياسي:

تم منهجية البحث في الاقتصاد القياسي بمرور أربع مراحل:

- (1) مرحلة التوصيف: وفيها يقوم الباحث في تحديد المتغيرات التي يجب أن يشتمل عليها النموذج. وفيها الباحث يعتمد على النظرية الاقتصادية والاقتصاد الرياضي.
- (2) مرحلة التقدير: وفيها تقدر معلمات النموذج بالاعتماد على طرق التقدير كطريقة المربعات الصغرى (MCO)، أو طريقة المربعات العامة (MCG) مثلاً. وفيها يتمكن الباحث في معرفة العلاقة بين المتغيرات المفسرة بالمتغيرات التابعة.
- (3) مرحلة الاختبار: وفي هذه المرحلة يتم فيها اختبار قوة ومعنى النموذج المقدر باعتماد طرق إحصائية معينة. إحصائية t-student. أو إحصائية فيشر.
- (4) مرحلة التنبؤ: وفيها يضع الباحث تقديرات مستقبلية، والتي على إثرها يتخذ الإجراءات المناسبة لمواجهة ما سيحدث مستقبلاً. (حسن علي بخيت، 2007 ص 16)

3-أهداف الاقتصاد القياسي:

تتمثل أهداف الاقتصاد القياسي فيما يأتي ذكره:

- 1-تحليل واختبار النظرية الاقتصادية

إن تحليل واختبار النظريات الاقتصادية يعد هدفاً من أهداف الاقتصاد القياسي.
- 2- رسم السياسات واتخاذ القرارات:

ورسم هذه السياسات يعتمد في ذلك على قيم معلمات العلاقات الاقتصادية المقدرة.

أما الخطوات والإجراءات المتخذة على هذه المعلمات فهي كما يلي:

 - تقييم عددي لمعلمات النموذج الاقتصادي واختبار معنويتها.
 - اختبار قدرة النموذج على التنبؤ الاقتصادي الذي هو أساس اتخاذ القرار.
 - اختبار الوزن الاقتصادي للمتغير العشوائي الذي إن زاد عن حد ما قد يجعل من الوحدة الاقتصادية والاقتصاد القومي نظاماً غير قابل للتوجيه والتخطيط وذو سلوك متقلب غير قابل للسيطرة. (حسين علي بخيت، 2007 ص 19)

هام: البداية الحقيقة للاقتصاد القياسي مع تأسيس جمعية الاقتصاد القياسي في عام 1930م.
ودورية Econometrica Journal (إكونوميتريكا) (يناير 1933م) نورة عبد الرحمن يوسف، 2006 ص 4*

3- التنبؤ بقيم المتغيرات الاقتصادية في المستقبل:

تمكننا الدراسة القياسية من تحديد القيم المتوقعة لبعض المتغيرات الاقتصادية في فترات ماضية، ومثل هذا التنبؤ يساعدنا في رسم الخطة الاقتصادية الملائمة.

4- المتغير العشوائي: (Random variable)، وأسباب وجوده:

أ) - مفهوم المتغير العشوائي

الفرق بين النموذج الاقتصادي و القياسي هو المتغير العشوائي ϵ إذا كانت السلسلة زمنية أو η إذا كانت على شكل عينات.

ϵ : يعبر عن العوامل المستقلة غير المقابلة ويسمى المتغير العشوائي أو حد الخطأ، وهذا المتغير يؤثر فيه نوعين من العلاقات.

العلاقة المحددة: ويعني ذلك أن كل قيمة من قيم المتغير المستقل تقابلها قيمة محددة للمتغير التابع.

العلاقة العشوائية: ويعني ذلك أن كل قيمة للمتغير المستقل تقابلها عدة قيم للمتغير التابع، وسيبذلك دخول عدة عوامل منها الذوق، الحيط، نمط الاستهلاك..

ب) - أسباب وجود المتغير العشوائي

تعود أسباب وجود المتغير العشوائي ϵ إلى:

- إهمال بعض المتغيرات الاقتصادية من الدالة الانحدارية.
- السلوك العشوائي للبشر: وهذه العشوائية في التصرف ينجم عنها صعوبة التوقع.
- عدم دقة صياغة الشكل الرياضي للنموذج: ففي بعض الأحيان يستخدم الباحث نماذج خطية بسيطة بينما تكون العلاقة غير خطية.
- أخطاء القياس: فعند جمع البيانات وقياسها فيمكن حدوث أخطاء. (وليد السيفو، ص 61-63)

الفرع الثاني: البيانات المقطعة عبر الزمن (Panel)

1- مفهوم نماذج panel (البيانات المقطعة):

نماذج Panel هي نماذج تدمج ما بين العينات والزمن، أي إنها تدرس عدة مفردات (عائلات، مؤسسات، قطاعات حكومية....) عبر الزمن.

وتحصيحاً:

وشرح هذا هو إن نموذج panel دمجت بين سلاسل العينات والسلالس الزمنية.

والدور الكبير الذي تلعبه نماذج panel من خلال عملية الدمج ما بين البيانات الزمنية والبيانات المعتمدة على العينات في آن واحد يجعلها تمتاز بالأفضلية والجودة عن السلاسل الزمنية أو السلاسل المعتمدة على العينات لوحدها، فهذه النماذج تمكننا من ملاحظة التغير عبر الأفراد لختلف الفترات الزمنية. (مالكي عمر. 2012 ص 135)

2- النموذج الخطي العام لنماذج Panel:

إن النموذج الخطي العام للعينات المقطعة يأخذ N عينة و t ملاحظة زمنية، بحيث تكون

$$M = N * T$$

مجموع الملاحظات المأخوذة

مثال: بيانات مقطعة مكونة من عينتين ($n=2$) معرفة على 3 فترات زمنية ($t=3$)

مجموع الملاحظات 6 و هو حاصل ضرب $3 * 2 = 6$.

3- أهمية نماذج Panel

لنماذج panel أهمية كبيرة في التحليل الاقتصادي القياسي تتجسد هذه الأهمية فيما يلي:

- الأخذ بعين الاعتبار أثر تغير الزمن، وأثر تغير الاختلاف بين الوحدات المقطعة.
- التحكم في التباين الفردي الذي قد يظهر في حالة البيانات المقطعة أو الزمنية، ومنه التقديرات تكون ذات موثوقية عالية.

- الارتباط المشترك بين المتغيرات تكون أقل حدة من السلسل الزمنية
- تتميز بعدد أكبر من درجات الحرية، وكذا تميزها بكافأة أفضل.
- تسهم في الحد من إمكانية ظهور مشكلة المتغيرات المهملة (variable omitted). الناتجة عن خصائص المفردات الغير مشاهدة والتي تقود عادة إلى تقديرات متحيزه.
- الأخذ بعين الاعتبار حالة عدم التجانس أو الاختلاف غير الملاحظ الخاص بمفردات العينة سواء المقطعة أو الزمنية، وعدم التجانس في هذه العينات مثلاً الحالة الاقتصادية، اللغة، الدين، الثقافة، قيمة العملة، نسبة التضخم... (عابد العبدلي. 2010 ص 17)

المطلب الثالث: إجراء الدراسة على عينة من المؤسسات

في هذا المطلب نحاول استخدام على خمسة من المؤسسات تنشط في مختلف المجالات ومن بنكين مختلفين، (CIBA) و(BADR) ادرار. ونعتمد في هذه الدراسة على متغيرين فقط وسنحاول أن نحاول إبراز تأثير القروض على نشاط هذه المؤسسات المحدد برقم أعمالها وذالك من خلال الزيادة أو النقصان ونسبة تأثير القروض على رقم الأعمال.

- القرض الذي تأخذه المؤسسة كمتغير مفسر
- رقم الأعمال الذي تتحقق المؤسسة من وراء هذا القرض كمتغيرتابع.
- البيانات المقطعة.
- العينات تمثل في المؤسسات
- الزمن ممثل في السنوات التي تأخذ فيها القرض.

*الجدول التالي تمثل القروض ورقم الأعمال الخاصة بكل مؤسسة على مدى خمسة سنوات الجدول رقم (3-1) يبين القروض ورقم الأعمال الخاصة-مؤسسة صديقي فتحة للأعمال العمومية

رقم الأعمال	الفائدة	القروض	السنوات
2904000	263974.17	4799530.36	2007
3194400	263974.17	4799530.36	2008
3513840	211179.34	3839624.28	2009
3865244	158384.5	2879718.21	2010
4251746.4	105589.67	1919812.14	2011

الفصل الثالث:

تأثير القروض على نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

17729230.4	11003101.85	13438684.99	المجموع
------------	-------------	-------------	---------

المصدر من إعداد الطالب بناء على المعطيات المقدمة من البنك

الجدول رقم(3-2) يبين القروض ورقم الأعمال الخاصان بمؤسسة توات للاستثمارات الفلاحية. طاهري وأ

رقم الأعمال	الفائدة	القروض	السنوات
1876594	18919.59	329036.11	2007
1967890	18600	323488.77	2008
1980000	43995.06	765131.54	2009
2108000	57134.64	99364.06	2010
2118000	57500	1000000	2011
10050484	196149.27	3411302.48	المجموع

الجدول رقم (3-3) القروض ورقم الأعمال الخاصين بمؤسسة بكيرات ش ذ م .م

رقم الأعمال	القرض البنكي	السنة
890000	389316.39	2007
980000	392680.53	2008
1200000	396208.84	2009
1562000	399909.33	2010
1865225	403790.41	2011
6587225	1981905.5	المجموع

المصدر: من إعداد الطالب بناء على الوثائق المقدمة من البنك

الجدول رقم (3-4) القروض ورقم الأعمال الخاصين بجمع ادرار للخدمات ADP

رقم الأعمال	القرض	السنة
11000000	1685550	2007
13360000	1685550	2008
15600000	2687770	2009
17840000	3565550	2010

19080000	6610000	2011
76880000	16234420	المجموع

الجدول (3-5) القروض ورقم الأعمال الخاصين بمؤسسة بالواي للاشغال العمومية

رقم الأعمال	القرض	السنة
1000000	650000	2007
1366555	700000	2008
1895640	870000	2009
2458595	956777	2010
3538595	1146000	2011
10259385	3539777	المجموع


من إعداد الطالب بالاعتماد على الوثائق المقدمة من البنك

متغيرات الدراسة:

المتغير التابع: وهو رقم الأعمال وهو يعبر عن نشاط المؤسسة، ونرمز له بالرمز ch.

والمخطط بيّن تطورات رقم الأعمال للمؤسسات الخمسة

الشكل (3-2) بيّن رقم الاعمال للعينات الخمسة على إمتداد خمسة سنوات




مستخرجات برنامج EVie ws

من خلال المنحنى الذي يعبر رقم الأعمال للمؤسسات الخمسة يتضح انه في تزايد مستمر من سنة إلى سنة لا كن هذه الارتفاع في رقم الأعمال ليس بثبات للقروض فقط التي سوف تأخذها المؤسسة وإنما تدخل هناك عوامل أخرى من أجل تحقيق رقم الأعمال

المتغير المستقل: وهو المبلغ المقترض بالنسبة لكل سنة، ونرمز له بالرمز cri.

والمحاطط يبين تطورات المبلغ المقترض خلال السنوات الخمس والذي هو مختلف من مؤسسة الى مؤسسة وذلك حسب العرض الذي اخذ من اجله هذا القرض.

الشكل (3-3) يبيين القروض التي أخذتها المؤسسة على مدى خمس سنوات



مستخرجات برنامج EVie ws

من خلال الجدول يتضح إن هناك تصاعداً في الطلب على القرض بالنسبة للكل المؤسسات ماعد مؤسسة صديقي للاشغال العمومية

تؤخذ هذه الدراسة 5 عينات على مدى 5 سنوات فتكون بذلك عدد المشاهدات $5^5 = 25$.

النموذج العام لهذه الدراسة يأخذ الشكل التالي:

باستعمال برنامج EViews نقوم بتقدير هذا النموذج فنحصل على العلاقة التالية:

الجدول (3-6) يبين تقدير النموذج العام

Dependent Variable: CH
 Method: Panel Least Squares
 Date: 06/02/14 Time: 11:12
 Sample: 2007 2011
 Periods included: 5
 Cross-sections included: 5
 Total panel (balanced) observations: 25

Variable	Coefficien	t	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	1415852.	1324214.	1.069202	0.2961	
CRI	1.948692	0.541379	3.599499	0.0015	
R-squared	0.360336	Mean dependentvar	4860253.		
Adjusted R-squared	0.332525	S.D. dependent var	5601946.		
S.E. of regression	4576743.	Akaike info criterion	33.58749		
Sumsquaredresid	4.82E+14	Schwarz criterion	33.68500		
Log likelihood	-417.8436	Hannan-Quinn criter.	33.61454		
F-statistic	12.95639	Durbin-Watson stat	0.110525		
Prob(F-statistic)	0.001512				

من إعداد الطالب بالاعتماد على برنامج EViews

يتضح لنا أن معامل الانحدار القروض البنكية ايجابي و معنوي إحصائيا عند مستوى 1% و 5%

الجدول (3-7) يوضح نتائج النموذج العام وتعليق عليها

المتغير	معامل الانحدار. c	الخطأ SE	المعياري t.std	اختبار pro	الاحتمال
العنصر الثابت	1415852	1324214	1.069202	0.2961	0.2961
القروض البنكية	1.948692	0.541379	3.599499	0.0015	0.0015
*** معنوي عند مستوى 1%					

من إعداد الطالب بالاعتماد على الملحق الخاصة ببرنامج EViews

من خلال الجدول نستنتج إن مبلغ القرض مفسر معنوي عند مستوى معنوية 1% و 5%

ومنه يمكن كتابة النموذج العام كما يلي:

$$ch_{it} = 1415852.09 + 1.95cri_{it} + e_{it}$$

ما يدل على إن النموذج البيانات المقطعة المقدر قد فسر R^2 يقدر معامل التقدير . بـ 0.36 نسبة 36% من متغيرات المتغير التابع المذكور في النموذج وهي نسبة ضعيفة ذلك لأن ما يقارب عن نسبة 64% لم يفسرها النموذج أي إنها ناتجة عن متغيرات أخرى لم يتضمنها النموذج وهذه المتغيرات سيكون لها تأثير مباشر في نشاط المؤسسة وب حوالي 64%

الجدول (3-8) : جدول يوضح مجموع الباقي للعينات


1 - 07	-7864659.722462212
1 - 08	-7574259.722462212
1 - 09	-5384258.180693686
1 - 10	-3162292.658412083
1 - 11	-905228.7361304788
2 - 07	-180448.2101037845
2 - 08	-78342.1516206523
2 - 09	-926857.9961429857
2 - 10	-1244162.470980456
2 - 11	-1246544.344634912
3 - 07	-1194509.924752533
3 - 08	-1201065.598308768
3 - 09	-987941.1886721888
3 - 10	-633152.304867743
3 - 11	-337490.3353972787
4 - 07	6299529.681274568
4 - 08	8659529.681274566
4 - 09	8946511.331405117
4 - 10	9475988.245507404
4 - 11	4783292.115655629
5 - 07	-1682502.056061238
5 - 08	-1413381.66871462
5 - 09	-1215574.351736119
5 - 10	-821721.0193805697

من الجدول يتضح ان مجموع الباقي لهذا النموذج هو : 481771191326572

إذن نموذج العام لهذه الدراسة

$$ch_{it} = 1415852.09 + 1.95cri_{it} + 481771191326572$$

شكل (3-4) انتشار بواقي الانحدار residuals



من مستخرجات برنامج EViews

الشكل التالي يوضح انتشار أخطاء بواقي الانحدار بالنسبة لنموذج البيانات المقطعة المقدر بطريقة

المربعات الصغرى العادية OLS

يظهر لنا من خلال هذا منحنى الأخطار متذبذب من عينة إلى عينة خاصة في العينة الأولى غير

مستقر مما تستدعي الحاجة إلى اختبار مدى صحة النموذج

من الجداول السابق نقوم باختبار المعنوية الكلية للنموذج

$$H_0 : \alpha = \beta = 0 \Rightarrow \text{نموذج غير معنوي}$$

$$H_1 : \alpha \neq 0 - \beta \neq 0 \Rightarrow \text{النموذج معنوي}$$

من جدول تقدير النموذج العام نجد إن:

إذا نقبل الفرضية البديلة وبالتالي فالنموذج معنوي إحصائيا عند مستوى معنوية 1% وكذلك 5%

ومنه الدراسة التي تقوم بها ذات مصداقية حقيقية

للذكرى فإننا نقوم باختبار الفرضية الأولى التي تنص على التجانس الكلي والتي على أساسها نستنتج إن للقروض لها نفس التأثير على نشاط هذه المؤسسات

النموذج

$$ch_1 = \beta cri_1 + e_1 \quad \text{الأول:}$$

النموذج

$$ch_2 = \beta cri_2 + e_2 \quad \text{الثاني:}$$

$$ch_3 = \beta cri_3 + e_3 \quad \text{النموذج الثالث:}$$

$$ch_4 = \beta cri_4 + e_4 \quad \text{النموذج الرابع:}$$

$$ch_5 = \beta cri_5 + e_5 \quad \text{النموذج الخامس:}$$

نقوم بتقدير النماذج الفردية ونحسب مجموع مربع الباقي بالنسبة لها

1. النموذج الأول: الجدول التالي يبين معطيات النموذج الأول الخاص بـ العينة الأولى

الجدول (3-9) تقدير النموذج الأول

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
CRI1	0.852491	0.079713	10.69445	0.0000
R-squared	-8.764921	Mean dependentvar	3545846.	
Adjusted R-squared	-8.764921	S.D. dependent var	486658.6	
S.E. of regression	1520753.	Akaike info criterion	31.34649	
Sum squared resid	5.55E+13	Schwarz criterion	31.39524	
Log likelihood	-390.8311	Hannan-Quinn criter.	31.36001	
Durbin-Watson stat	0.160000E-			

من إعداد الطالب بالاعتماد على الجدول السابق وبرنامج EViews

مجموع مربع الباقي للنموذج 55504565935015.82

ومنه معادلة النموذج الأول تكتب على الشكل التالي:

$$ch_1 = 0.85cri_1 + e_1$$

نستنتج أن القروض متغير مفسر إيجابي و معنوي في هذا النموذج عند مستوى معنوية 1% و 5% و 10%

الجدول رقم (3-10) بين معطيات النموذج الثاني

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
CRI2	2.506265	0.202680	12.36564	0.0000

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على برنامج EViews

ومنه معادلة النموذج الثاني تكتب على الشكل التالي:

مجموع مربع الباقي للنموذج 45.4513731918526459.

نستنتج من خلال هذا الجدول إن مبلغ القرض مفسر معنوي وإيجابي عند مستوى معنوية 1% و 5% و 10% وكان له تأثير إيجابي وان النموذج قد فسر ما يقدر بحوالي 65% من متغيرات المتغير التابع.

2. النموذج الثالث: تقدير النموذج الثالث

الجدول (3-11) تقدير النموذج الثالث

Dependent Variable: CH3
Method: Pooled Least Squares

Sample: 2007 2011

Included observations: 5

Cross-sections included: 5

Total pool (balanced) observations: 25

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
CRI3	3.334041	0.170123	19.59779	0.0000
R-squared	0.092509	Mean dependent var	1317445.	
Adjusted R-squared	0.092509	S.D. dependent var	353966.1	
S.E. of regression	337196.4	Akaike info criterion	28.33390	
Sum squared resid	2.73E+12	Schwarz criterion	28.38265	
Log likelihood	-353.1737	Hannan-Quinn criter.	28.34742	
Durbin-Watson stat	0.545361			

من إعداد الطالب بالاعتماد على برنامج EViews

ومنه معادلة النموذج الثالث تكتب على الشكل التالي:

$$ch_3 = 3.33cri_3 + e_3$$

مجموع مربع الباقي للنموذج: 2728834208466.209

من خلال هذا الجدول يتضح لنا إن مبلغ القرض مفسر عند مستوى معنوية 1% و5% و10%

لدينا معامل التحديد في هذا النموذج 9% يعني إن في هذا النموذج لم يفسر إلا نسبة ضعيفة من المتغير التابع أي مايقارب عن 83% لم يفسرها النموذج أي إنها ناتجة عن عوامل أخرى لم يتضمنها النموذج

3. النموذج الرابع: تقدير النموذج

الجدول (3-12) (تقدير النموذج الرابع)

Dependent Variable: CH4 Method: Pooled Least Squares				
Sample: 2007 2011 Included observations: 5 Cross-sections included: 5 Total pool (balanced) observations: 25				
Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
CRI4	3.934663	0.302393	13.01176	0.0000
R-squared	-2.532958	Mean dependent var	15376000	
Adjusted R-squared	-2.532958	S.D. dependent var	2994951.	
S.E. of regression	5629360.	Akaike info criterion	33.96407	
Sum squared resid	7.61E+14	Schwarz criterion	34.01282	
Log likelihood	-423.5508	Hannan-Quinn criter.	33.97759	
Durbin-Watson stat	0.980396			

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على برنامج EViews

760552637849057.1

مجموع مربع الباقي للنموذج:

ومنه معادلة النموذج الرابع تكتب على الشكل التالي:

$$ch_4 = 3.33cri_4 + e_4$$

نلاحظ ان مبلغ القرض مفسر معنوي عند مستوى معنوية 1% ونلاحظ ان النموذج لم يفسر سوى نسبة ضعيفة من المتغير التابع ونسبة الاخرى لم يتضمنها النموذج. وبذلك نقول إن هناك تأثير موجب و معنوي عند 1% و 5% و 10%.

4. النموذج الخامس: تقدير النموذج الخامس

الجدول (3-13) تقدير النموذج الخامس

Dependent Variable: CH5
 Method: Pooled Least Squares
 Date: 05/11/14 Time: 06:53
 Sample: 2007 2011
 Included observations: 5
 Cross-sections included: 5
 Total pool (balanced) observations: 25

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
CRI5	2.478966	0.107051	23.15677	0.0000
R-squared	0.730364	Mean dependent var	2051877.	
Adjusted R-squared	0.730364	S.D. dependent var	910159.3	
S.E. of regression	472613.6	Akaike info criterion	29.00912	
Sum squared resid	5.36E+12	Schwarz criterion	29.05788	
Log likelihood	-361.6140	Hannan-Quinn criter.	29.02264	
Durbin-Watson stat	0.626988			

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على برنامج EViews

مجموع مربع الباقي للنموذج: 5360726076644.615

النموذج الخامس تكتب معادلته على الشكل التالي:

نلاحظ من خلال هذا الجدول ان مبلغ القرض مفسر معنوي عند مستوى معنوية 1% وان النموذج قصد فسر ما يقدر بـ 73% من متغيرات المتغير التابع وباقي ناتح عن متغيرات أخرى لم يتضمنها النموذج وهذه المتغيرات قد تؤثر على مستوى النشاط.

مجموع مربع الباقي لهذه النماذج الخمس يساوي:

الجدول (3-14) يبين مجموع مربع الباقي للنماذج الخمسة

1	55504565935015.82
2	13731918526459.45
3	2728834208466.209
4	760552637849057.1
5	5360726076644.615
المجموع	8.37879E+14

حساب نسبة فيشر الخاصة بالفرضية الأولى:

$$F_1 = \frac{SCR_{C1} - SCR / (N - 1)(K + 1)}{SCR / (N * T - N(K + 1))}$$

$$F_1 = \frac{8.37879E + 14 - 481771191326572 / (5 - 1)(1 + 1)}{481771191326572 / (25 - 5(1 + 1))}$$

$$F_1 = 1.3378$$

$$F_{8.15}^5 = 2.64$$

اعتماداً على الجداول الإحصائية نستخرج قيمة فيشر المجدولة

عند المقارنة بين القيمتين نلاحظ أن فيشر المحسوبة أقل من فيشر المجدولة ف بذلك نقبل التي تنص على أن النموذج متجانس تجانس كلي (F_0^1) Homogénéité TOTALE.

الخلاصة: النموذج الذي يدرس تأثير القروض على نشاط المؤسسات بدلالة المتغير المفسر وهو القروض نموذج يعبر عن حالة التجانس الكلي — PANEL، لأن F_1 المحسوبة أصغر من F_2 المجدولة وبالتالي نقبل الفرضية التي تقول بوجود تأثيرات ثابتة وبذلك نقول إن هناك تأثير إيجابي للقروض على نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في حالة عدم تدخل متغيرات عشوائية أخرى في عملية النشاط. ومنه نستنتج إن القروض ترفع من قيمة رقم الأعمال إن لم تتدخل متغيرات أخرى في عملية النشاط.

خاتمة الفصل:

يتضح من خلال هذا الفصل إن الدراسة القياسية ذات أبعاد حقيقة في تقدير الظواهر الاقتصادية بناء على نتائج البحث، ولقد تبين الدراسة القياسية باستعمال برنامج PANEL أحريت على 5 مؤسسات تنشط في مجالات مختلفة (العقارات، إنتاج مواد استهلاكية، مستثمرات فلاحية، خدمات التبريد والمجايفات الهوائية) على امتداد خمس سنوات إن كان للقروض تأثير على نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وباحتبار الفرضية تبين أن للقروض تأثير إيجابي على نشاط هذه المؤسسات وذلك بالاعتماد على متغيرين. القرص متغير مفسر ورقم الإعمال متغير ثابت مع استثناء بعض المتغيرات الداخلية كسعر الفائدة.

الخاتمة العامة

من خلال الدراسة لهذه الموضوع المتشعب فيتضح إن للنظام المصرفي دور كبير في تشجيع الاستثمار الداخلي وذلك من خلال تمويل المؤسسات الاقتصادية ومن هذه المؤسسات، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فهذا القطاع وأكثر من السابق أصبح يكتسي أهمية خاصة من طرف الحكومات، بحكم الدور التي تلعبه في الاقتصاد من خلال تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية ومن خلال الدراسة يتبين أن هذا النوع من المؤسسات مختلف تعريفه من دولة إلى دولة.

ومن خلال تحليل لمجموعة من تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بعض دول العالم، يظهر لنا جلياً الغموض الذي لا زال يشوب تعريفها. والتعارف المقدمة لا تعطي صورة واضحة لهذا النوع من المؤسسات. ومن الصعب أيضاً جمع هذا المؤسسات تحت تعريف واحد، فالأنظمة الاقتصادية تختلف، فالفارق شاسع بين المؤسسة الأوروبية التي تشغل 250 عامل ومؤسسات الصناعات التقليدية في الدول النامية.

وقد أصبح موضوع تنمية وتدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مختلف النشاط الاقتصادي يلف اهتمام متزايد من قبل المنظمات الدولية والمحالية فمن جانب الجزائر قد عملت على النهوض وتطوير هذا القطاع من خلال إنشاء هيئات ووكالات لتدعم هذه المؤسسات والنهوض بها. لكن ورغم الجهد المبذول من طرف الهيئات الوصية إلا أن هذه المؤسسات تعترضها عدة مشاكل ومعوقات تقف في طريقها ومن أهمها المشاكل المالية. والتي تحد معظم المؤسسات القروض حل لهذا المشكل وللقرض دور في تحريك عجلة النشاط الاقتصادي ومن خلال الدراسة فتبين أن أي إجراء أو قرار يتخذ اتجاه القروض فإنه سوف يؤثر بشكل مباشر على المؤسسات التي تتخذ القرض المصدر الأساسي لتمويل مشروعاتها.

ولقد تبين الدراسة القياسية باستعمال برنامج PANEL أجريت على 5 مؤسسات تنشط في مجالات مختلفة (العقارات، إنتاج مواد استهلاكية، مستثمارات فلاحيه، خدمات التبريد والمكيفات الهوائية) على امتداد خمس سنوات إن كان للقرض تأثير على نشاط المؤسسات الصغيرة

الخاتمة العامة

والمتوسطة وباختبار الفرضية تبين أن للقرصون تأثير إيجابي على نشاط هذه المؤسسات وذلك بالاعتماد على متغيرين. القرصون متغير مفسر ورقم الإعمال متغير ثابت مع استثناء بعض المتغيرات الداخلية كسعر الفائدة.

نتائج الدراسة:

- تبيان دور البنوك في الحياة الاقتصادية وذلك من خلال التمويل الذي يقوم به البنك للعديد من المؤسسات الاقتصادية وإشرافه على توزيع الارباح بين المؤسسات وفي بعض الأحيان تكون البنوك شريك في عملية الاستثمار.
- إن الخصائص تتميز بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تحد من تمويلها من طرف البنوك.
- من خلال البحث يتضح إن لحد ألان لم تلق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعريفا دقيقا تتفق عليه جميع الدول. وهذا بسبب التفاوت في الأنظمة الاقتصادية.
- استبيان ومعرفة أسباب تحفظ بعض البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- معرفة الإجراءات البنكية المتبعة من طرف البنوك لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- يتضح من خلال البحث إن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا محوريا في اقتصاديات الدول وخاصة الدول المتطرفة بالنظر إلى مساهمتها الكبيرة في الدخل القومي.
- يتضح من خلال هذا البحث مجهودات الدولة الجزائرية من أجل النهوض بهذا القطاع وذلك من خلال إنشاء هيئات ووكالة من أجل تقديم الدعم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والنهوض بها.
- إن مشكل العقار أصبح يشكل هاجس للكثير من المؤسسات وأصبح يشكل صعوبة في حصولها على بعض البرامج التنموية التي تشترط العقار.
- أن الدراسة القياسية للظواهر الاقتصادية تعد أكثر دقة لتفسيرها وتوضيحها وتحليلها. وتعطينا المشاكل الحقيقة لها ومحاذاتها.

الخاتمة العامة

- إن قرارات بازل 2 على البنوك أدت بإقصاء العديد من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ولو ام هذا الإجراء لم يقصدها مباشرة وإنما كان يهدف لحماية البنوك. لكن تأثيره كان على العديد من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

التوصيات:

- يجب بناء علاقة وطيدة بين البنوك والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة مبنية على الثقة والتفاهم.
- محاولة تطوير وابتكار منتجات جديدة من طرف البنوك اتجاه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- العمل على تقوية علاقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية ببيئتها وخاصة بالمنظمات والهيئات الداعمة لها. لأن اغلب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية لا تعرف البرامج والمساعدات التي تقدمها الدولة ولا تعرف كيفية الاستفادة من هذا البرنامج.
- توسيع مجالات التعاون بين الجامعات ومراكز البحث العلمي والمؤسسات الاقتصادية والبنوك خصوصا وتسهيل مهمة الباحثين ومدهم بمعلومات رسمية من أجل شرح الظاهرة الاقتصادية.

قائمة المراجع

الكتب

- احمد عارف العساف و محمود حسين الوادي و حسين محمد سمحان "الأصول العلمية والعملية لإدارة المشاريع الصغيرة والمتوسطة" الطبعة الأولى دار صفاء للنشر والتوزيع عمان 2012
- احمد رحمني "المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في إحداث التنمية الشاملة في الاقتصاديات الجزائرية" ، المكتبة المصرية للنشر 2011
- دريد كامل أöl شبيب "إدارة البنوك المعاصرة" دار المسيرة للنشر والتوزيع الطبعة الأولى 2012
- نوره عبد الرحمن اليوسف. محاضرات في الاقتصاد القياسي جامعة الملك سعود 2006
- هايل عبد الموالى طشطوش"المشروعات الصغيرة ودورها في التنمية"الطبعة الأولى دار الحامد للنشر والتوزيع 2012
- وليد إسماعيل السيفو وآخرون، أساسيات الاقتصاد القياسي التحليلي. الأهلية للنشر والتوزيع.الطبعة العربية الأولى 2006م
- خالد أمين عبد الله، العمليات المصرفية ط 2.، الإسكندرية : دار وائل للنشر، 2000ذ
- سمير الخطيب خبير مصرفي قياس وإدارة المخاطر بالبنوك-دار النشر منشأة المعارف بالإسكندرية جلال حزي وشركاه السنة 2005
- سمير محمد عبد العزيز "اقتصاديات وإدارة النقد والبنوك في إطار عالمية القرن الحادي والعشرون" الناشر المكتب العربي الحديث
- سعد عبد الرسول محمد، الصناعات الصغيرة كمدخل لتنمية المجتمع المحلي، الإسكندرية.المكتب العلمي للنشر والتوزيع، 1998 م
- صبرى مصطفى حسن السباك.مدرس القانون التجاري والبحري والجوى بكلية الشريعة - جامعة الأزهر.دار النشر دار الفكر الجامعى أمام كلية الحقوق الإسكندرية

قائمة المراجع

- طارق عبد العال حماد، موسوعة المعايير المحاسبية الجزء 2 الدار الجامعية 2003
- طاهر لطوش "تقنيات البنك" - ديوان المطبوعات الجامعية إدارة الائتمان والقروض المصرفية المتعرّفة
- عبد الرحمن بابنات وناصر دادي عدون "التدقيق الإداري وتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر" دار الحمدية العامة. 2008
- عبد الرحمن يسرى احمد"تنمية الصناعات الصغيرة ومشكلات تمويلها" الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع الإسكندرية 1996
- عبد الغفار حنفي "أساسيات التمويل والإدارة المالية" قسم إدارة الإعمال كلية الإسكندرية الدار الجامعية 84 شارع زكريا غنيم ص-ب الإبراهيمية-رملي الإسكندرية 2000
- عرفان تقى الحسين "القرض المصرى كصورة من صور الائتمان وأداة للتمويل" دار النشر الجامعية عمان دار مجدلاوى للنشر
- عبد المطلب عبد الحميد، النظام الاقتصادي العالمي الجديد وأفاقه المستقبلية بعد أحداث 11 سبتمبر، مجموعة النيل العربية، الطبعة الأولى 2003م
- فتحى السيد عبده أبو سيد أحمد "الصناعات الصغيرة ودورها في التنمية مؤسسة شباب الجامعية 40 شارع د. مصطفى مشرف 2005
- فريد راغب محمد النجار"الصناعات الصغيرة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة الحجم" مدخل رواد الأعمال الإسكندرية الدار الجامعية 2006-2007
- حسين علي بخيت وسحر فتح الله. الاقتصاد القياسي. دار اليازودي للنشر والتوزيع. عمان - الأردن. الطبعة العربية 2007 والتوزيع. الطبعة العربية الأولى 2006

الرسائل الجامعية

قائمة المراجع

- ✓ برجي شهرزاد "استغلال مصادر تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة" مذكرة لنيل شهادة الدكتوراه السنة الجامعية: 2011/2012
- ✓ حجاوي احمد في العلوم الاقتصادية تخصص تحليل اقتصادي مذكرة لنيل شهادة ماجستير السنة الجامعية 2010/2011
- ✓ صوار يوسف "محاولة تقدير خطر عدم تسديد القرض باستعمال طريقة التقني والتقنية العصبية" مذكرة ماجستير. الموسم الجامعي 2011/2012
- ✓ مشرى محمد الناصر بعنوان "دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمصررة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة (دراسة الإستراتيجية الوطنية لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حالة ولاية تبسة)" مذكرة لنيل شهادة الماجستير 2010/2011
- ✓ مالكي عمر. استخدام نماذج panel تحليل ودراسة ظاهرة البطالة في المغرب العربي(الجزائر. المغرب.تونس).مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر تخصص الطرق الكمية لاتخاذ القرار جامعة تلمسان 2012
- ✓ عمران عبد الحكيم "إستراتيجية البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة" دراسة حالة البنك العمومية لولاية المسيلة.مذكرة ماجستير تخصص علوم تجارية، فرع إستراتيجية. كلية العلوم الاقتصادية، التسيير والعلوم التجارية، جامعة المسيلة، 2006-2007
- ✓ سحنون سمير "إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حالة الجزائر. رسالة ماجستير في اقتصاد التنمية ، جامعة تلمسان 2004-2005
- ✓ شاوي صباح.أثر التنظيم الإداري على أداء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة تطبيقية لبعض المؤسسات بولاية ماجستير في تخصص اقتصاد وتسيير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .جامعة سطيف 2010.
- ✓ العايب ياسين.إشكالية تمويل المؤسسات الاقتصادية دراسة حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر. دكتوراه في العلوم الاقتصادية.جامعة متاورسي قسنطينة 2010-2011

قائمة المراجع

- ✓ شعيب أتشي. واقع وأفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في ظل الشراكة الأوروبية. ماجستير في العلوم الاقتصادية فرع تحليل اقتصادي. جامعة الجزائر 2007-2008
- ✓ قارة ابتسام. دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تطوير القطاع السياحي بالجزائر دراسة حالة ولاية مستغانم 2012 ماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص تسويق دولي جامعة تلمسان 2012
- ✓ صوار يوسف محاولة تقدير خطر عدم تسديد القرض بالطريقة التقليدية والتقنية العصبية بالبنوك الجزائرية ماجستير علوم اقتصادية جامعة تلمسان 2008
- ✓ ليل لوشي التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر تحليل اثر برنامج "ميدا" لدعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة رسالة ماجستير في التحليل الاقتصادي. كلية العلوم الاقتصادية جامعة تلمسان 2009-2010

✓ الملقيات:

سحنون سمير وبونوة شعيب، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشاكل تمويلها في الجزائر، مدخلة مقدمة في الملقي الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول المغاربية، جامعة شلف. يوم 17-18 افريل 2006

- بغداد بنين وعبد الحق بوقفه دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية وزيادة مستوى التشغيل مداخلة في الملقي حول واقع وأفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يوم 2013/06/05

المجالات:

- ✓ مجلة صندوق النقد الدولي "التمويل والتنمية" الإصدار صندوق النقد الدولي سنة 2000م
- ✓ صالح صالح: أساليب تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 03 . 2004

قائمة المراجع

✓ محمد زيدان "الميكل والأليات الداعمة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر"، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السابع جامعية شلف الجزائر

المقالات:

- عابد العبد لي. محددات التجارة البيئية للدول الإسلامية باستخدام منهج تحليل البانل. مجلة دراسات اقتصادية إسلامية. المجلد 16. العدد 01. 2010م-1431هـ

الجرائم:

قانون النقد والقرض رقم 10/90 المؤرخ في 1990/04/14
القانون التوجيهي رقم 18-01 الماددة 21 المتعلقة بترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية العدد 77 الصادرة بتاريخ 2001/12/12

المنشورات:

منشورات مؤسسة التمويل الدولي OIFC بعنوان دليل المعرفة المصرفية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

الموقع:

<http://www.medea.dz.com>.

<http://www.pme.art-dz.org>

www.cricketmatchlive

المراجع بالفرنسية :

قائمة المراجع

- Ludovic Vigneron, Condition de financement de la PME et relation bancaires, mémoire doctorat, école supérieure des affaires, droit et santé, science de gestion, université lille2, France,
- christophe hurlinet valérie mignon. Unesynthése des tests de cointégrations sur Données de panel. 30 novembre 2006
- Aubier M., Impact de Bâle II sur l'offre de credit aux PME, Economies' et Prevision, n° 178/2, 2007
- Ludovic vigneron.coondition de financement de la PME et re lation bancaires. Mémoire doctorat école.supérieure des.affaires.droit et samté.science de gestion. Université lille2.france.2008

الفهرس

الصفحة	الميلان	العنوان
		الإهداء
		الشكرات
١		مقدمة
1	الإطار النظري للبنوك والتمويل	الفصل الأول
02	ماهية البنوك والتمويل	المبحث الأول
2	تعريف البنك وأهم تصنفياته	المطلب الأول
2	تعريف البنك	الفرع الأول
3	أهم تصنفيات البنوك	الفرع الثاني
05	أهم الوظائف البنكية والخدمات الأساسية	المطلب الثاني
05	الوظائف البنكية	الفرع الأول
09	الخدمات البنكية	الفرع الثاني
11	التمويل البنكي مفهومه ومصادره وأشكاله ووظائفه	المبحث الثاني
11	مفهوم التمويل وأشكاله	المطلب الأول
12	المصادر الأساسية للتمويل	المطلب الثاني
18	وظائف التمويل	المطلب الثالث
19	الإطار النظري للقروض بصفة عامة	المبحث الثالث
20	مفهوم القرض وأهميته	المطلب الأول
20	مفهوم القرض	الفرع الأول
20	أهمية القروض	الفرع الثاني
21	مصادر القروض والاعتبارات الواجب اتخاذها عند منحها	المطلب الثاني
23	أنواع القروض	المطلب الثالث
28	مخاطر القروض المصرفية	المبحث الرابع
28	مفهوم وتعريف المخاطر في الأنشطة البنكية	المطلب الأول
29	أنواع المخاطر المصرفية	المطلب الثاني
35	إدارة المخاطر المصرفية	المطلب الثالث
	المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	الفصل الثاني

الفهرس

39		مقدمة
40	ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	المبحث الأول
40	معايير تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	المطلب الأول
44	تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	المطلب الثاني
47	خصائص وأشكال المؤسسات صغيرة ومتعددة	المطلب الثالث
51	الصعوبات التي قد تواجه المؤسسات المؤسسات ص ودورها	المبحث الثاني
51	المشاكل والصعوبات التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	المطلب الأول
56	مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إحداث التنمية	المطلب الثاني
62	أسباب فشل وعوامل نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	المطلب الثالث
67	مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	المبحث الثالث
67	واقع المنظومة المؤسساتية لتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	المطلب الأول
70	وكالات الدعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	المطلب الثاني
74	التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	المطلب الثالث
	تأثير القروض البنكية على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	الفصل الثالث
79		مقدمة
80	العلاقة بين البنك والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	المبحث الأول
80	البنوك التجارية كمصدر تمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	المطلب الأول
84	علاقة البنك بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	المطلب الثاني
86	المؤسسات الصغيرة والتشدد البنكي	المطلب الثالث
88	تأثير القروض البنكية على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	المبحث الثاني
88	تأثير قرارات بازل 2 على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	المطلب الأول
90	تأثير القروض البنكية على نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	المطلب الثاني
91	الدراسة القياسية لعينة من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	المبحث الثالث
91	التعريف بالمؤسسة التي أخذت منها العينات	المطلب الاول
92	ماهية الاقتصاد القياسي ونماذج البيانات المقطعة	المطلب الثاني
98	إجراء الدراسة وتعليق على النتائج	المطلب الثالث

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز الدور الكبير الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك من خلال مساحتها في التنمية الاقتصادية للدول واهم المشاكل التي تعرقل هذه المؤسسات وعلى رأسها التمويل. وبالاخص التمويل البنكي. ويتبين من خلال الدراسة اثر القروض على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة اعتمادا على المعطيات والبرامج القياسية. فالقرض البنكي لها تأثير إيجابي على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كون هذه المؤسسات ضعيفة القدرة المالية وتعتمد بدرجة الأولى على القروض لتسخير نشاطها لإثبات ذلك قمنا بدراسة قياسية لتأثير القروض على نشاط عينة من المؤسسات بولاية ادرار باستعمال نماذج البيانات المقطعية. **PANEL**

الكلمات المفتاحية: القروض، تأثير القروض، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ،الدراسة القياسية

Résumé

L'objectif de cette étude est de démontré le rôle important que joue les petites et moyennes entreprises dans le développement économiques des ces pays. Les problèmes et les obstacles que recentrent ces entreprise Sont majeurs et parmi ces obstacles le financement et plus exactement le financement banquier

Après notre étude on a aperçu l'impacte positif des emprunts (crédit) sur les petites et moyennes entreprises. En utilisant des données et des programmes statique de PANEL. Tout ça dans la wilaya d'Adrar

mots clés:

Crédite les petites et moyennes entreprise en Algérie .impacte de crédit étude de syllogistique

Summary

The aim of this study is to indicate the great role that little and medium enterprises and this through their contribution in economic development of countries. However the most problems these enterprises face is finance and specially finances Bank. Illustrated by the study the effect of loans on small and medium enterprises depends on data and standard programmers.

The loans Bank have constructive influence on that enterprise, being this latter have weakness in financial capacity. Rely primarily on managing their activities on the loans. And To prove that we have fulfilled a standard study for loans influence on activities for a sample enterprises in Adrar, using typical data PANEL.